

برنامج الأمم المتحدة للبيئة

تقرير

مجلس الإدارة

عن أعمال دورته التاسعة

١٣ - ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة السادسة والثلاثون

الملحق رقم ٢٥ (A/36/25)



الأمم المتحدة

برنامج الأمم المتحدة للبيئة
—————
تقرير
مجلس الإدارة
عن أعمال دورته التاسعة
—————

١٣ - ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة السادسة والثلاثون
الملحق رقم ٢٥ (A/36/25)



الأمم المتحدة
نيويورك ١٩٨١

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق

الأمم المتحدة

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	٢-١ مقدمة
		<u>الفصل</u>
		الأول - المسائل التي نظر فيها مجلس الإدارة أثناء دورته التاسعة وتتطلب الانتباه بصورة محددة من الجمعية العامة و/ أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٢	١٣-٣
٦	٣١-١٤ تنظيم الدورة
١٣	١٧٤-٣٢ المناقشة العامة
٣٨	١٨٨-١٧٥ مسائل التنسيق
٤٢	٣٩٣-١٨٩ المسائل المتعلقة بالبرنامج
		ألف - مشروع أهداف البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة وبنيته ودرجة تفصيله
٤٢	٢٠٦-١٩٠
٤٩	٣٤٢-٢٠٧ البرنامج البيئي ، ١٩٨٠-١٩٨٣
٧٤	٣٤٦-٣٤٣ المخصصات المدرجة في الميزانية
٧٤	٣٩٣-٣٤٧ الموافقة على المقررات
٨١	٤٧٧-٣٩٤ صندوق البيئة
٨١	٤٠٩-٣٩٥ تنفيذ برنامج الصندوق
٨٤	٤٦٤-٤١٠ ادارة الصندوق
		جيم - التقرير المالي والحسابات لفترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩
٩٥	٤٦٩-٤٦٥

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	<u>الفصل</u>
٩٦	٤٧٧-٤٧٠	دال - برنامج تقييم المشروع
٩٩	٥٠٦-٤٧٨	السايع - شؤون الادارة والميزانية
		ألف - تقرير الأداة عن تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١ والميزانية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣
٩٩	٤٩٨-٤٧٨	١٩٨٣
		باء - التقرير المالي والحسابات المؤقتة (غير المراجعة) للسنة الأولى المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ من فترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١
١٠٣	٥٠٤-٤٩٩	١٩٨٠-١٩٨١
١٠٤	٥٠٦-٥٠٥	جيم - الأماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي
١٠٥	٥٠٧	الثامن - مسائل أخرى
		التاسع - جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة لمجلس الادارة وموعد ومكان انعقادها
١٠٦	٥١٠-٥٠٨	العاشر - جدول الأعمال المؤقت لدورة مجلس الادارة ذات الطابع الخاص للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية وموعد الدورة ومكانها
١٠٧	٥١٢-٥١١	الحادي عشر - اعتماد التقرير
١٠٨	٥٣٦-٥١٣	الثاني عشر - اختتام الدورة
١١٢	٥٣٧	

المرفقات

١١٣	الأول - مقررات مجلس الادارة في دورته التاسعة
١٧١	الثاني - الأعمال المتصلة بعلاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية
١٧٧	الثالث - الوثائق المعروضة على مجلس الادارة في دورته التاسعة

مقدمة

- ١ - يقدم تقرير مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته التاسعة الى الجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٢ .
- ٢ - وقد عقدت الدورة التاسعة لمجلس الادارة في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي في الفترة من ١٣ الى ٢٦ ايار/مايو ١٩٨١ . واعتمد المجلس التقرير الحالي في الجلسة ٩ من الدورة المعقودة في ٢٦ ايار/مايو ١٩٨١ .

الفصل الأول

المسائل التي نظر فيها مجلس الإدارة أثناء دورته
التاسعة وتتطلب الانتباه بصورة محددة من الجمعية
العامة و/ أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي

٣ - رجت الجمعية العامة من الأمين العام ، بالقرار ٣٣٤٥ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤ أن يقدم تقريراً الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بصفة مستمرة ، عن نتائج البحث المتعدد التخصصات في علاقات الترابط بين السكان ، والموارد ، والبيئة والتنمية مقروناً بتعليقات مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عند الاقتضاء . وبعد النظر في التقرير الثاني للأمين العام عن الموضوع (E/1981/65) ، وجه مجلس الإدارة ، بالفقرة ١٠ من المقرر ١/٩ الجزء الثاني ، المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ (انظر المرفق الأول بهذا التقرير) ، نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى آرائه عن ذلك التقرير التي أعرب عنها في الفقرات ٦ - ٨ من المقرر . وقرر المجلس بالفقرة ٩ من نفس المقرر ، ان يرفق بهذا التقرير ، تقرير المدير التنفيذي الذي أعده على أساس توصيات فريق الخبراء العالي المستوى عن الموضوع ، الذي دعاه للانعقاد في كانون الثاني/يناير ١٩٨١ . وقد أرفق التقرير المقصود بمذكرة المدير التنفيذي عن الموضوع (UNEP/GC.9/2/Add.4) ، واستنسخ في المرفق الثاني من هذا التقرير . وتنعكس الآراء التي عبرت عنها الوفود التي حضرت الدورة التاسعة للمجلس حيال تقرير الأمين العام ومذكرة المدير التنفيذي ، في الفقرات ٦٧ - ٦٩ و ١٧٩ و ٢٨٨ من هذا التقرير .

٤ - وفي الفرع ' ثالثاً ' من المقرر ١/٩ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ ، احاط مجلس الإدارة علماً بنوايا المدير التنفيذي ، كما اشير اليها في تقريره عن الموضوع (UNEP/GC.9/2/Add.1) ، فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٠ ، التي لها صلة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة . وبالفقرة ٣ من الفرع ' ثالثاً ' قرر المجلس ، استجابة أيضاً لقرار الجمعية العامة ٢١٩/٣٥ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٠ والمتعلق بخدمات اللغة العربية ، تعديل الفقرة ١ من المادة ٦٣ من نظامه الداخلي لادخال اللغة العربية ضمن اللغات الرسمية ولغات العمل في مجلس الإدارة .

٥ - وعملاً بالفقرة ١٣ من قرار الجمعية العامة ٣٥/٧٤ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٠ ، الذي قررت فيه الجمعية عقد دورة ذات طابع خاص لمجلس الإدارة في عام ١٩٨٢ ، فان المجلس أوصى الجمعية العامة ، بالمقرر ٢/٩ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ ، بعد أن نظرت في التقرير المقدم من المدير التنفيذي استجابة للفقرة ١٥ من ذلك القرار (UNEP/GC.9/2/Add.2) ، باعتماد مشروع قرار يتعلق بالدورة ذات الطابع الخاص . ويظهر نص مشروع القرار في الفقرة ١ من

المقرر (انظر المرفق الأول من هذا التقرير) . وتوجه أيضا نظر الجمعية الى الفقرة ٦ من المقرر ، التي يدعو المجلس فيها الجمعية للنظر بعين التأييد في الآثار المالية التي تترتب على عقد الدورة ذات الطابع الخاص . وللاطلاع على الآراء التي عبرت عنها الوفود بشأن الموضوع ، انظر الفقرات ٨٤ - ٨٧ .

٦ - وربما ودت الجمعية العامة أيضا أن تهيط علما بأن المجلس يدعو ، بالفقرة ٢ من مقرره ٤/٩ المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨١ ، عن البيئة وسباق التسليح ، اللجنة التحضيرية لـدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح الى النظر في ادراج بند عن أثر سباق التسليح على الطبيعة في مشروع جدول أعمال الدورة . وللاطلاع على الآراء التي عبرت عنها الوفود في هذا الموضوع ، انظر الفقرات ٨١ و ٨٢ و ١٣٧ الى ١٤٢ . وقد تم اعتماد المقرر بالتصويت -بنداء الأسماء- وترد تفاصيل التصويت في الفقرة ١٤٠ .

٧ - ورجت الجمعية العامة من مجلس الادارة بقرارها ٣٤٣٦ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ان يواظب على اطلاعها سنويا عن أية اتفاقية دولية جديدة تعقد في ميدان البيئة وعن حالة الاتفاقيات الموجودة ، مع الاشارة بصفة خاصة الى التصديقات ، والانضمامات ، وسريان المفعول ، وكذلك عن النية التي عبرت عنها بعض الحكومات خلال السنة بين جلستي المجلس بأن تصبح اطرافا في مثل هذه الاتفاقيات . وعليه ، فان المجلس ، بالفقرة ٥ من المقرر ١٠/٩ ألف المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ (انظر المرفق الأول) أذن للمدير التنفيذي بأن يحيل للجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ، تقريره عن الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية فسي ميدان البيئة (UNEP/GC.9/5/Add.1) مع الملحق الرابع لقائمة هذه الاتفاقيات والبروتوكولات (UNEP/GC/INFORMATION/5/Supplement 4) . وسيكونان أمام الجمعية في تلك الدورة كوثيقتين منفصلتين .

٨ - وبالقرار ١٨٣/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، رجت الجمعية العامة من مجلس الادارة ان يقدم لها تقريرا في دورتها السادسة والثلاثين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن المشكلات المتعلقة بالتلوث البحري . وبالمقرر ١٠/٩ ألف ، الفقرة ٦ ، اذن المجلس للمدير التنفيذي أن يحيل تقريره عن الموضوع (UNEP/GC.9/5/Add.4) ، باسم المجلس ، كما طلب في القرار السابق . وسيكون التقرير أمام المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١ وأمام الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين كوثيقة منفصلة . وللاطلاع على آراء الوفود بالنسبة لمسألة التلوث البحري ، انظر الفقرات ٢٩٥ - ٢٩٩ .

٩ - وبالقرار ٤٩/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ ، ناشد المجلس الاقتصادي والاجتماعي برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٨/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، صياغة مقترحات ملموسة ومحددة عن الطاقة والبيئة تهدف الى القيام باسهام فعال وايجابي في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، وأن يقدم تقريرا عن ذلك ، عن طريق مجلس الادارة ، الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي فسي دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١ . وأكدت الجمعية العامة ، في الفقرة ٦ من القرار ٣٥/٧٤

المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، على أهمية مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة وناشدت برنامج الأمم المتحدة للبيئة ان يسهم بنشاط وان يشارك في الاعداد للمؤتمر . وعلى ذلك فقد تود الجمعية ان تحيط علما بأن مجلس الادارة ، استجابة منه لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، قد اذن في الفقرة ٧ من المقرر ١٠/٩ /١٠ ألف المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ للمدير التنفيذي بأن يقدم ، باسم المجلس ، التقرير المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الطاقة (UNEP/GC.9/5/Add.4) ، الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١ . واعتمد المجلس أيضا مقررات تتعلق بالمؤتمر (المقرر ٧/٩ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨١) وتتعلق بالأعمال المتعلقة بالطاقة بوصفها واحدا من مكونات برنامج البيئة (المقرر ١٨/٩ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١) . وتنعكس آراء الوفود عن هاتين النقطتين في الفقرات ١٠٤ و ١٠٥ و ٣١٢ و ٣١٧ من هذا التقرير .

١٠ - وبالقرار ١٨٦/٣٤ ، المؤرخ أيضا في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ والمتعلق بالتعاون في ميدان البيئة فيما يتعلق بالموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر ، رجت الجمعية من مجلس الادارة أن يقدم لها في دورتها السادسة والثلاثين تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار . وبعد أن اعتبر المجلس التقرير الذي أعده المدير التنفيذي كأساس لتقريره هو المرفق الأول (UNEP/GC.9/2/Add.5) قرر المجلس بالمقرر ١٩/٩ باء المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ (انظر المرفق الأول) أنه لا يكفي لذلك ، ورجا من المدير التنفيذي ، ان يعد ، بالتشاور مع الحكومات ، تقريرا لينظر فيه المجلس في دورته العاشرة يتعلق على وجه الحصر بالتقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار ، دون أن يتضمن توصيات فيما يتعلق بتحديد أو تعريف الموارد الطبيعية المتقاسمة . وعليه ، سيتم تقديم التقرير المقصود عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والثلاثين (انظر الفقرة ٥٣١ من هذا التقرير) . وللاطلاع على مناقشة هذا الموضوع في اللجنة الأولى للدورة التابعة لمجلس الادارة ، انظر الفقرات ٢٣٢ و ٣٢٤ و ٣٧٤ الى ٣٨٠ .

١١ - وبالقرار ٧٢/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، رجت الجمعية العامة من مجلس الادارة أن يستمر في ابلاغها سنويا ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، عن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر في المنطقة السودانية السهلية . وعليه فان المجلس اذن في الفقرة ٥ من مقرره ٢٢/٩ باء المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ للمدير التنفيذي بأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريره عن تنفيذ خطة العمل في المنطقة السودانية السهلية (UNEP/GC.9/8/Add.1) . وسوف يكون التقرير أمام المجلس الاقتصادي والاجتماعي وأمام الجمعية العامة كوثيقة منفصلة . وسوف تحيط الجمعية العامة علما أيضا بأن الفقرة ٣ من المقرر التي يقرر فيها المجلس ضم دولة بنن الى البلدان التي تستحق تلقي مساعدة من خلال مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية ، تشكل استجابة للفقرة ٥ من القرار ٧٢/٣٥ . وتنعكس المناقشات المتصلة بالموضوع أثناء انعقاد مجلس الادارة في الفقرات ٩٩ و ٢٥١ و ٢٥٢ من هذا التقرير .

١٢ - وبالفقرة ١٢ من القرار ٧٤/٣٥ ، قامت الجمعية العامة ، مرددة أحكام الفقرة ٩ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٩/١٩٨٠ بدعوة الحكومات للنظر في المقترحات التي سيتم

بواسطة استخدامها استخدام اشتراكات اضافية في صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل اتخاذ تدابير لمعالجة المشكلات البيئية الخطيرة في البلدان النامية ، آخذة في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من القرار ١٨٨/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، ورجت من مجلس الإدارة أن يقدم تقريرا عن ذلك الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١ . وعليه قدم المدير التنفيذي الى مجلس الإدارة في دورته التاسعة تقرير عن الموارد الاضافية لمواجهة مشكلات البيئة في البلدان النامية (UNEP/GC.9/10/Add.2) استعرض فيه مجموعة من التدابير تضمن توفير موارد اضافية لصندوق البيئة ، وتشمل وسائل جديدة للتمويل ، وزيادة الاشتراكات من خلال السبل المالية القائمة ، والاقتراح السويدي المقدم في الدورة الثامنة لمجلس الإدارة (١) والذي نوقش أيضا في اللجنة الثانية للجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين بشأن انشاء نافذة خاصة في صندوق البيئة . ونتيجة للمناقشات التي جرت في اللجنة الثانية للدورة (انظر الفقرات ٤٣٨ - ٤٥١ من هذا التقرير) قرر المجلس في مقرره ٢٤/٩ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ (انظر المرفق الأول) تأجيل رده على الطلب المقدم من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي حتى دورته العادية العاشرة .

١٣ - وبالمقرر ٢٧/٩ جيم المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ ، رجا مجلس الإدارة من الجمعية العامة أن توعد الى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن تستعرض بتعمق تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج التي يتكدها صندوق البيئة ، آخذة في اعتبارها مناقشات مجلس الإدارة بشأن هذه المسألة في دورته التاسعة ، وأن تقدم تقريرا عن ذلك الى المجلس في دورته العاشرة . وتتعرض المناقشات المتصلة بذلك في الفقرات ١١٣ و ٤٨٠ الى ٤٩٨ من هذا التقرير .

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق

رقم ٢٥ (4/35/25) الفقرة ٨٠ .

الفصل الثاني
تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة

١٤ - نظرا الى غياب الرئيس ، افتتح الدورة السيد ف . أ . كوزلوف (جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية) ، نائب رئيس مجلس الادارة في الدورة الثامنة .

باء - الحضور

١٥ - كانت الدول التالية الأعضاء في مجلس الادارة (١) ممثلة في الدورة :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	البرازيل
اثيوبيا	بلجيكا
الارجنتين	بلغاريا
استراليا	بنغلاديش
المانيا (جمهورية - الاتحادية)	بنما
الامارات العربية المتحدة	بوتسوانا
اندونيسيا	بوروندى
أوروغواى	بيرو
اوغندا	تايلند
ايسلندا	تركيا
ايطاليا	الجمهورية العربية الليبية
باكستان	جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية

(١) تحددت العضوية في مجلس الادارة بالانتخابات التي جرت في الجلستين العامين ٨٥ و ٩١ من الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة ، المعقودتين في ١٥ و ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، على التوالي ، وفي الجلسة العامة ١٠٧ من الدورة الرابعة والثلاثين ، المعقودة في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، وفي الجلسة العامة ٨٤ من الدورة الخامسة والثلاثين ، المعقودة في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ (المقررات ٣٣/٣٢٣ و ٣٤/٣٢٠ و ٣٥/٣١٣) .

الكويت	جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية
كينيا	الجمهورية الديمقراطية الألمانية
ليبيريا	زائير
ماليزيا	سرى لانكا
مصر	السودان
المكسيك	السويد
ملاوى	سويسرا
المملكة العربية السعودية	شيلي
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية	الصين
نيوزيلندا	العراق
الهند	غابون
هولندا	غانا
الولايات المتحدة الأمريكية	غينيا
اليابان	فرنسا
يوغوسلافيا	فنزويلا

١٦ - ومثلت الدول التالية غير الاعضاء في مجلس الادارة :

جمهورية كوريا	اسبانيا
الدايمرك	اسرائيل
رواندا	بنن
ساحل العاج	بولندا
سوازيلند	تشيكوسلوفاكيا
الصومال	تونس
عمان	جامايكا
الفلبين	الجزائر

النرويج	فنلندا
النمسا	قبرص
نيجيريا	الكرسي الرسولي
هنغاريا	كمبوتشيا الديمقراطية
اليمن الديمقراطية	كندا
اليونان	كولومبيا
	الكونغو

- ١٧ - ومثل أيضا بصفة مراقب المؤتمر الوطني الافريقي ، ومنظمة التحرير الفلسطينية ، ومؤتمر
الوحد ويين الافريقيين لآزانيا .
- ١٨ - ومثلت الامانة العامة للأمم المتحدة بواسطة ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية .
- ١٩ - ومثلت هيئات الأمم المتحدة ووحدات الامانة العامة التالية :
- اللجنة الاقتصادية لافريقيا
- اللجنة الاقتصادية لاروبا
- اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية
- اللجنة الاقتصادية لآسيا
- مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية
- منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية
- مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)
- برنامج الأمم المتحدة الانمائي
- مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
- مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية
- ٢٠ - ومثلت الوكالات المتخصصة التالية :
- منظمة العمل الدولية
- منظمة الأمم المتحدة للاغذية والزراعة
- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

منظمة الصحة العالمية

المنظمة العالمية للارهاب الجوية

٢١ - ومثلت المنظمات الحكومية الدولية الأخرى التالية :

مصرف التنمية الافريقي

المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم

مجلس التعاضد الاقتصادي

الاتحاد الاقتصادي الاوروبي

جامعة الدول العربية

منظمة الوحدة الافريقية

وبالإضافة الى ذلك كانت ٣٧ منظمة غير حكومية ممثلة بصفة مراقب .

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

٢٢ - في الجلسة الافتتاحية للدورة التاسعة ، المعقودة في ١٣ أيار/مايو ١٩٨١ ، انتخب مجلس الإدارة بالتركية أعضاء المكتب التالية اسماؤهم :

الرئيس : السيد م. ج. م. ماغارينيوس دي ميليو (أوروغواي)

نواب الرئيس : السيد عبد البار أ. القين (المملكة العربية السعودية)

السيد لوثر هيرتل (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)

السيد جون كوفي أوفيه (غانا)

المقرر : السيد ف. ل. شلنجمان (هولندا)

دال - وثائق التفويض

٢٣ - وفقا للفقرة ٢ من المادة ١٧ من النظام الداخلي لمجلس الإدارة ، فحص المكتب وثائق تفويض الوفود التي حضرت الدورة التاسعة للمجلس . ووجد المكتب وثائق التفويض صحيحة وقدم تقريرا بذلك الى المجلس الذي اعتمد تقرير المكتب في الجلسة ٩ من الدورة ، المعقودة في ٢٦ أيار/مايو .

ها - جدول الاعمال

٢٤ - في أثناء النظر في جدول الاعمال المؤقت في الجلسة الافتتاحية للدورة ، احتج عدد من الممثلين على وجود ممثل ما يسمى بـ "كمبوتشيا الديمقراطية" في مجلس الادارة ، باعتبار انها دولة غير موجودة . وأشاروا الى أن الشعب الكمبوتشي قد اطاح بنظام بول بوت المطلق بالدم وأن هذا النظام لا يمثل أحدا ؛ واعتبروا أن وجود ممثل لنظام أباد ملايين الناس في دورة للمجلس هو أمر غير مناسب وأن الممثل الشرعي الوحيد للشعب الكمبوتشي هو حكومة جمهورية كمبوتشيا الشعبية .

٢٥ - ووفقا للمادة ٦٧ من النظام الداخلي ، أعطى الرئيس الكلمة لممثل كمبوتشيا الديمقراطية الذي أعرب عن استيائه من المناورات المتكررة من جانب الاتحاد السوفياتي ووفود أخرى والرامية الى التشكيك في صحة مشاركة وفده في جلسات الأمم المتحدة ، وأشار الى أن هذه المسألة قد حسمتها الجمعية العامة في القرار ٣٥ / ٤ ألف و١٣ تشرين الاول / اكتوبر و ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ على التوالي . وقال ان المجلس ينبغي أن يدين هذه المناورات التي ترمي الى اضعاف الشرعية على الحرب العدوانية التي تشنها فيبيت نام ، بدعم من الاتحاد السوفياتي ، ضد كمبوتشيا الديمقراطية ، وأن يدعو الى انسحاب القوات الفيتنامية تمشيا مع قرارات الجمعية العامة ذات الصلة .

٢٦ - وقال ممثل الصين ان الوفود حضرت الى دورة المجلس تحذوها روح التعاون والتفاهم ، وأن بيان ممثل الاتحاد السوفياتي يفسد هذه الروح ويشكل تدخلا في الشؤون الداخلية لدولة من الدول الاعضاء مستقلة وذات سيادة . وأضاف ان قرار الجمعية العامة ٣٥ / ٤ ألف و١٣ قد اتخذ دون تصويت مما يعني ضمنا اعترافه بحكومة كمبوتشيا الديمقراطية ممثلا شرعيا للشعب الكمبوتشي وأشار الى أنه ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بوصفه عضوا في منظومة الأمم المتحدة أن يمثل لقرارات الجمعية العامة ، وأن وفده لذلك يعتقد أن المجلس ينبغي أن يعود فورا الى الاداء السليم لاعماله .

٢٧ - ثم أقر المجلس جدول الاعمال المؤقت للدورة ، بصيغته التي ووفق عليها في دورته الثامنة (٢) وفيما يلي جدول الأعمال بالصيغة التي أقر بها .

١ - افتتاح الدورة .

٢ - تنظيم الدورة :

(أ) انتخاب أعضاء المكتب ؛

(ب) جدول أعمال الدورة وتنظيم اعمالها .

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون الملحق رقم ٢٥ (A/35/25) الصفحتان ١٥٥ و ١٥٦ .

- ٣ - وثائق تفويض الممثلين .
- ٤ - تقرير المدير التنفيذي وحالة البيئة :
- ٥ - مسائل التنسيق
- ٦ - المسائل البرنامجية .
- ٧ - تنسيق ومتابعة تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر .
- ٨ - صندوق البيئة :
- (أ) تنفيذ برنامج الصندوق في عام ١٩٨٠ ؛
- (ب) ادارة صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛
- (ج) التقرير المالي والحسابات لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ المنتهية في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ ؛
- (د) تقييم المشاريع والبرنامج .
- ٩ - مسائل الادارة والميزانية .
- ١٠ - جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة لمجلس الادارة وموعدها ومكانها .
- ١١ - جدول الأعمال المؤقت لدورة مجلس الادارة ذات الطابع الخاص للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية ، وموعدها والدورة ومكانها .
- ١٢ - مسائل أخرى .
- ١٣ - تقرير مجلس الادارة الى الجمعية العامة .
- ١٤ - اختتام الدورة " .

واو - تنظيم أعمال الدورة

- ٢٨ - نظر مجلس الادارة ، في الجلسة الافتتاحية للدورة ، في مسألة تنظيم أعمال الدورة فـي ضوء الاقتراحات المقدمة من الأمانة العامة في شروحات جدول الأعمال المؤقت وفي ضوء الجدول الزمني للجلسات الذي اقترحه المدير التنفيذي (UNEP/GC.9/1/Add.1 و Corr.1) . واتفق على أن ينظر في البند ٤ في اطار مناقشة عامة .
- ٢٩ - وفي الجلسة ذاتها ، قرر مجلس الادارة انشاء لجنتي دورة واحالة بنود من جدول الأعمال لهما على النحو التالي :

اللجنة الأولى للدورة : البندان ٦ و ٧ من جدول الأعمال ؛

اللجنة الثانية للدورة : البنود ٨ (أ) و (ب) و (ج) و (د) و ٩ من جدول الأعمال .

وعين السيد عبد البار أ . القين (المملكة العربية السعودية) والسيد لوثر هيرتل (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) ، نائبا الرئيس ، رئيسين للجنة الأولى والثانية للدورة ، على التوالي :

زاي - أعمال اللجنتيين

٣٠ - عقدت اللجنة الأولى ١٤ جلسة في الفترة من ١٣ الى ٢٥ ايار/مايو . وانتخبت في الجلسة الأولى السيد جان - بابتيست موكوري (بوروندي) مقرا واعتمدت خطة عملها وجدولا زمنيا مبدئيا . ويرد نص تقرير اللجنة في الفصل الخامس .

٣١ - وعقدت اللجنة الثانية ١٤ جلسة في الفترة من ١٣ الى ٢٥ ايار/مايو . وانتخبت في الجلسة الأولى السيد جيلبرت ساباتي (فرنسا) مقرا وأقرت جدولا زمنيا مؤقتا لأعمالها . ويرد نص تقرير اللجنة في الفصلين السادس والسابع .

الفصل الثالث

المناقشة العامة

٣٢ - كانت أمام المجلس ، عند مناقشة البند ٤ من جدول الأعمال في الجلسات العامة من ٢ إلى ٧ من الدورة ، الوثائق التالية : التقرير الأولي المقدم من المدير التنفيذي (UNEP/GC.9/2) مع إضافات عن قرارات ومقررات الجمعية العامة ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتصلة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة (Add.1) ، وعن دورة مجلس الإدارة ذات الطابع الخاص في عام ١٩٨٢ (Add.2/Corr.1, 2 و Add.2) ، وعن العلاقات مع المنظمات غير الحكومية (Add.3) ، وعن الاعمال المتصلة بعلاقات الترابط بين السكان ، والموارد ، والبيئة والتنمية (Add.4) ، وبها ملحق يقرر فيه تقرير ذو صلة بالموضوع قدمه الأمين العام إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي) ، والبيان الاستهلالي الذي أدلى به المدير العام (Add.5) ، وتقرير تمهيدى عن وضع قائمة بالمسواو الكيميائية الخطرة (Add.6) ، بالإضافة إلى تقرير عن " حالة البيئة : مواضيع مختارة - ١٩٨١ " (UNEP/GC.9L3) .

٣٣ - وأوجز المدير التنفيذي ، في بيانه الاستهلالي الذي أدلى به في الجلسة الافتتاحية ، التطورات الرئيسية التي طرأت على المجتمع الدولي منذ دورة المجلس الثامنة ، والترتيبات المتخذة لعقد دورة مجلس الإدارة ذات الطابع الخاص ، والأمر المتعلقة بالبرنامج والصندوق .

٣٤ - وقال انه في جولة المفاوضات العالمية المقصود بها علاج عدم الاستقرار الحالي الذي لم يسبق له مثيل وانعدام التوازن الهيكلي في الاقتصاد العالمي ، لا تمثل البيئة سوى أحد المجالات التي يجب أن يحل فيها التعاون محل المواجهة . وقد يظهر أن الظروف الاقتصادية الكالحة تنتقص من طابع الاستعمال الذي تتسم به الاهتمامات البيئية ، بيد أن اهمال هذه الاهتمامات قد أسهم بصورة هامة في الحالة الراهنة . وما زال سباق التسلح جاريا على نطاق مزعج ، ان يلتهم الآن أكثر من ٥٠٠ بليون دولار سنويا من الموارد التي كان من الأفضل تخصيصها للتنمية ، فضلا عما له من تأثيرات ضارة على البيئة . وكان هناك أمل في أن تسفر الدورة الاستثنائية الثانية القادمة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح عن تدابير لا يقف سباق التسلح وخفض حدة التوتر الدولي .

٣٥ - واستطرد قائلا انه منذ عقد الدورة الثامنة لمجلس الإدارة ، أقرت الجمعية العامة الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث (القرار ٣٦/٣٥) الذي راعى تماما الاعتبارات البيئية . وقد أبرز عددًا من المشاكل البيئية التي تتطلب جهودا مكرسة لكفالة الحفاظ على تنمية اقتصادية معتدلة بيئيا . والجهود المبذولة لزيادة الطعام وتحسين مستويات التغذية وترشييد انتاج الطاقة واستهلاكها لها أهمية خاصة . كما طالبت الجمعية بإجراء المزيد من الابحاث عن علاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية ، والتي كان أمام المجلس مقترحات بشأنها .

٣٦ - وذكر أن البيئة ستمثل قضية هامة في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار ، والمؤتمر المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، والمؤتمر المعني بأقل البلدان نموا ، وإضافا قائلًا

ان جميع هذه المؤتمرات ستستأنف أو تعقد في المستقبل القريب . وأعرب عن أمله في أن توضح مناقشات المجلس المواقف التي ينبغي اتخاذها في هذه المؤتمرات ، وأكد للاعضاء أنه في وسعهم الاعتماد على أمانة برنامج الامم المتحدة للبيئة في الاسهام بصورة ملائمة في هذه المؤتمرات .

٣٧ - وقال انه كان على مجلس الادارة أن يشرع ، في الدورة الحالية ، في عملية الاعداد للذكرى العاشرة لمؤتمر الامم المتحدة للبيئة البشرية التي ستحل في عام ١٩٨٢ . وستضم الدورة ذات الطابع الخاص الموضوعين المتلازمين وهما تقييم للانجازات المحققة حتى الآن والتطلع الى المستقبل حتى نهاية القرن وما بعد ذلك . وقد عدد في تقريره الى المجلس الانشطة المختلفة المقترحة من الأمانة العامة للاحتفال بالذكرى .

٣٨ - وأعلن انه سيستخدم استعراض للانجازات الرئيسية في تنفيذ خطة عمل ستوكهولم بالاضافة الى تقرير عن حالة البيئة بعد مضي عشر سنوات على مؤتمر ستوكهولم ، واستعراض اهداف برنامج الامم المتحدة للبيئة لعام ١٩٨٢ كأساس للنظر فيما تم للبيئة في خلال العقد الماضي . وستؤدي هذه الوثائق بدورها الى الورقات ذات النظرة المستقبلية : وثيقة المنظور ، واتجاهات عمل برنامج الامم المتحدة للبيئة في العقد القادم ، والبرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ . وخططت الأمانة لكي تتضمن عملية الاعداد وشائج متبادلة ، ومجالا واسعا قدر الامكان للتأثير المتبادل بين الموضوعين . وقد حاولت الأمانة ان تعد جدولا مشتركاً للاستعدادات بالاشتراك مع الحكومات ، والاطراف العلمية ، وأعضاء منظومة الامم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الأخرى .

٣٩ - وفيما يتعلق بوثيقة المنظور ، اظهرت المشاورات أن مهمة تحديد جدول أعمال طويل الأجل وتحديد الاهداف الطموحة للمجتمع العالمي يجب أن تأتي بعد التوصل الى اتفاق بشأن الافكار المشتركة ويجب أن تعتمد الى حد كبير على آراء الحكومات . واقترح ، نتيجة لذلك ، أنه يجب اعداد الجزء الاول فقط من وثيقة المنظور لعام ١٩٨٢ ، وتأجيل النظر في الوثيقة بأكملها حتى عام ١٩٨٤ .

٤٠ - ولمساعدة المجلس في مهمته المزدهرة في استعراض الانجازات الرئيسية وتحديد اتجاهات العمل الرئيسية في العقد التالي ، اقترحت الأمانة اعداد وثيقة مناقشة واحدة مكونة من أربعة أجزاء . يلخص الجزء الاول منها التغييرات الحاصلة في البيئة وفي الافكار المتكونة عنها كما اتضحت من تقرير عام ١٩٨٢ عن حالة البيئة ؛ ويوجز الجزء الثاني الانجازات المتحققة في تنفيذ خطة عمل ستوكهولم ؛ وسيوجز الجزء الثالث الافكار المشتركة عن قضايا البيئة على المدى الطويل ، وسيحدد الجزء الاخير التوصيات المتعلقة بالاتجاهات الرئيسية لعمل برنامج الامم المتحدة للبيئة في العقد التالي .

٤١ - وقرر المجلس ، في دورته الثامنة ، أنه يجب رسم اهداف عام ١٩٩٢ في الوقت المناسب للمعرض على الدورة العاشرة . بيد أنه ، نظرا لأن البرنامج المتوسط الاجل على مستوى المنظومة سيحدد اهدافا مفصلة لعام ١٩٨٩ ، ونظرا لان المجلس عليه أن يحدد في عام ١٩٨٢ اتجاهات العمل في العقد التالي ، فقد يرغب المجلس في تأجيل مناقشة اهداف ١٩٩٢ حتى موعد الدورة عشرة .

٤٢ - كما نظر المجلس ، في دورته الثامنة ، في مقترحات خاصة باعداد قائمة بالمواد الخطرة وفي عقد ندوة علمية . وقد اتفق فيما بعد على أنه يجب عقد الندوة بعد الدورة ذات الطابع الخاص . وفيما يتعلق بقائمة المواد الخطرة ، كانت هناك مذكرة أمام المجلس تطلب التوجيه بشأن الاجراء المحدد الذي ينبغي اتخاذه .

٤٣ - وأشار المدير التنفيذي عند الحديث عن الأمور المتعلقة بالبرنامج والصندوق الى أنه لأول مرة يوجد أمام المجلس تقرير عن أداء البرنامج وعن التقدم المحرز في خطط العمل ومقرراته . وأضاف قائلاً أنه سيرحب بأراء المجلس بشأن طريقة عرض التقرير ومحتواه على السواء .

٤٤ - ومضى قائلاً ان الخطة المتوسطة الأجل تغطي الفترة السابقة لبداية البرنامج المتوسط الأجل على مستوى المنظومة في ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ ، قد أعدت في ضوء احكام الاستراتيجية الدولية الانمائية للثمانينات . وأضاف قائلاً أن المجلس مدعو الى التعبير عن آرائه فيما يتعلق بطريقة عرض الخطة ومضمونها ، ولكي يقرر مستوى التمويل المطلوب لتنفيذها . كما كان أمام المجلس مشروع الأهداف بالنسبة للبرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ؛ وقال ان توجيه المجلس سيقدّم له مساعدة عظيمة في التفاوض على البرنامج مع الوكالات المتعاونة ،

٤٥ - وقال انه على الرغم من النداءات الموجهة من مجلس الادارة ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة فان اجمالي التبرعات المعلن عنها لصندوق البيئة بلغ ما يزيد قليلا على ١٢٥ مليون دولار مقابل الرقم المستهدف للفترة ١٩٧٨-١٩٨١ وقدره ١٥٠ مليون دولار . وأضاف ان التأخر في دفع بعض المبالغ قد زاد من تعقيد الحالة ، وأن عددا كبيرا من البلدان لم تدفع التبرعات المتوقعة باستمرار في خلال العام نفسه . وقال ان هذا أمر يدعو الى الأسف الشديد ، نظرا لأن البيئة هي في الغالب عامل موحد بين البلدان المجاورة ، وبخلاف ذلك فان بعضها في حالة حرب ، كما هو موضح في الترتيبات الموجودة في غرب ووسط افريقيا ، ومنطقة البحر الكاريبي ، وخطة عمل اقليم الكويت ، وجنوب آسيا واقليم رابطة أمم جنوب شرقي آسيا المشار اليها في الوثائق المعروضة على المجلس . وقال ان الدعم المالي المتزايد لصندوق البيئة أمر ضروري وأوصى المجلس بتحديد ١٢٠ مليون دولار كرقم مستهدف للتبرعات خلال الفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ . وأعلن أن مقرر المجلس بشأن ذلك المهدف سيكون مقرا بالخ الحسم بالنسبة للدورة .

٤٦ - وفي ضوء الأهداف التي ستحاول منظومة الأمم المتحدة تحقيقها للفترة ١٩٨٤-١٩٨٩ فان المجلس مطالب بان يعطي مؤشرا عن الموارد التي يعتقد أنه يجب توفيرها لصندوق البيئة في فترة السنوات الست ؛ والأساس لمثل هذا الرقم الارشادي سيكون هدف الصندوق المتفق عليه للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ . كما قد يرغب المجلس في النظر في تحديد نظام يتم عن طريقه الاعلان عن التبرعات لفترة عدة سنوات في ظل فترة السنوات الست .

٤٧ - ومضى قائلاً ان نصاب العملات غير القابلة للتحويل في الرصيد الاجمالي للصندوق قد هبط الى ٥٨٩ في المائة في عام ١٩٨٠ . وقال انه في حين أن مستوى هذه الميزانيات لم يؤثر تأثيرا كبيرا على اختيار البرامج ، فانه سيكون من المفيد لو جدد المجلس مناشدته للبلدان لتضمن تقديم ٢٥ في المائة من تبرعاتها في عام ١٩٨٢ على الاقل بعملات قابلة للتحويل ، مع زيادة النسبة فيما بعد .

٤٨ - وفيما يتعلق بالصناديق الاستثنائية التي يتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة المسؤولية عنها ، تكلم المدير عن التقدم المحرز في منطقة البحر المتوسط ، ووجه نداءً لدفع التبرعات فوراً لكفالة وجود جدول يعتمد عليه للتبرعات ولتجنب الصعوبات في التنفيذ .

٤٩ - وقال ان الموقعين على خطة عمل الكويت قد شرعوا في انشاء منظماتهم الاقليمية ، وأنه في أواخر هذا العام لن يكون برنامج الأمم المتحدة مسؤولاً عن الاشراف على امانة هذه المنظمة أو ادارة صندوقها الاستثنائي . وقال ان هذا مثال واضح على الدور الحافز الناجح الذي يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة وصندوق البيئة .

٥٠ - وقال ان هناك مقترحات بانشاء صناديق استثنائية اضافية لغرب ووسط افريقيا ولمنطقة البحر الكاريبي . وفي مواجهة مثل هذه الطلبات الجديدة فان الدور المالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في البرامج القائمة حالياً سيتناقض بالضرورة . وأعرب عن أمله في أن يقوم المجلس بمطالبة الحكومات المعنية بتقديم الموارد المالية والتقنية اللازمة لتنفيذ خطط العمل هذه .

٥١ - وكان أمام المجلس تقارير عن الموارد الاضافية اللازمة لمواجهة مشاكل البيئة الخطيرة في البلدان النامية وعن الترتيبات الخاصة بتمويل خطط العمل (UNEP/Add.3,GC.9/10/Add.2) . وقال انه يتطلع الى تسلم توصيات المجلس بشأن هذه المواضيع .

٥٢ - وقال ان السنوات الأربع القادمة ، التي كان له شرف اعادة انتخابه كمدير تنفيذي خلالها ، ستكون فترة تحد بالغ للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة . وقال ان التنمية الاقتصادية المعجلة امر ضروري بالنسبة لمعظم البشر وان اهمية البيئة في تلك العملية قد تم الاعتراف بها . وبالنسبة لقضية البيئة ، فان سياسة التعاون الجديدة ستسمح بالتحول عن الاسراف في الموارد وحماية الامتيازات التي عالم أعلى مورد فيه هو التعاون بين الشعوب والأمم الذي يحافظ عليه وينمي لخدمة الصالح العام ولصون حقوق الأجيال المقبلة . وقال ان الغشل في هذا سيمثل تبيداً للارادة والموارد بل وللمستقبل ذاته في النهاية .

٥٣ - وقال المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموهل) ان التعاون بين المركز وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي أشار اليه في الدورة الماضية قد استمر في النمو على الرغم من ندرة الموارد .

٥٤ - وقال ان تقييم برنامج الأمم المتحدة للبيئة للتقدم الذي أحرز في العقد الماضي يجب أن ينظر اليه من خلال خلفية العلاقة العريضة بين تنمية المستوطنات والحاجة الى الحفاظ على بيئة مادية صالحة لسكنى سكان العالم الذين يتزايدون بسرعة . وبالإشارة الى التوصيتين ١ ، ٤ اللتين أقرهما مؤتمر ستكهولم ، قال انه مازال هناك الكثير الذي ينبغي عمله لتنفيذ هاتين التوصيتين ؛ وفي حين أن الفقراء مازالوا يحتاجون الي بعض الحاجات الأساسية ، فان الأقلية الغنية تعاني من الآثار الجانبية لثرائها . وزيادة على ذلك فان كثيرين من الفقراء ، وبصفة خاصة في المدن الكبيرة في البلدان النامية ، يعانون من الشرور التكنولوجية التي خلقها الأغنياء .

٥٥ - ومضى قائلاً ان التنمية التقليدية للمستوطنات أدت في الغالب الى ظهور تدفقات المرور المزدحمة والممتدة ، وشبكات المرافق الباهظة التكلفة وتلوث المجارى المائية وتدمير البيئة . وأضاف

ان مئات الملايين من البشر في البلدان النامية تنقصهم مياه الشرب النقية وتصريف الفضلات الصحي والمأوى الكافي الآمن والنقل الكفء الرخيص . وقال ان البنية التحتية والخدمات الحالية لم يتوسع فيها في الغالب بصورة سريعة كافية لخدمة الأعداد المتزايدة من البشر .

٥٦ - واستطرد قائلاً ان أنظمة المرور غير الملائمة تمثل مصدراً رئيسياً لتلوث الجو ، في حين أنه يمكن تخفيف الزحام عن طريق تشييد مزيد من الطرق واماكن وقوف السيارات ، ولا يتأتى ذلك الا بتكلفة عظيمة . ويتطلب التحسين على المدى الطويل تخطيطاً مسبقاً ، وتعزيزاً للنقل العام ، وتنظيماً واعياً لاستخدامات الأراضي .

٥٧ - وأردف قائلاً ان تشييد المباني والبنية التحتية أيضاً يشكل أخطاراً بيئية . فمع زيادة التطلعات تحول الطلب من مواد البناء المتوفرة محلياً والسهلة الحصول عليها الى تلك المواد المستخدمة في البلدان الصناعية . بيد أنه حتى ولو نُفِصِل بناء البيوت من الخشب فان هذا سيكون له تأثير عظيم على احراج العالم . وقال أن الابحاث الدولية لازمة لتحليل التأثير الكلي للموارد العالمية المترتبة على بناء بليون منزل في غضون فترة تتراوح ما بين ٣٠ و ٥٠ سنة .

٥٨ - وقال ان المجتمع الدولي مدرك تماما للمشاكل البيئية الموجودة في المدن الكبيرة ، ولكن معلومات منظمة الصحة العالمية عن موارد المياه والصحة توحى بأن الظروف البيئية لسكان البيئات الريفية متخلفة كثيراً حتى عن ظروف الفقراء في الحضر . وأضاف ان تركيز الاستثمار العام في المدن ونقص الفرص في المناطق الريفية يعني أن استمرار نمو الازدهار والرفاهية والمستقطنات أمر لا بد منه . وقال ان كثيراً من الحلول التقليدية لمشكلات النمو الحضرى فشلت في توفير حل طويل الأجل . بيد أنه بالتخطيط الجيد يمكن أن تكون المستقطنات عناصر ايجابية في التنمية . وقال ان ازالة العقبات الموضوعة امام تحسينها يمكن أن يتيح لنشاط وابداع سكانها ، الذي قد اتضح بالفعل في عدد من البلدان النامية ، أن يسهم اسهاماً بالغ الفائدة في المجتمع . وبصورة أكثر عموماً فان المشاكل الاقتصادية والبيئية الموجودة في كل من المدن والمناطق الريفية تتطلب توزيع الاستثمار العام توزيعاً أوسع نطاقاً بغية ابطاء الهجرة الجماعية الريفية . وفي نفس الوقت فان أى محاولة للتأثير على توزيع السكان يجب أن تتأصل في سياسة انمائية شاملة تنفذ على الصعيدين القومي والمحلي .

٥٩ - ومضى قائلاً ان عدداً متزايداً من الحكومات الراغبة في تحسين مستوطناتها قد وجدت أن تقنيات التخطيط المتوفرة لاتشمل حتى الآن أنظمة محاسبة ملائمة . وقال ان هناك حاجة الى طرق جديدة لاعطاء وزن ملائم للعوامل البيئية وفي نفس الوقت زيادة الفوائد الاقتصادية والاجتماعية الصافية الى الحد الاقصى . وقال ان النقطة التي تتوازن عندها جملة التكاليف وجملة الفوائد يمكن اعتبارها نقطة التساوى من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية . وأضاف أنه يجب أخذ جميع أنواع التكاليف والفوائد في الاعتبار حتى تلك التي يصعب تحديدها من الناحية الكمية ، وأن المعايير البيئية الراسخة ترتبط بالاهداف المنشودة . وقال ان المعايير القائمة حالياً الخاصة بدرجة متانة المباني وتوفر مرافق الصحة العامة ، والمعايير الجديدة التي تقر بشأن نوعية الجو والمياه يجب استكمالها بمعايير أخرى للرقابة ، مثل الرقابة على حجم المباني والارتفاعات الموجودة بينها ، وكثافتها . وأضاف قائلاً ان هناك حاجة ، علاوة على ذلك ، الى ترتيبات مؤسسية يمكنها أن تستفيد فعلاً من مثل هذه المعايير والى محاسبة بيئية من أجل اتخاذ القرارات الرئيسية المتعلقة بتنمية

المستوطنات . وأعلن أن النهج القطاعي الضيق بالنسبة لتنمية المستوطنات يجب أن يفسح المجال لعملية تخطيط شامل لمنع الآثار الجانبية ونتائج التنمية غير المرغوبة ، أو تقليلها الى الحد الأدنى . وأضاف أن الوعي بالعوامل البيئية يجب أن ينير من وضع السياسة والتخطيط واتخاذ القرارات ويعززها .

٦٠ - ومضى قائلاً ان الخطط الوطنية وحدها لا يمكنها أن تأخذ في الاعتبار القضايا البيئية الاقليمية والمحلية . ونتيجة لذلك فان هناك حاجة الى التخطيط على نطاق واسع ، الذي لا تتوفر لكثير من البلدان للأسف المؤسسات والموظفين اللازمين له ، لتوفير اطار لمشاريع التنمية المهمة من الناحية القومية والاقليمية وتقدم دليلاً كافياً لاتخاذ القرار بشأن مواقع المناطق الصناعية وتنمية البنية التحتية ونمو المستوطنات .

٦١ - ومضى قائلاً انه يجب في نفس الوقت أن تبت الخطط الاقليمية الشاملة في نقط الوصل بالنسبة للنمو الحضري وتوزيع الصناعة وتركيبية البنية التحتية ووسائل تصريف الفضلات ومواقع المناطق الترفيهية وحماية الاراضي الزراعية وينبغي أن يكون الغرض من التخطيط المحلي الشامل هو استثمار البرنامج وتوزيعه من الناحية المكانية . وأضاف أن مراقبة التوزيع وكثافة الأنشطة يجب أن يوفر أساساً لانسجام البيئة المبنية مع البيئة الطبيعية .

٦٢ - وقال انه على الرغم من كثرة المتغيرات المجهولة التي لا يمكن التحكم فيها والداخلية في عملية التخطيط المنسق المتعدد القطاعات ، فانه ينبغي أن يفضل هذا النوع من التخطيط على عملية اتخاذ القرارات الترقيعية المتجزئة . وأعلن أن نمو السكان ، والمرافق المثقلة ، والبيئة المتدهورة في المستوطنات البشرية وفيما حولها تجعل من الملح بذل محاولات لتخفيف الصراعات القائمة بين العناصر القطاعية . فيجب استخدام كل أداة ، مهما كانت درجة تطورها ، في تصميم وبناء وصيانة البيئة المسكونة .

٦٣ - وفي أثناء المناقشة العامة التي جرت في الجلسات العامة ٢ الى ٧ من جلسات الدورة أشار كثير من المتكلمين بانجازات برنامج الامم المتحدة للبيئة واثنوا على المدير التنفيذي وعلى موظفيه لما قاموا به من أعمال .

٦٤ - وكان لدى كثير من المتكلمين شعور بأن الدورة التاسعة لمجلس الادارة ، وهي الدورة الأخيرة قبل الذكرى العاشرة لمؤتمر ستوكهولم ، لها أهمية خاصة ان أنها يجب أن تقدم دليلاً يهتدى به المدير التنفيذي في اعداده لدورة المجلس ذات الطابع الخاص في عام ١٩٨٢ ، والدورة العادية العاشرة التي ستخطط المسار المقبل للبرنامج .

٦٥ - وأعلن أن المناخ الاقتصادي العام صعب في معظم أنحاء العالم وأن على الأمم الآن أن تواجه المشاكل الأساسية الناجمة عن نقص الموارد ، بالإضافة الى أن عليها أن توطن نفسها على المشكلتين الصعبتين : التضخم والبطالة . وفي هذا السياق الاقتصادي المستمر في الضيق ، والذي يتحتم فيه التخيير بين بدائل صعبة وتحدد الأولويات ، فان الحاجة الى حماية البيئة والحفاظ عليها ستكون موضع فحص دقيق . بيد انه سيكون من قصر النظر ان نضع الالتزام بالقيام بعمل بيئي . ان الصعوبات الاقتصادية تقوى الحاجة من أجل تجميع الموارد ، وتمثل بلا شك تحدياً لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لكي يعزز من دوره العاجل والهام للدفاع عن البيئة .

٦٦ - وفي هذا الصدد لاحظت كثير من الوفود مع التقدير الاعتراف المتزايد في شتى أنحاء العالم بان الاعتبارات البيئية لها نفس أهمية المعايير الاقتصادية في التخطيط الانمائي القومي . وطبقا لذلك رحبوا باعتماد الجمعية العامة للاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، وأثنا على المدير التنفيذي للمبادرات التي اتخذها لكفالة اظهارة الاعتبارات البيئية في تلك الاستراتيجية على نحو سليم . وكان هناك شعور بأن على برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يهيئ نفسه لأعضاء مضمون تنفيذي على أحكام الاستراتيجية الجديدة ذات الصلة بغية كفالة تنمية تتوفر لها مقومات الاستمرار البيئية .

٦٧ - وعبرت وفود مختلفة عن تأييدها للمبادرات التي اتخذها برنامج الأمم المتحدة للبيئة فسي ميدان علاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية ، وصادقت على نهج دراسة الحالة بما في ذلك أولويات العمل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة على النحو المقترح من المدير التنفيذي . وأشارت بعض الوفود الى أنه يجب أن يترك العلماء من البلدان الامتراكية في دراسة المسألة لضمان أخذ جميع النهج في الاعتبار .

٦٨ - وقد م مساعد الأمين العام في ادارة الشؤون الدولية الاقتصادية والاجتماعية تقرير الأمين العام عن علاقات الترابط (UNEP/GC.9/2/Add.4/Supplement) ولاحظ أن هناك حاجة الى اجراء لتغيير اتجاهات السكان والموارد والبيئة ، ولا يمكن تأجيل هذه الحاجة دون منع بعض الاختيارات الانمائية الهامة . وفي نفس الوقت من الضروري أن يوضع ذلك الاجراء في سياق النهج المتعمد الاختصاصات للتنمية . ونتيجة لذلك أكد على الحاجة الى استكمال الجهود الجارية لتعبئة وموافقة وتكامل المعرفة عن علاقات الترابط بالقيام بأبحاث تجريبية لمشاكل وقضايا معينة . وكان من الواضح أن جميع المنظمات المعنية والمؤسسات سواء داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها يجب أن تشارك في هذه الجهود وهذا يتجاوز قدرة المنظومة بمفردها على أن تضطلع به .

٦٩ - وقال أحد الوفود ، عند التعليق على تقرير الأمين العام ، انه قد ورد فيه نتائج قيمة كثيرة ولكن طبيعته المجردة تجعله غير كاف فيما يتعلق بالعرض المحدد للأنشطة المستمرة في منظومة الأمم المتحدة أو المقترحات المحددة للبرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة . وبالنظر الى الاقتراحات المحددة الجديدة لبرنامج العمل التي ترد في هذا التقرير ، فان التقرير الكامل لفريق الخبراء العالي المستوى الذي عقده المدير التنفيذي يجب أن يرفق بتقرير مجلس الادارة عن دورته التاسعة .

٧٠ - وجرى التعبير عن التقدير لجهود برنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل زيادة الوعي البيئي وتوافق الآراء الناشئ في كل من البلدان النامية والمتقدمة النمو فيما يتعلق بالحاجة الى التوصل الى تنمية سليمة من الناحية البيئية . وكان هناك أمل في أن تتعزز هذه التنمية نتيجة للدورة ذات الطابع الخاص . وأكدت بعض وفود في هذا الصدد على الحاجة الى استعراض الدور الحافز لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وربما إعادة تعريفه لكي يشمل المساعدة العملية والاشترك المباشر في تنفيذ المشروعات بغية تمكين المنظمة من احداث الأثر الذي يلزمها ويجدر بها أن تحدثه في كثير من البلدان النامية ، وبصفة خاصة في بلدان افريقيا .

٧١ - وجرى التعبير عن التأييد للمقترحات التي قد مها المدير التنفيذي لضمان أخذ جولمة المفاوضات العالمية التالية الاعتبارات البيئية تماما في الاعتبار . بيد أن أحد الوفود لاحظ أن البيعة لم تكن من ضمن القضايا الرئيسية في جدول أعمال تلك المفاوضات ، وعبر عن رأيه في أن برنامج الأمم المتحدة للبيعة لا يجب أن يشترك في تلك المفاوضات .

٧٢ - وأكدت الوفود على الحاجة الى التنفيذ السريع لاستراتيجية حفظ البيعة الدولية التي رأى أحد الوفود أنها قد مت مفهوم حفظ البيعة باعتباره مساويا في الأهمية للتنمية وأساسيا ومكملها . وفي هذا الصدد ، أشير الى الطابع الخاص الذي يتسم به الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية باعتباره منظمة مؤلفة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية ، وعبر عن الأمل في ألا يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيعة بتخفيض دعمه الموجه للبرامج والمقدم الى تلك المنظمة .

٧٣ - ووصفت العديد من الوفود أجهزة البيعة في بلدانها وعددت المقررات ذات الأهمية البيعية التي اقرت في السنوات الأخيرة . وقال أحد الوفود ان برنامج الأمم المتحدة للبيعة يمكنه أن يلعب دورا هاما في التعريف بالجهود القومية الرامية الى دعم البعد البيئي في التنمية وجذب انتباه البلدان الأخرى ، وبصفة خاصة البلدان النامية ، اليه . كما اشير الى الاحداث المرهفة للوعي مثل ايام التشجير القومية واسبوع مكافحة تحات التربة وشهر حماية البيعة والدعاية له . ووصف أحد الممثلين العيد الدولي السنوي للافلام البيعية ، واقترح ان يعقد عيد عام ١٩٨٢ تحت رعاية برنامج الأمم المتحدة للبيعة للمساعدة على الاحتفال بذكرى مؤتمر ستوكهولم .

٧٤ - ولفت عدد من الممثلين الانتباه الى التعاون الدولي المتزايد في ميدان البيعة وذكروا انضمام حكوماتهم الى عدد من الاتفاقيات الدولية التي تشمل مجموعة واسعة من المواضيع بالاضافة الى مساهمتها في مؤتمرات البيعة الدولية .

٧٥ - واشير الى الانشطة التعاونية الاقليمية في ميدان البيعة سواء داخل أو خارج اطار الأمم المتحدة . وشعر بعض الممثلين بأن برنامج الأمم المتحدة للبيعة يجب أن يحاول تعزيز هذه الأنشطة وأن المجلس يجب أن يناقش في دورته العاشرة امكانية اقامة عناصر اقليمية داخل صندوق البيعة . وقد رأى أحد الوفود أن برنامج الأمم المتحدة للبيعة يجب أن يذهب أبعد من ذلك وأن يحدد المناطق دون الاقليمية التي يمكن أن تمثل بؤرة لدعم البرامج والدعم المالي . واقترح أحد الوفود تدعيم اللجان الاقليمية حتى يمكنها أن تعالج المشاكل ذات النقاط الاقليمية بصفة اساسية كي يحرر برنامج الأمم المتحدة للبيعة للقيام بأنشطة للبحث والمعلومات والمساعدة على تنفيذ البرامج القومية . بيد أن الكثير من الوفود الأخرى شعرت أن برنامج الأمم المتحدة للبيعة يجب أن يجعل اختصاصاته لامركزية ، وأن يحمل مسؤوليات أعظم للمكاتب الاقليمية فيما يختص بتخطيط وتنفيذ مشاريعه وأنشطته بطريقة تمكن العمل العالمي من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيعة من أن يتم بصورة تتسم بالكفاءة والمرونة وتدور حول أهداف واحتياجات اقليمية . ولتحقيق هذا الهدف طالبوا المدير التنفيذي بتعزيز هياكل المكاتب الاقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيعة .

٧٦ - واشير عدة مرات الى الانشطة الاقليمية المحددة . وطلبت مساعدة من برنامج الأمم المتحدة للبيعة لبرنامج البيعة التعاوني لجنوب آسيا ، والبرنامج البيئي دون الاقليمي لرابطة أمم جنوب شرقي

آسيا ، وبرنامج بحار آسيا الشرقية ، وبرنامج البيئة الاقليمي لجنوب المحيط الهادئ وبرنامج البحر الأحمر ، وبرنامج البيئة لمنطقة البحر الكاريبي الواسعة . وحث أحد الوفود المجلس على أن يعدل عن قراره بايقاف الدعم المالي للصندوق الاستثماري للبحر الأبيض المتوسط .

٧٧ - ولاحظ عدد من الوفود أن الاجتماع العالمي المستوى لشؤون حماية البيئة الذي عقد في أوروبا تحت رعاية اللجنة الاقتصادية لأوروبا قد خلق امكانيات جديدة للتعاون الدولي ، وعبر عن أمله في أن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمواصلة دعمه الأنشطة عملاً بمقرر المجلس ١٦/٨ ألف لاسيما أنها ذات أهمية تتجاوز المنطقة الأوروبية .

٧٨ - وأثنى عدد من الممثلين على أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة في برنامج البحار الاقليمية ولاحظ مع الارتياح النجاح المتزايد في أجزاء مختلفة من العالم . وذكر أحد الممثلين هذا البرنامج كمثال جيد على الدور الحفاز لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بينما اعتبره آخرون معلماً من المعالم البارزة في عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة . وعبر أحد الممثلين عن امتنانه لاختيار أثينا لاستضافة أمانة خطة عمل البحر المتوسط ، في حين طلب ممثل آخر ادخال تغيير في برنامج البحر الأحمر لتمكين الاطراف المعنية جميعها من الاشتراك بصفة تامة .

٧٩ - وزود رئيس الاجتماع المشترك بين الحكومات والمعني ببرنامج البيئة في منطقة الكاريبي ، المعقود في جامايكا في نيسان /ابريل ١٩٨١ ، المجلس بتقرير مفصل عن الخطوات التي تم اتخاذها لتنفيذ البرنامج وعبر عن أمله في أن يستمر التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة .

٨٠ - ولاحظ أحد الممثلين أن تدهور البيئة في اقاليم معينة يمثل تهديداً خطيراً لنوعية الحياة ، وأن العلاج قد يثبت أنه صعب بسبب نقص الارادة السياسية وتضارب مصالح الأمم ، ولذا طالب مجلس الادارة باعتماد مقرر بشأن " خطة أمن بيئي " لحماية البلدان من التأثيرات المعاكسة الناشئة عن عملية التنمية في الدول المجاورة . بيد أن ممثلاً آخر أشار الى أن القضية التي يشار اليها أمر ثنائي وليس من المستصوب عرضه على مجلس الادارة .

٨١ - وأعرب عدد من الممثلين عن أسفهم لتبديد الموارد على التسليح ، وكان يمكن استخدام هذه الموارد بصورة أفضل في مشاريع البيئة ، واعربوا كذلك عن أسفهم للتأثير المعاكس المحتمل لسباق التسليح فيما يتعلق بالبيئة . وأكدوا أن هناك حاجة عاجلة الى اتخاذ مبادرات ، وأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة لا ينبغي أن يبتعد عن قضايا نزع السلاح والسلام والأمن ، وأن المدير التنفيذي يجب أن يكفل الاعداد الفوري لتقرير الأمين العام عن الآثار المضادة لسباق التسليح ، وأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يجب أن يلعب دوراً نشطاً في الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح . بيد أن أحد الوفود عبر عن رأي مفاده أن برنامج الأمم المتحدة يجب أن يترك قضايا نزع السلاح للهيئات التي تختص بهذا الموضوع .

٨٢ - وحث عدد من الممثلين برنامج الأمم المتحدة للبيئة على تعزيز تنفيذ قرار الجمعية العامة ٨/٣٥ بشأن المسؤولية التاريخية للدول عن حفظ الطبيعة للأجيال الحاضرة والمقبلة وهي قضية ترتبط أيضاً بسباق التسليح .

٨٣ - وأعاد أحد الممثلين تأكيد نداء بلدته بعقد اجتماع دولي لمناقشة القضية الخطيرة الخاصة بنقل المخلفات المادية للحرب بما في ذلك التعويض عن الدمار الناجم عنها وحث برنامج الأمم المتحدة للبيئة على اتخاذ الخطوات الضرورية لعقد هذا الاجتماع في المستقبل القريب . وعبر ممثل آخر عن أسفه لعدم احراز تقدم في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٥/٧١ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ .

٨٤ - وعبر عن تأييد عام لمقترحات المدير التنفيذي المتعلقة بترتيبات الدورة ذات الطابع الخاص . وعبرت وفود مختلفة عن رأى مفاده أنه ، نتيجة لجملة أمور ، من بينها الأسباب الاقتصادية ، يجب أن تعقد دورتا عام ١٩٨٢ في نيروبي . وقال ممثل المكسيك أن حكومته لن تشدد على مقترحها بأن تستضيف المكسيك دورة مجلس الإدارة الاستثنائية الخاصة بالاحتفال بالذكرى العاشرة لهؤتمـر ستوكهولم ، وقال انه سيقدم لحكومة كينيا التأييد التام . وحث عدد من الممثلين على أن تكون الدورة ذات اثار الطابع الخاص قصيرة قدر الامكان وقال بعضهم أنها يجب أن تستمر ستة أيام عمل على الأكثر . بيد أن الآخرين شعروا ان الأمر سيتطلب وقتاً أطول . وبالنسبة للدورة العادية العاشرة اقترحت وفود عديدة أنه يكفي سبعة أيام ، وبصفة خاصة لأن المدير التنفيذي قد أوضح بحق أنه لن يكون هناك حاجة الى مناقشة عامة .

٨٥ - وكان هناك اتفاق عام على أن مجلس الإدارة يجب أن يوضح في أقرب فرصة أنه يجب أن تمثل البلدان في الدورة ذات الطابع الخاص على مستوى سياسي عال ، ويفضل أن يتم ذلك على المستوى الوزاري .

٨٦ - وأكدت عدة وفود أن المجلس يجب أن يحاول تجنب أى ازدواج بين الدورتين ؛ فيجب أن تهدف الدورة ذات الطابع الخاص الى اعادة اثار الاهتمام بالالتزام السياسي للحكومات بقضية البيئة . وأكد الكثيرون أن الدورة ذات الطابع الخاص ستتيح فرصة ممتازة للقيام باستعراض واسع النطاق لانجازات برنامج الأمم المتحدة للبيئة في العقد الأول لوجوده وتخطط افكارا للانشطة المقبلة . ومن ضمن البنود المقترحة للمناقشة في تلك الدورة دراسة للآثار البيئية الناجمة عن بعض الأنشطة العسكرية المعينة على أساس تقرير الخبراء ؛ وفحص الطرق والوسائل لعلاج عدم مراعاة مبادئ ستوكهولم أو تسهيل تطبيقها ؛ وكذلك استعراض شامل للقيمة المالية الناجمة عن صناديق برنامج الأمم المتحدة للبيئة المستخدمة لدعم الانشطة التي تقوم بها مؤسسات الأمم المتحدة الأخرى .

٨٧ - وصادق كثير من الممثلين على اقتراح المدير التنفيذي بأنه يجب تقديم وثيقة رئيسية واحدة الى الدورة ذات الطابع الخاص . واقترح أحد الممثلين أنه يجب على المجلس أن ينظر في تنظيم اجتماعات اقليمية لتحقيق الانسجام في الآراء بشأن الوثيقة ، وأن التقارير القومية والاقليمية الخاصة بالبيئة يجب أيضاً أن تقدم الى تلك الدورة . وحث ممثل آخر المجلس على أن يتعاقد على دراسة خاصة لمختلف جوانب تدهور الأراخي التي تمثل أخطر تهديد للبيئة . وعبر عن رأى مفاده أن التقارير المختلفة التي طُلب بها يجب أن توحد لضمان عدم معاناة الدورة ذات الطابع الخاص من آفة الوثائق المتكاثرة .

٨٨ - وأكدت عدة وفود أن التقرير عن حالة البيئة في العشر سنوات بعد ستوكهولم يجب أن يكون وثيقة يستخدمها واضعو السياسات ، ويجب أن يعد بالتعاون الوثيق مع جميع الاطراف المعنية في منظومة الأمم المتحدة . وشددت وفود أخرى على أنه يجب مراعاة انجازات البلدان الاشتراكية ، وأنه يجب أن يشارك ممثل لبلدان أوروبا الشرقية في الاعداد النهائي للتقرير ومن ضمن الموضوعات المقترحة للعلاج المتعمق : الطعام والطاقة والتربة .

٨٩ - واقترح أحد الوفود ، وأيدته في ذلك وفود أخرى ، انشاء لجنة مستقلة من اشخاص بارزين شبيهة بلجنتي بيرسون ويرانت ، لكي تضطلع بدراسة البيئة العالمية حتى عام ٢٠٠٠ وما بعد ذلك . واقترحت بعض الوفود أن وثيقة المنظور يجب أن تعدها لجنة تحضيرية حكومية دولية تنشؤها الجمعية العامة بمساعدة اللجنة المكونة من الاشخاص البارزين . ووافقوا على الاقتراح بأن تزود الدورة ذات الطابع الخاص بالجزء الأول من وثيقة المنظور أى بالجزء المعني بالفكر المشتركة . ولم يؤيد أحد الوفود اجراء المزيد من المشاورات خارج مجلس الادارة عن وثيقة المنظور . وذكر عدد من الوفود بأن صياغة أهداف عام ١٩٩٢ لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة يجب تأجيلها حتى تكون الوثائق في الحدود المعقولة .

٩٠ - وأعرب أحد الوفود عن أسفه لأن البرنامج الاعلامي لدورات عام ١٩٨٢ الذي اقترحه المدير التنفيذي لم يذكر تفاصيل عن المدخلات التي يتوقع أن تقدمها جهات أخرى في منظومة الأمم المتحدة أو عن الدور الهام الذي يمكن أن تقوم به المنظمات غير الحكومية ، وطلب من المدير التنفيذي تقديم مزيد من التفاصيل ، بينما شعر وفد آخر أن البرنامج يحتاج الى الشدح ليركز على عدد محدود من العناصر ذات التأثير الكبير . وعبر أحد الوفود عن رأى مفاده أن الأنشطة القومية يمكن أن تعزز أثر الذكرى السنوية العاشرة ، بينما شعر وفد آخر بوجوب منح جوائز وميداليات كحوافز لحماية البيئة .

٩١ - وأكدت وفود عديدة على أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يجب أن يركز على المجالات التي يتمتع فيها بقدرة فريدة على تحقيق أهداف بيئية وأن يتجنب المشاريع المفرطة الطموح أو المشيرة للخلاف . وأشار البعض الى أن جهود البرنامج الحفازة وتغذية التكتلات الحكومية الدولية على الصعيد الاقليمي برأس المال المبدئي ستزيد بمرور الوقت بفضل الجهود الذاتية . ورأى أحد الوفود أنه ينبغي لمجلس الادارة أن ينص على وجوب أن تخدم البرامج البلدان الأشد احتياجا اليها ، وحث آخرون على توزيع المساعدة المقدمة الى البلدان النامية بطريقة أكثر توازنا ، مع تركيز بضعة وفود على وجوب تخصيص مزيد من الأموال للمشاريع في أفريقيا . وقال وفد آخر أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يجب أن يكون في المستقبل انتائيا بدرجة أكبر في تحديد أولويات البرنامج ، بينما طالب آخر باجراء تحليل شامل للاخفاق في بلوغ الاهداف في مجالات مثل النظام العالمي للرصد البيئي وبرامج المحيطات والنظم الايكولوجية للمناطق القاحلة وشبه القاحلة .

٩٢ - وأعرب عن ارتياح عام لتقرير الاداء المفيد والمختص الخاص بالبرنامج والمقدم من المدير التنفيذي (UNEP/GC. 9/5 و Corr.1 و Add.5) . واقترح أحد الوفود أن يصبح التقرير من المطبوعات السنوية ، وأن تصبح محتوياته أكثر تحليلا ، بينما ذكر آخر أن الأمر يحتاج الى مزيد من الاهتمام بنظم ادارة الآفات وتقييم المراعي .

٩٣ - ورحب عدد من الوفود بالخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ . ورأى أحد الوفود أن من الضروري ضمان أن تكون الخطة كاملة بشكل كاف لتكون دليلا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وتستبعد التفسير الاعباطي ، وتسمح بالتعديل عند الضرورة ، بينما ذكر وفد آخر أنه يجب النص صراحة على العلاقات بين مختلف العناصر .

٩٤ - وكان هناك ترحيب عام بالتقرير الخاص بحالة البيئة لعام ١٩٨١ ، وان كان أحد الوفود رأى أن التقرير لم يأخذ في الاعتبار الكافي الظروف الاجتماعية والاقتصادية في البلدان الاشتراكية . وقال أحد الوفود أنه لا يكفي أن يحيط مجلس الإدارة علما بالتقرير فحسب وأن الأمر يحتاج إلى التزام من جانب الحكومات بأن تقوم بعمل ملموس . وأعرب وفد آخر عن تأييده لاقتراح المدير التنفيذي بضرورة قيام الحكومات بتخصيص نسبة مئوية من ناتجها القومي الاجمالي لمكافحة التلوث واقتراح إعادة ترتيب الجزء الخاص بالمياه الجوفية من التقرير بحيث يميز بين الأراضي القاحلة والأراضي الرطبة . وركز أحد الوفود بصفة خاصة على أهمية اقتصاديات البيئة كوسيلة من وسائل تحليل كفاءة مختلف الاجراءات التصحيحية لحماية البيئة وتقييم الأضرار التي تلحق بالبيئة من جراء التنمية الاقتصادية سيئة التخطيط .

٩٥ - وذكر ممثلون عديدون أنهم يعلقون أهمية خاصة على برنامج مراقبة الأحوال الأرضية . وأبدت الوفود ترحيبها بالمعلومات المتزايدة الصادرة عن النظام العالمي للرصد البيئي . الا أن أحد الوفود ركز على أن النظام العالمي للرصد البيئي لن يلعب دورا مفيدا الا عندما يكون حقيقة ذات طبيعة عالمية ، بينما ذكر وفد آخر أن البرنامج بحاجة الى مزيد من الصقل والتنسيق .

٩٦ - ورئي أن برنامج نظام الاحالة الدولي الى مصادر المعلومات البيئية له أهمية كبرى ويستحق المساندة ، الا أن أحد الوفود انتقد كون جهازه الاداري اكبر مما ينبغي وتقد يمه فوائده محدوده للبلدان .

٩٧ - وأثنت عدة وفود على العمل الذي يقوم به السجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية وحدث برنامج الأمم المتحدة للبيئة على تدعيم هذه الأنشطة من أجل مواجهة المخاطر المتزايدة التي يفرضها استخدام المواد الكيميائية السامة الواسع الانتشار ، وضمان ألا تصبح البلدان النامية مستودعا للتخلص من المنتجات الصيدلانية غير المأمونة والمواد الكيميائية الخطيرة . وركز أحد الممثلين على الحاجة الى الاثنا عن تصدير المواد الكيميائية الضارة الى البلدان النامية وتسويقها فيها . وأشار الى ضرورة بذل جهد منسق لتوسيع القائمة العاملة للمواد الكيميائية المختارة للسجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية وذلك بأن تضاف اليها مواد كيميائية محتملة السمية مختارة من بين المواد التي اكتشفت أو استحدثت منذ الدراسة الاستقصائية الأخيرة . وأشار أحد الوفود الى الاقتراح الخاص باعداد قائمة بالمواد الكيميائية الخطرة لتقد يمه الى المجلس في دورته العاشرة ، ورحب بالتقرير الأولي للمدير التنفيذي عن الموضوع ، ثم أعرب عن أمله في أن يستفيد المدير التنفيذي ، لدى اعداد القائمة ، من الخبرات المتوافرة في السجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية وأن يستخدم الخبراء الخارجيين حيثما كان ذلك مناسبا .

٩٨ - وحدث بعض الوفود برنامج الأمم المتحدة للبيئة على توسيع جهوده لتنفيذ البرنامج العالمي لدراسات الأثر المناخي ، ودعت وفود أخرى الى وضع برنامج دولي لثاني أكسيد الكربون . وأعرب عدد من الوفود عن تأييده لاعداد مشروع اتفاقية لحماية طبقة الأوزون . واقتراح تشكيل فريق عامل لاعداد المسودة الأولى على أن تقوم لجنة التنسيق المعنية بموضوع طبقة الأوزون بالاشراف على العملية بكاملها .

٩٩ - وعبر ممثلون كثيرون عن قلقهم البالغ لتزايد مشاكل التصحر ، وأيدوا ما يقوم به برنامج الأمم المتحدة للبيئة من عمل في تنسيق تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر . وأعرب أيضا عن الترحيب بالتعاون القائم بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، من خلال مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية ، في مكافحة التصحر في المنطقة السودانية السهلية، وطلب ادراج بنين بيسن البلدان التي لها حق الحصول على مساعدات من مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية . وعرض ممثل المكسيك أن يستكشف امكانية قيام حكومته باستضافة مؤتمر بشأن مراقبة عملية التصحر لبلدان نصف الكرة الأخرى الغربي أو ربما باشتراك أوسع .

١٠٠ - وشعر أحد الوفود أنه يجب إعادة تحديد وتوضيح وظائف الفريق الاستشاري لمكافحة التصحر بينما ذكر آخر أنه يجب تقوية وإعادة تنشيط فرع التصحر التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتمكينه من اعطاء أولوية لتقييم تنفيذ خطة العمل قبل التاريخ المستهدف لها في عام ١٩٨٥ بمدّة طويلة .

١٠١ - وطلب أحد الوفود من مجلس الإدارة اضافة بنغلاديش الى قائمة البلدان التي لها حق الحصول على مساعدات بموجب خطة العمل لمكافحة التصحر . وقال وفد آخر أنه سوف يعارض بشدة أى اقتراح يدعو الى اضافة بنغلاديش الى القائمة .

١٠٢ - وأعربت الوفود عن تأييدها لأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بالغابات المدارية . وأعرب أحد الوفود عن أسفه لأن الاجتماع الثاني للخبراء الذي كان مقررا لم يعقد بعد ، وشدد على الحاجة الماسة الى خطة عمل على المستوى العالمي . على أن وفدا آخر رأى أن ليس ثمة ما يدعو لمثل هذه الخطة ، وأنها ستنتطوى على تعدد غير مقبول على السيادة القومية . وركز أحد الوفود على الحاجة الى جمع ونشر المعلومات ووضع استراتيجيات وتطوير التقنيات الادارية وتوسيع التدريب فيما يتعلق بالغابات المدارية .

١٠٣ - وأعرب عن التأييد لجهود برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بوضع سياسة عالمية للتربة ، واقترح القيام بمزيد من العمل بشأن انتاجية التربة . ورأى أحد الوفود أن المبادئ التوجيهية التي يعدّها برنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن نحات التربة وتغيراتها سوف تكون مفيدة الى أقصى حد . وأعرب آخر عن تأييده للمراقبة العالمية لتدهور التربة ، بينما لفت ثالث الانتباه الى تقرير الاجتماع الثاني للخبراء بشأن السياسة العالمية للتربة وركز على الحاجة الى مزيد من العمل بشأن توصيات ذلك الاجتماع على المستويات القومية والاقليمية والدولية . وحث أحد الوفود برنامج الأمم المتحدة للبيئة على ضمان اعطاء أولوية لحل المشاكل المتعلقة بتدهور التربة لأن الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة ذكرت على وجه التحديد باعتبار أنها تستحق اهتماما خاصا .

١٠٤ - ولفت وفود عديدة الانتباه الى وضع الطاقة العالمي الحرج وأثره على عدد كبير من البلدان النامية ، وخاصة فيما يتعلق بالاستنزاف المتزايد لموارد الغابات بوصف ذلك وسيلة لسد الاحتياجات القومية من الطاقة . ولفت بعضها الانتباه الى الجهود الرامية الى تلبية الاحتياجات من الوقود المحلي من مصادر مثل الغاز الحيوى وعن طريق تحسين نظم حرق الأخشاب لجعلها أكثر كفاءة . ورعى أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يستطيع أن يسهم اسهاما كبيرا في هذه الجهود بمساعدة الدول على تعزيز قدراتها البحثية والتطويرية في مجال المصادر البديلة للطاقة ، وعلى الأخص في مجالات مثل الرياح والغاز الحيوى ، الخ .

١٠٥- وأشارت وفود كثيرة الى أهمية المؤتمر القادم للأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، وخاصة بالنسبة للبلدان النامية ، وشددت على أن تطوير واستخدام المصادر الجديدة للطاقة وحفظ وحماية البيئة مسألتان مترابطتان . وأكد عدد من الوفود على الحاجة الى قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بالاسهام بشكل ملموس في المؤتمر والاشتراك على النحو الملائم في تنفيذ توصياته . ولفت أحد الوفود الانتباه بوجه خاص الى خطورة أزمة أخشاب الوقود مقترحا ، بتأييد من وفود أخرى ، أن يقوم المجلس بتوجيه نداء الى اللجنة التحضيرية للمؤتمر بشأن الموضوع . وقدم ممثل آخر دراستين أجريتا في بلده بشأن مسائل الطاقة بوصفهما مساهمتين في مؤتمر الطاقة .

١٠٦- وأعربت وفود عديدة عن تأييدها للمدخلات التي ينوي برنامج الأمم المتحدة للبيئة الاشتراك بها في المؤتمر القادم المعني بأقل البلدان نموا . وأشار الى ضرورة أن يضع المؤتمر في اعتباره أهمية الطاقة كعامل رئيسي يحدد آفاق المستقبل لهذه البلدان .

١٠٧- ورحبت وفود عديدة بتقرير المدير التنفيذي عن التعاون الدولي في استخدام الموارد الطبيعية المتقاسمة . وحث أحد الوفود المجلس على اعتماد المبادئ المتعلقة بالموارد الطبيعية المتقاسمة ومناشدة الحكومات احترام تلك المبادئ . الا أن وفدا آخر أكد على وجوب ألا يتجاوز برنامج الأمم المتحدة للبيئة ماقررت الجمعية العامة ، وأن عليه بالأخص ألا يتصرف كما لو كانت تلك المبادئ قد لاقت قبولا واسعا .

١٠٨- واعتبر القانون البيئي موضوعا ذا أهمية متزايدة ، وأعرب عن التأييد لأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا الميدان . ورحب أحد الوفود ، على وجه الخصوص ، بكون برنامج الأمم المتحدة للبيئة خطط لبدء العمل في اعداد اتفاقية عالمية بشأن تقييم الأثر البيئي .

١٠٩- ورحب عدد من الوفود بالأعمال التي جرت في التحضير للاجتماع المخصص لكبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي ، الذي سيعقد في مونتفيدو في تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨١ والذي ينبغي أن يضع اطارا ويرسم برنامجا لتطوير القانون البيئي في المدى الطويل مع الاهتمام بصورة خاصة بمصالح البلدان النامية . واقترح أحد الوفود أن يصاغ البرنامج بحيث يشمل عناصر التقييم والادارة والاجراءات الداعمة . ورأت وفود أخرى ، مع ترحيبها بعقد اجتماع تحضيرى غير رسمي في اوتواوا في عام ١٩٨٠ ، بضرورة توسيع الأولويات التي عددتها المشتركون بحيث تشمل المشاكل الخاصة بالبلدان النامية في مجالات ادارة موارد الطبيعة وحمايتها واستغلالها استفلالا رشيدا . وركز وفد آخر على ضرورة قيام المجلس باعطاء توجيه واضح للجنة التحضيرية فيما يتعلق بوضع جدول أعمال الاجتماع المخصص وأعرب عن أمله في أن تسفر العملية التحضيرية عن التعرف على القضايا وموضوعات المناقشة التي تبرر لحكومته الاشتراك في المؤتمر .

١١٠- ولاحظ أحد الوفود أن التثقيف البيئي بالسبغ الأهمية في تدريب الأفراد الذين يعملون فيما بعد في الادارة البيئية ، وقال أحد الوفود أن الحاجة الى انشاء مركز أنشطة برنامجية للتثقيف البيئي أمر ليس ثمة مايدعو الى المبالغة في التأكيد عليها ، وينبغي أن يعزز برنامج الأمم المتحدة للبيئة جهود الرامية الى التشجيع على انشاء شبكات من المؤسسات للتثقيف والتدريب البيئيين ، وأن يعطي الأولوية في البرنامج لتقديم المساعدة التقنية والمالية اللازمة للحكومات . وأعرب وفد آخر عن آراء مماثلة ، وأثنى على برنامج الأمم المتحدة للبيئة لدعمه المركز الدولي للتدريب والتعليم في ميدان العلوم البيئية ورحب بالأعمال الخاصة بتأسيس شبكة من مؤسسات التثقيف البيئي في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي .

١١١- وأعرب عدد من الوفود عن التقدير ل دور المنظمات غير الحكومية في أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وعلى وجه الخصوص في نشر الوعي البيئي ، وأشير الى أن هذه المنظمات تستطيع القيام باسهام خاص في الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر ستوكهولم . وطلب أحد الوفود إضافة إشارة الى الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية في تقرير المدير التنفيذي ، عن العلاقات مع المنظمات غير الحكومية .

١١٢- ورأى بعض الوفود أن هدف المدير التنفيذي المتمثل في رصد حوالي ١٢٠ مليون دولار للانفاق في إطار الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ هدف معقول ، بينما وجدته وفود أخرى منخفضة بعض الشيء وقالت : اذا كان من المتوقع حدوث نمو حقيقي في الأنشطة بنسبة ٢٥ في المائة في فترة السنتين فان التبرعات للصندوق ينبغي أن ترتفع الى حوالي ١٥٠ مليون دولار . على أن وفوداً أخرى رأيت أن رقم الـ ١٢٠ مليون دولار مرتفع بشكل غير واقعي وأن المجلس لا ينبغي أن يوافق على برنامج من غير المتوقع أن تتوافر له أموال كافية ، وانما ينبغي أن يوسع ميزانية ١٩٨٢ - ١٩٨٣ على مستوى التبرعات المرجحة . وإضافة الى ذلك ذكر أحد الوفود أن من الممكن أيضاً تحديد هدف مرغوب فيه توجه الجهود نحوه . واقترح وفد آخر تقديم برامج بديلة مبنية على مستويات مختلفة من التبرعات ، وأشارت وفود عديدة الى وجوب قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة باعادة النظر في أولوياته اذا كان مستوى التبرعات غير مؤكد . واقترح أحد الوفود بذل جهد لربط التخطيط في برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتوافر الموارد المالية ، بينما ذكر آخر أن مجلس الادارة ينبغي أن يتمتع بأقصى درجة من المرونة لتعديل أو إنهاء المشاريع كل سنة حسب الاقتضاء .

١١٣- ولاحظ أحد الوفود أن المصروفات الادارية لبرنامج الامم المتحدة للبيئة لاتزال كبيرة ، وأنها تتضمن بعثات مكلفة وليست فعالة دائماً . وزيادة على ذلك استمر الاتجاه الى نقل تكاليف الخدمات التي كانت تسدد من الصندوق الى الميزانية العادية للأمم المتحدة . وعلاج هذا الوضع لن يحسن فحسب كفاءة البرنامج بل سيشجع أيضاً على تعبئة الموارد المتاحة .

١١٤- وأعرب عن التقدير للجهود المبذولة لتوسيع قاعدة الصندوق . وناشد عدد من الوفود الحكومات أن تزيد تبرعاتها للصندوق ، أو على الأقل أن تبقى عليها كما هي من حيث قيمتها الحقيقية . وأعلنت وفود عديدة تبرعات حكوماتها للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، وأبلغ الكثير منها عن وجود زيادات بالقياس الى الفترة السابقة .

١١٥- وأعرب عن الأسف لحدوث نقص في التبرعات وعن القلق للاتجاه الى تأخير المدفوعات للصندوق ، ورفض أحد الوفود التلميحات الواردة في الوثائق الى مسؤولية أي حكومة معينة عن التأخيرات في تنفيذ البرنامج . وقال أن لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة استثمارات كبيرة يمكن الاستفادة منها ؛ وزيادة على ذلك فان التأخيرات قد تكون راجعة مثلاً الى العدد الكبير من الشواغر وسرعة دوران الموظفين .

١١٦- وأعربت وفود كثيرة عن تأييدها لفكرة " النافذة الخاصة " المقترحة لتوفير تمويل إضافي لمعالجة المشاكل البيئية في البلدان النامية ، وفقاً لطلب الجمعية العامة . وقال أحد الوفود أن " النافذة الخاصة " ينبغي أن تجتذب موارد إضافية للموارد الموجودة في الصندوق وأن تكون جهازاً مناسباً لتمويل سلسلة من البرامج المعنية . ورأت وفود أخرى أن الاقتراح يستحق دراسة

خاصة ودقيقة ، بينما أشار أحد الوفود الى أنه اذا ما أخذ بهذا الاقتراح فسيكون من الضروري أن تعطى البلدان المتلقيه أولوية عالية للمشاكل البيئية . على أن مجموعة ثالثة من الوفود عارضت الاقتراح بحجة أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ليس وكالة للمعونة الانمائية وأن " النافذة الخاصة " سوف تتنافس على الموارد الشحيحة بينما تزيد النفقات العامة . وأعرب العديد عن تحفظات بشأن تعدد النظام المالي لتخصيص تمويل لأغراض معينة ، مما ستكون له آثار بالنسبة لطبيعة ودور الصندوق .

١١٧- وأشار أحد الممثلين الى أن المناقشة أظهرت أن مختلف الأجهزة المقترحة لتأمين موارد انمائية عن طريق مصاريف ورسوم وخصومات وولية ليست مناسبة أو ممكنة وقال أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ينبغي أن يبن هذا النهج .

١١٨- وأعرب عن القلق ازاء مستوى أرصدة الصندوق من العملات غير القابلة للتحويل . وعبر عن تأييد قوى للجهود التي يبذلها المدير التنفيذي لتشجيع المتبرعين بعملات غير قابلة للتحويل على وضع حد أدنى قدره ٢٥ بالمائة للجزء القابل للتحويل من تبرعاتهم في عام ١٩٨٢ ونسبة متزايدة في كل سنة بعد ذلك . وأشار بعض الوفود الى أن التبرع بعملات غير قابلة للتحويل هو بمثابة تخصيص تبرعات لاستعمالها في البلد المتبرع فحسب . وعلقت وفود أخرى أهمية قصوى على الحفاظ على الطبيعة الطوعية للصندوق دون أية قيود وأشارت الى أن تزايد الأنشطة في البلدان التي تتبرع بالعملات غير القابلة للتحويل يؤدي الى تخفيض الأرصدة المتراكمة ، وأن تقرير المدير التنفيذي يوضح أن العقبات المزعومة لا وجود لها .

١١٩- ورحب باعتماد اللغة العربية لغة عمل لمجلس الادارة بوصف ذلك خطوة الى الامام . وأعرب أحد الممثلين عن الأمل في اتخاذ جميع الاجراءات اللازمة لضمان ادخالها .

١٢٠- ورحبت وفود عديدة بالجهود التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للبيئة لتنفيذ مقرر المجلس ٤/٨ المؤرخ ٢٨ نيسان/ابريل ١٩٨٠ بشأن تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني ، بينما طلب وفد آخر معلومات عن الاجراء المتخذ لتنفيذ القرارات المختلفة المتعلقة بالموضوع .

١٢١- واستنكر ممثل منظمة التحرير الفلسطينية الممارسات الاسرائيلية اللانسانية التي تهدف الى استئصال الشعب الفلسطيني من وطنه . وقال ان التطورات الأخيرة تضمنت المزيد من ضم الأراضي ، واغلاق الأماكن المقدسة ، واجراءات القمع ضد الجامعات . واقتربت الهجمات على اللاجئين الفلسطينيين في لبنان بالتدخل في الشؤون الداخلية اللبنانية . وزيادة على ذلك فان حكومة الولايات المتحدة الجديدة ، من خلال سياساتها ، تجر العالم الى حافة الحرب . وناشد الممثل مجلس الادارة أن يدين اسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية وحلفاءها المصممين ليس فقط على تدمير بيئة الشعب الفلسطيني وإنما أيضا على تدمير وجوده نفسه .

١٢٢- وأبدى ممثل اسرائيل ، وهو يتكلم ممارسا حق الرد ، أسفه لمحاولة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية اساءة استخدام محفل مجلس الادارة . وقال ان تحسنات كثيرة حدثت في الظروف المعيشية للعرب الفلسطينيين في السنوات الـ ١٣ الأخيرة وأن المنطقة تتمتع برخاء لم يسبق له مثيل وبحرية دينية مطلقة . ويظل لب الصراع العربي الاسرائيل هو رفض دول عربية كثيرة ، بعناد ، أن تعترف بحق اسرائيل في الوجود ، علاوة على الأنشطة الارهابية التي تمارسها منظمة التحرير

الفلسطينية غير الممثلة والتي تستهدف تدمير دولة اسرائيل . وأنصاف أن اسرائيل تتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي في تنفيذ عدد من المشاريع لمنفعة الفلسطينيين ؛ وتركيز وتنسيق المساعدة الدولية هو أفضل طريقة لخدمة مصالح السكان .

١٢٣- وأبدى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ، وهو يتكلم ممارسا أيضا حق الرد ، أسفه لدأب منظمة التحرير الفلسطينية على ممارسة استخدام محفل علمي وتقني في هجوم جدلي ودعائي ، مشيرا الى أن تدخل منظمة التحرير الفلسطينية لا يستحق شرف رد موضوعي .

١٢٤- واستنكر أحد الممثلين الحرب العدوانية ضد بلده التي تشنها سلطات هانوى ، بمساعدة الاتحاد السوفياتي . وقال ان ندوات الجمعية العامة لوضع حد للعدوان ولانسحاب القوات الفيتنامية قوبلت بالتجاهل ، وأصبحت كمبوتشيا أرضا خربة قاحلة . وقد اقترنت سياسة احراق الاراضي واتلافها ، بقصد احداث مجاعة ، باستخدام الأسلحة الكيميائية انتهاكا للاتفاقات الدولية . وينبغي ارسال لجنة تابعة للأمم المتحدة الى كمبوتشيا للتأكد من صدق التقارير التي تم استلامها . وأعرب ممثل آخر عن أسفه للعدوان الأخير الذي أعاق التنمية وأثر تأثيرا سلبيا على البيئة فسي كمبوتشيا وأفغانستان .

١٢٥- ورحب العديد من الوفود بتنفيذ المدير التنفيذي مقرر المجلس ٣/٨ المؤرخ ٢٨ نيسان /ابريل ١٩٨٠ بشأن العلاقات مع جنوب افريقيا ، وحث أحد الوفود المدير التنفيذي على ضمان توعية البلدان بأن الحالة في جنوب أفريقيا تمثل مشكلة بيئية يمكن أن تكون شديدة الضرر . وذكر أحد الوفود أن الفصل العنصرى يمثل خرقا صارخا للمبادئ الأساسية لاعلان الأمم المتحدة الخاص بالبيئة البشرية وناشد مجلس الادارة اداة النظام وتقدير كل المساعدات الممكنة للحايات الفصل العنصرى .

١٢٦- وعرضت ممثلة امانة مجلس التعاخذ الاقتصادى مجملا مختصرا لمنجزات منظماتها في ميدان التعاون البيئي . وقالت أن أنشطة المجلس المخططة للفترة ١٩٨١ - ١٩٨٥ تقع في ميادين ذات أولوية مثل التكنولوجيات قليلة المخلفات وهدية المخلفات ، والاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية ، ونظام الرصد العالمى وأنصاف أن هذه الأنشطة ستساعد على تحقيق الاهداف الموضوعة في الاجتماع العالمى المستوى للجنة الاقتصادية لأوروبا لشؤون حماية البيئة المعقود في عام ١٩٧٩ . وذكرت أيضا الأنشطة التي تنفذ بموجب اتفاق التعاون بين مجلس التعاخذ الاقتصادى وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة .

١٢٧- وقال القائم بأعمال مدير البرنامج البيئي التعاونى لجنوب آسيا ان البرنامج ، الذى يعكس الاهتمام العميق للدول المشاركة فيه بمسائل البيئة ، يقصد به أن يكون جهدا ذاتيا لضمان ادارة موارد المنطقة دون الاقليمية بطريقة توفر أساسا متينا للتنمية . وأشاد ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبمكتبه الاقليمي لآسيا والمحيط الهادى لما يبذلانه من جهود لا تكفى من أجل جعل هذا البرنامج حقيقة قائمة ، وناشد الوكالات المانحة تقدير المساعدة المناسبة للبرنامج .

١٢٨- وأعرب ممثل الاتحاد الاقتصادي الأوروبي عن الارتياح للتعاون بين الاتحاد وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، الذي أدى الى تلاق ملحوظ في وجهات النظر . وقال ان الاهتمامات البيئية تحتل مكانا هاما في العديد من سياسات الاتحاد ، بما فيها تلك المتعلقة بالمعونة الانمائية والأنشطة التنظيمية داخل الاتحاد ، وأخاف أن الاتحاد الاقتصادي الأوروبي يهتم على وجه خاص بأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة المتعلقة بالقانون البيئي والبحار الإقليمية ، وأنه يحرص على المشاركة فيها .

١٢٩- وأعربت ممثلة مكتب الاتصال البيئي ، بالنيابة عن عدد من المنظمات غير الحكومية الممثلة في الدورة ، عن القلق إزاء الالتزامات المالية المتراخية المقدمة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ورحبت باقتراحات المدير التنفيذي أن تشترك المنظمات غير الحكومية في دورات عام ١٩٨٢ ، مما يحيي الاهتمام بالمسائل البيئية ، ووصفت أنشطة مختلفة مغطاة بمناسبة الاحتفالات بالذكرى السنوية العاشرة . وذكرت ان المنظمات غير الحكومية ترحب بكون مسؤولية العلاقات مع تلك المنظمات قد أنيطت على مستوى عال في برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ولكنها لاتزال تعتقد أن تلك المسؤولية ينبغي أن تصبح تفرقية .

١٣٠- وأعرب المدير العام للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية عن تقديره لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتعاونه ، وللحكومات لتأييدها ، وذكر مختلف أنشطة منظمته في مجال الحفظ من أجل التنمية ، وسلط الضوء على الاستراتيجية العالمية لحفظ الطبيعة - التي ربما تكون قد نجحت في وضع حفظ الطبيعة على جدول أعمال العالم أكثر مما نجح أي إجراء آخر منفرد منذ مؤتمر ستوكهولم - بوصفها افضل تعبير عن الولاية العريضة للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية . وأخاف أن الاتحاد اتخذ خطوات مختلفة للتوسع في التنفيذ المباشر للاستراتيجية ورحب أيضا بالتوقيع على مجموعة جديدة من المشاريع بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، قال أنه يعقد الأمل على توسيع نطاقها عما قريب .

١٣١- وذكر رئيس لجنة البيئة التابعة لغرفة التجارة الدولية ، متكلما أيضا نيابة عن المركز الدولي للصناعة والبيئة ، ان المبادئ التوجيهية البيئية للصناعة العالمية التي اعتمدت في عام ١٩٧٤ يجب استكمالها وتنقيحها . واستعرض الأنشطة الحالية لغرفة التجارة الدولية وأجهزتها الفرعية ، ووصف خططها للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر ستوكهولم بعقد مؤتمر صناعي . وقال ان الصناعة ترغب في استيعاب الاهتمامات البيئية او حتي التهيؤ لها . ولكنها ترفض القيود غير الضرورية والتبسيط المفرط الكامن في شعارات وعبارات مأثورة مثل "الملوث يدفع الثمن" و "تلوث بدرجة الصفر" ، ودعا الى سيادة روح من التعاون والفهم بين الحكومات والصناعة ودعاة حفظ الطبيعة ، على أن يحترف كل طرف منهم باخلاص الطرفين الآخرين في السعي نحو الهدف المشترك المتمثل في ايجاد بيئة أفضل .

١٣٢- وأعرب المدير التنفيذي عن تقديره للملاحظات الايجابية التي أبدت في أثناء المناقشة العامة بشأن منجزات البرنامج ، ولفت الانتباه الى عدد من المجالات التي ظهر فيها اتفاق . وقال أن هذه المجالات تتضمن نيته أن يواصل اعطاء مضمون عملي للاعتبارات البيئية التي تتضمنها الآن

الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث وأهمية البيئة في جولة المفاوضات العالمية ، ونهج دراسة علاقات الترابط بين الانسان والموارد والتنمية والبيئة ، وقيمة البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة بوصفه أداة تنسيق ، ومضمون وعملية اعداد الجزء الأول من وثيقة المنظور . وأشار الى أن عددا من الممثلين قد أثار اسئلة بشأن قدرة برنامج الأمم المتحدة للبيئة على التأثير في منظومة الأمم المتحدة ، وأكد على أن عددا من المؤسسات الاعضاء في منظومة الأمم المتحدة يبدى درجة عالية جدا من التجاوب مع آراء البرنامج ، وأبرز عددا من العقبات التي يجب مواجهتها خاصة عند التعامل مع الوكالات ، والتي من بينها - وليس أقلها - حقيقة أن الوكالات ليس لديها بعد نظام ميزنة برنامجية موحد .

١٣٣ - وأشار السيد مايبود من وجود خلافات كبيرة بشأن هدف الصندوق لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، حيث بحث بعض الحكومات تحقيق المزيد من الوفورات وتركيز الأنشطة ، ووجه الانتباه الى عدد الأنشطة الجديدة والى طلبات الاموال التي ظهرت في خلال الدورة الحالية . وقال انه سيعمل دائما بالطبع على هدى رغبات الحكومات ، ولكنه يحتاج الى توجيهات واضحة ومحددة اذا كان المراد أن يضطلع بمسؤوليات البرنامج بفعالية . الا أنه لا يستطيع أن يرى كيف يمكن بأية حال النظر في انشاء جهاز دائم للإشراف على ادارة الصندوق وادارة المشاريع في الوقت الذي يعهد اليه فيه ، بوصفه مديرا تنفيذيا ، بموجب قرار الجمعية العامة الذي انشأ برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بادارة الصندوق .

١٣٤ - وفيما يتعلق بمدة انعقاد الدورة ذات الطابع الخاص والدورة العادية العاشرة ، قال فان من الامور الهامة ان تدرك الحكومات ضرورة اتاحة وقت كاف لتمكين الممثلين من أن يشاركوا بفعالية في اعمال الدورة . وفي خلال الدورة الحالية شارك حوالي ٦٨ متكلما في المناقشة العامة ، التي استغرقت ست جلسات ، وفي الدورة ذات الطابع الخاص سيكون عدد المتكلمين أكبر كثيرا . وسوف يطلب الى المجلس في دورته العادية العاشرة اعتماد مقررات تتعلق بتقرير حالة البيئة ، وعدد دورات انعقاد مجلس الادارة ومدتها ، وتقرير لجنة التنسيق الادارية ، وتقرير اجتماعات المكتب المشترك لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والموئل ، والوجود الاقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والبرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ، وتقرير آراء البرنامج ، وتقرير ادارة الصندوق وتنفيذ برنامج الصندوق ، وذلك بين موضوعات أخرى . ولقد أوصلته هذه المتطلبات الى استنتاج أن الدورة العادية سوف تحتاج الى تسعة أيام كحد أدنى، بينما لا يمكن انهاء دورة ذات طابع خاص في أقل من سبعة أيام .

١٣٥ - ورحب بالاقترح الذي قدم بشأن توجيهه بيان بالسياسة من المجلس الى مؤتمر الطاقة . وأوضح أيضا بعض التفاصيل طبيعة التقرير المتعلق بحالة البيئة بعد مؤتمر ستوكهولم بعشر سنوات . وقال ان التقرير ليس وثيقة يجب أن تتفاوض الحكومات بشأنها ، وذلك لأنه تقرير من قبل المديـر التنفيذي . وسوف توضع ثلاث نسخ من التقرير : نسخة علمية ، ونسخة شعبية ، وموجز تنفيذي موجه من المدير التنفيذي ، لواضعي السياسات .

١٣٦- وردا على التعليقات التي ابداهما احد الوفود بشأن رصيد الصندوق واستثماراته المصرفية أوضح المدير التنفيذي أنه على الرغم من أن السجلات تظهر في وجود استثمارات قدرها ١١٢ مليون دولار في نهاية عام ١٩٨٠ ، هناك خصوم يجب أن تقتطع من هذا الرقم . والرقم المهم هو رصيد الصندوق في نهاية السنة ، الذي يبلغ ١٠٨ مليون دولار بعمليات قابلة للتحويل ، منه مبلغ ٦٨ مليون دولار تعهدات لم تسدد حتي هذا الحين . وعلى ذلك فهو لن يستطيع عقد التزامات اضافية على ذمة هذه المبالغ في الوقت الذي ينتظر فيه معلومات ليس فقط عن موعد سداد تبرع الدولة المعنية ، ولكن أيضا وبصورة أساسية عما اذا كان سيرد المزيد من التبرعات .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

٣٧ - في الجلسة الثامنة من الدورة، المعقودة في ٢٥ أيار/مايو نظّر مجلس الادارة في مشروع المقرر المقدم من وفود اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، وبلغاريا، وبولندا، وتشيكوسلوفاكيا، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية، والجمهورية الديمقراطية الالمانية، وهنغاريا، والمتعلق بالبيئة وسباق التسلسل (UNEP/GC.9/Rev.2)

٣٨ - ذكر ممثل الصين المجلس بموقف حكومته من قرار الجمعية العامة ٨ / ٣٥ بشأن المسؤولية التاريخية للدول عن حفظ الطبيعة للأجيال الحاضرة والمقبلة. وقال ان الصين كانت دائما مؤيدة لنزع السلاح الحقيقي غير انها تشعر أن مجلس الادارة ينبغي أن يترك هذه المسألة لمؤتمرات الامم المتحدة التي تعقد خصيصا لمناقشتها. وبناء على ذلك فان وفده لن يشترك في التصويت على مشروع القرار.

٣٩ - وقال ممثل هولندا، متحدثا عن الدول الاعضاء في الاتحادات الاوروبية الاعضاء في مجلس الادارة، ان تلك الدول قد بينت موقفها من قرار الجمعية العامة ٨ / ٣٥ عندما امتنعت عن التصويت في الجمعية. وأضاف ان هناك محافل ملائمة لمناقشة قضايا نزع السلاح في اماكن اخرى من منظومة الامم المتحدة، ويجب تفادي الازدواج. وان الدول التي يتحدث باسمها لا تشعر انه ينبغي مطالبة برنامج الامم المتحدة للبيئة بتخصيص موارده الضئيلة والشمينة للنظر بصورة خاصة في مسائل يمكن معالجتها بشكل أفضل في مكان آخر. ولهذا السبب، سوف تمتنع تلك الدول عن التصويت على مشروع المقرر.

٤٠ - طرح الرئيس مشروع المقرر للتصويت. وبناء على طلب وفد الولايات المتحدة الامريكية، أخذت الاصوات بالناداء على الاسماء. واعتمد مشروع القرار بأغلبية (١١ صوتا مقابل لا شيء، وامتناع ٣٣ دولة عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي:

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، اثيوبيا، بلغاريا، بنغلاديش، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية، الجمهورية الديمقراطية الالمانية، غانا، غينيا، ويوغوسلافيا.

المعارضون : لا أحد.

المتنعون : الأرجنتين، استراليا، المانيا (جمهورية - الاتحادية)، اندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، آيسلندا، ايطاليا، البرازيل، بلجيكا، بنما، بيرو، تايلند، تركيا، السويد، سويسرا، شيلي، غابون، فرنسا، فنزويلا، الكويت، كينيا، ليبيريا، ماليزيا، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، نيوزيلندا، الهند، هولندا، الولايات المتحدة الامريكية، اليابان.

٤١ - وقالت ممثلة السويد، ان بلدها لم ير أن من الممكن تأييد قرار الجمعية العامة ٨ / ٣٥ نظرا لأنه غير محدد بصورة كافية، ولا يبدو أنه يمكن أن يحقق أية نتائج ملموسة تتعدى ما تم تحقيقه بواسطة بعض الاتفاقات الدولية. فالمقرر الذي اعتمد للتوهو، في الأساس، متابعة للقرار ٨ / ٣٥

ولذلك وجد وفد السويد من غير المناسب أن يؤديه . غير انه لا ينبغي أن يفسر امتناعه على انه اشارة لعدم تأييده للدور المشروع الذي يلعبه برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دراسة الجوانب البيئية للحرب وللنزاع المسلح .

١٤٢- وذكر ممثل البرازيل ان وفد دولته قد امتنع عن التصويت على قرار الجمعية العامة ٣٥ / ٨ ، وكذلك على المقرر الذي اعتمده مجلس الادارة للتو ، وهو مماثل له في طبيعته ، وأضاف أن القرار لم يركز على المسؤولية الأساسية للدول النووية ولم يوضح أن المسؤولية الواقعة على الدول غير النووية ليست بالضرورة في نفس المستوى .

١٤٣- وفي نفس الجلسة ، نظر المجلس في مشروع مقرر بشأن المخلفات المادية للحرب ، مقدم من المجموعة الافريقية (UNEP/GC.9/L.8) .

١٤٤- وطلب ممثل جمهورية المانيا الاتحادية ، متحدثا أيضا باسم وفود استراليا ، وايطاليا ، وبلجيكا ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ونيوزيلندا ، وهولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، التصويت على مشروع المقرر . وقال ان الوفود التسعة لا تعتبر المجلس محفلا مناسباً لمناقشة مسألة بقايا المواد الحربية ، ولا تعتقد انه ينبغي زيادة حجم عمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدون داعي ، بعرض المسألة عليه وأن مثل هذه القضايا يمكن متابعتها على أفيد ما يكون عن طريق المناقشات الثنائية . وبالإضافة الى ذلك ، فقد تضمن مشروع المقرر افتراضات جوهرية مشكوك في صحتها فيما يتعلق ببعض مسائل القانون الدولي العام .

١٤٥- وقال ممثل سويسرا انه سوف يمتنع عن التصويت اذا أخذت الأصوات على الفقرة ١ من مشروع المقرر منفصلة ، حيث انه يشعر ان المسألة تتطلب مفاوضات ثنائية . غير ان ادعاءات الدول المتضررة تعتبر مشروعة ، وينبغي ايجاد حل لمشكلة المخلفات المادية للحرب ؛ لذلك فسوف يؤيد مشروع المقرر .

١٤٦- واعتمد مشروع المقرر بأغلبية ١٦ صوت مقابل ٨ أصوات وامتناع ٦ دول عن التصويت (انظر المرفق ١ ، المقرر ٥ / ٩) .

١٤٧- وذكر ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية انه ايد مشروع المقرر للأسباب التي سبق أن بينها وفد بلده عند التصويت على قرار الجمعية العامة ٣٥ / ٧١ . وأعلن ممثل الجمهورية الديمقراطية الألمانية تأييده لهذه الملاحظات .

١٤٨- وفي الجلسة نفسها ، اعتمد المجلس ، باتفاق الآراء* ، مشروع مقرر مقدم من وفود اندونيسيا ، وسري لانكا ، والسودان ، والمكسيك ، والنرويج ، ونيجييريا ، ونيوزيلندا ، وهولندا عنوانه " اعداد قائمة بالمواد الكيميائية الخطرة " (UNEP/GC.9/L.11) (انظر المرفق ١ ، المقرر ٦ / ٩) .

١٤٩- واعتمد المجلس بعد ذلك ، باتفاق الآراء* ، مشروع مقرر بشأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، قدمته وفود بنغلاديش ، وبنن ، والدانمرك ، والصين ، وفرنسا ، وكندا ، وهولندا (UNEP/GC.9/L.13) (انظر المرفق ١ ، المقرر ٧ / ٩) .

١٥٠ - وفي الجلسة التاسعة من الدورة ، المنعقدة في ٢٦ ايار/مارس ، اعتمد المجلس باتفاق الآراء مشروع مقرر بشأن سياسة البرنامج وتنفيذه اقترحه الرئيس (UNEP/GC.9/L.14 and Corr.1) . (انظر المرفق ١ ، المقرر ١/٩) .

١٥١ - وسجل ممثل الكويت ، متحدثا عن مجموعة البلدان العربية ، تلك البلدان تفهم أن الفقرة ١ من الجزء الثالث من المقرر الذي اعتمد للتو يعني ، في جملة أمور ، ان المدير التنفيذي سوف يواصل مناقشاته مع مدير برنامج الأمم المتحدة للبيئة فيما يتعلق في استكمال المشروع المقترح لمساعدة الشعب الفلسطيني الوارد وصفه في التقرير التمهيدى (UNEP/GC.9/2) ، الفقرة ٢٠) ، وان هذه المناقشات سوف تختتم بسرعة ، وان المشروع سينفذ بدون تأخير ، وان المدير التنفيذي سيستحدث مزيدا من الأنشطة لضمان تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٤/٣٣ في نطاق مسؤولية البرنامج .

١٥٢ - وبعد ذلك ، اعتمد المجلس ، باتفاق الآراء ، مشروع مقرر اقترحه المكتب بشأن عقد دورة ذات طابع خاص لمجلس الادارة تعقد في عام ١٩٨٢ (UNEP/GC.9/L.9) (انظر المرفق ١ ، المقرر ٢/٩) .

١٥٣ - وفي الاجتماع نفسه ، نظر المجلس في مشروع مقرر مقدم من المجموعة الافريقية يتعلق بالانفاق العالمي على السلاح (UNEP/GC.9/L.10/Rev.1) ، وكذلك في مجموعة من التعديلات المقترحة له مقدمة من مجموعة شرق أوروبا (UNEP/GC.9/L.10/Rev.1/Add.1) .

١٥٤ - وذكر ممثل الصين ان ادخال التعديلات المقترحة سوف ينتقص من قيمة مشروع المقرر ، وانها في الواقع تشكل ستارا من الدخان لحجب استمدادات التوسع العسكري من اجل الحرب وسياسة الحد وان لدولة بعينها ، وعليه ، فلن يشترك في التصويت . وأعلن ممثل بنغلاديش تأييده لهذه الملاحظات .

١٥٥ - وأعرب ممثلا مصر وليبيريا عن أسفهما لعدم اجراء مشاورات مع مقدمي مشروع المقرر ، فيصفا يتعلق بالتعديلات المقترحة والتي ترفضها تلك الدول بقوة .

١٥٦ - ووفقا للمادة ٥٣ من النظام الداخلي ، صوت المجلس حينئذ على التعديلات المقترحة لمشروع المقرر . وقد رفضت بحصولها على ٥ أصوات مقابل ١١ ، وامتناع ٢٥ عضوا عن التصويت .

١٥٧ - وبعد ذلك نظر المجلس في مشروع المقرر نفسه . وأشار ممثل هولندا ، متحدثا عن الدول الأعضاء في الاتحادات الأوروبية التي هي اعضاء في المجلس ، الى ان المحافل المناسبة لمناقشة قضايا نزع السلاح موجودة في مكان آخر من منظومة الأمم المتحدة ، وانه يجب تفادي أى ازدواج في العمل وبالإضافة الى ذلك ، هناك شرط أساسي لتخصيص نسبة من الانفاق العسكري لحماية البيئة أو التنمية يتمثل في انشاء أدوات فعالة وموثوقة لقياس ومقارنة هذا الانفاق في كل من اقتصادات السوق الحرة والاقتصاديات المخططة والمركزية وبدون هذه الاجراءات ستكون اية محاولة لاقامة صلة بين الانفاق العسكري والبرامج الأخرى عرضة للتحريف .

١٥٨ - ولاحظت ممثلة السويد ان حكومتها نشطة فيما يتعلق بتشجيع مبادرات لنزع السلاح فسي المحافل المعنية بالأمم المتحدة ، كما بذلت قصارى جهدها لتعزيز التعاون الدولي في ميدان البيئة . غير ان الصلة المقترحة في مشروع القرار بين تكاليف الأسلحة وموارد تحسين البيئة تتعارض مع سياسة السويد .

١٥٩- وقال ممثل المملكة العربية السعودية أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ليس المحفل المناسب لمناقشة مسائل نزع السلاح . وبالإضافة الى ذلك فأى تمويل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ينبغي أن يأتي من التبرعات ، نظرا لعدم وجود ما ينص على خلاف ذلك في الاتفاقات الدولية . واختتم كلامه قائلا أن مشروع المقرر ، على ما هو عليه ، يعتبر انتهاكا لسيادة الدول .

١٦٠- وقال ممثل سويسرا انه ، على الرغم من ثبات حكومته على معارضتها لسباق التسلح ، وتفهمها للقلق ازاء النتائج المحتملة لاستخدام الأسلحة على البيئة ، فهي تشعر انه من غير المناسب أن يعالج برنامج الأمم المتحدة للبيئة هذه المسائل التي يتعين تركها لهيئات دولية أخرى . وعلسى ذلك ، فسوف يمتنع عن التصويت على مشروع المقرر .

١٦١- وطرح الرئيس مشروع المقرر للتصويت ، واعتمد بأغلبية ١٧ صوت مقابل ٢ ، وامتناع ٢٣ عضوا عن التصويت (انظر المرفق ١ ، المقرر ٨ / ٩) .

١٦٢- وذكر ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية انه امتنع عن التصويت على مشروع المقرر وفقا لما يراه بلده من انه ينبغي الحصول على موارد اضافية للتنمية ولحماية البيئة من جزء من الموارد المفرج عنها نتيجة لتخفيض الانفاق العسكري كما نص عليه في قرار الجمعية العامة ٣٠٩٣ ، (د - ٢٨) المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ . وأعلن ممثلا بلغاريا والجمهورية الديمقراطية الالمانية تأييدهما لهذا البيان .

١٦٣- وأعربت ممثلة الولايات المتحدة عن أسفها للربط بين نزع السلاح وحماية البيئة في المقرر وقالت ان تعيين نسب مئوية مستهدفة من شأنه ان يقيد الجهود التي تبذل لحماية البيئة ، وانه بالنسبة لبلدها ، سوف يؤدي الى تخفيض هائل في الأموال المخصصة لتلك الجهود .

١٦٤- وبعد ذلك ، انتقل المجلس الى النظر في مشروع مقرر بشأن التضامن مع ضحايا الفصل العنصرى في جنوب افريقيا ، مقدم من المجموعة الافريقية (UNEP/GC.9/L.17) .

١٦٥- ووجهت ممثلة الولايات المتحدة النظر الى أن مشروع المقرر لم يقدم وفقا للحدود الزمنية المبينة في المادة ٤٣ من النظام الداخلي . واقترحت أن يرفض المجلس النظر في المشروع حتى لا يضع سابقة مؤسفة ، وطلبت التصويت على هذا الاقتراح .

١٦٦- وصوت المجلس على اقتراح ممثلة الولايات المتحدة ورفض لحصوله على ١٣ صوت مقابل ٢٥ ، وامتناع ٦ أعضاء عن التصويت .

١٦٧- وقال ممثل الأرجنتين انه امتنع عن التصويت على الاقتراح الاجرائي ، انه ان يأسف لعدم اتاحة الفرصة له لمناقشة مشروع القرار ، لا يريد تأييد أى خروج عن النظام الداخلي للمجلس .

١٦٨- بعد استئناف المجلس النظر في مشروع المقرر ، أعرب عدد من الممثلين عن تحفظاتهم فيما يتعلق ببعض الاحكام التي اعتبروها خارجة عن اختصاص المجلس . وبعد ذلك ، طلب مقدم مشروع المقرر وقتا لاجراء مزيد من المباحثات فيما يتعلق بالمشروع . وأيد ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية طلب ممثل الولايات المتحدة أن يتم التصويت على المشروع فورا . وعارض ممثلا ماليزيا والأرجنتين الاقتراح وصوت المجلس ، بعد ذلك ، على اقتراح بأن يتم التصويت على المشروع فورا ، ورفض الاقتراح بحصوله على ١٢ صوتا مقابل ٣٢ ، وامتناع ثلاثة أعضاء عن التصويت .

١٦٩ - ثم سحب المشروع لفترة وجيزة تسمح باجراء مباحثات . وقدم ممثل اثيوبيا ، بعد ذلك ، نسخة منقحة من المشروع ، اشترك في تقديمها ايضا وفد الهند ، قال انها أخذت في الاعتبار الانتقادات التي وجهت .

١٧٠ - وذكر ممثل هولندا ، متحدثا باسم الدول الأعضاء في الاتحادات الاوروبية التي هي أعضاء في المجلس ، أنه لا ينبغي ان يطلب من المدير التنفيذي التدخل بصورة مباشرة في مسائل مثل مناهضة الفصل العنصرى ، هي على الضبط من اختصاص جهات اخرى . وبناء على ذلك ، فان وفود تلك الدول التي أعربت مرارا عن بغضها للفصل العنصرى ستصوت ضد مشروع المقرر . وانضم ممثلواستراليا ، ونيوزيلندا ، والولايات المتحدة ، الى هذا البيان .

١٧١ - وقالت ممثلة السويد ان مقترح دعوة المدير التنفيذي لبحث طرق ووسائل تقديمه لتوفير الدعم كتنعيز الوعي العام فيما للأثار البيئية المترتبة على الفصل العنصرى أمر محل شك بالغ . فبينما قد تكون للفصل العنصرى آثار على البيئة ، ترى السويد ان الكفاح ينبغي ان يكون ضد الفصل العنصرى نفسه وأن يتم في محافل اخرى يكون المجتمع العالمي بأسره ممثلا فيها .

١٧٢ - وذكر ممثل سويسرا ان حكومته قد أكدت دائما على أهمية عدم تسييس مناقشات أجهزة الأمم المتحدة المتخصصة ، وأن سويسرا تدين الفصل العنصرى ولكنه سوف يصوت ضد مشروع المقرر ، لمصلحة العالمية في أجهزة الأمم المتحدة .

١٧٣ - وأعرب ممثل الأرجنتين عن تقديره للمشاورات التي تمت والتي مكنت من التوصل الى نص مقبول . فمشروع القرار يتماشى الآن مع طبيعة برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاهتمامات البيئية ، كما أنه قائم على المبادئ التي سبق الاعتراف بها بوجه عام .

١٧٤ - وبعد ذلك ، صوت المجلس على مشروع المقرر وبناء على طلب ممثل اثيوبيا ، أجرى التصويت بالمناداة على الاسماء فاعتمد مشروع القرار بأغلبية ٣٧ صوت مقابل ١٢ ، وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (انذار المرفق ١ ، المقرر ٩ / ٩) ، وكان التصويت على النحو التالي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواى ، اوغندا ، باكستان ، البرازيل ، بلغاريا ، بنخالاديش ، بنما ، بوتسوانا ، بوروندى ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، زائير ، السودان ، الصين ، العراق ، غانا ، غينيا ، فنزويلا ، الكويت ، كينيا ، ليبيريا ، ماليزيا ، مصر ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، الهند ، يوغوسلافيا .

المعارضون : استراليا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايسلندا ، ايطاليا ، بلجيكا ، السويد ، سويسرا ، فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : شيلي ، ملاوى ، اليابان .

الفصل الرابع

مسائل التنسيق

١٧٥ - في الجلسة العامة ٧ للدورة ، كان أمام الوفود عند النظر في البند ٥ من جدول الأعمال الوثائق UNEP/GC.9/4 و Add.1-3 و Add.1 و Add.3/Corr.1 و Add.4 و Add.5 و Add.5/Corr.1 . وكان عدد كبير من الوفود قد اختار معالجة تناول التنسيق في كلمتهم خلال المناقشة العامة : وقد انعكست آراؤهم في هذا الفصل .

١٧٦ - وأشاد العديد من الوفود بالأعمال التحضيرية التي قامت بها الأمانة لاعداد البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ . ورحب عدد من الوفود بالجهود المبذولة من أجل كسب تعاون المنظمات الأخرى بالأمم المتحدة ، وكذلك باستجابة تلك المنظمات ، الايجابية ، للمقررات والقرارات ذات الصلة التي اصدرها كل من مجلس الادارة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة ، كما هو ثابت في تقرير لجنة التنسيق الادارية الى مجلس الادارة . غير ان وفودا اخرى لم تقتنع اقتناعا كاملا بأن التنسيق مع الاجزاء الأخرى من منظومة الامم المتحدة والتعاون معها ، مشر وفعال بالقدر الواجب . وأكدت على الحاجة الى تعاون نشط بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والاجزاء الأخرى من منظومة الأمم المتحدة ، وحثت الحكومات على الاعزاز الى وفودها لدى الهيئات الادارية ذات الصلة وفقا لذلك . وطلبت عدة وفود ، وهي تؤكد على ان البرنامج على مستوى المنظومة سوف يؤدي الى دراسة جادة لكيفية قيام برنامج الامم المتحدة للبيئة بدوره التنسيقي والحفاظ داخل منظومة الامم المتحدة ، من المديسر التنفيذي ان يحلل الطرق التي تنوى منظمات الامم المتحدة الأخرى استخدامها في تنفيذ ما يتصل بولايتها من أحكام البرنامج على نطاق المنظومة ، وكذلك مدى تأثير مقررات مجلس ادارة برنامج الامم المتحدة للبيئة على برامج تلك المنظمات وتقديم تقرير عن نتائج تلك التحليلات الى المجلس في دورته العاشرة .

١٧٧ - وأعربت بعض الوفود ، وهي تشارك الآخرين في الاشادة بهيكل ومضمون البرنامج المقترح على مستوى منظومة الأمم المتحدة بأن الحاجة تدعو ، نظرا للموارد المالية المحدودة التي سوف تتوفر من أجل تنفيذه ، عن شعورها الى تقييم واضح لأولويات العمل مع توزيع واضح للمسؤوليات بين برنامج الامم المتحدة للبيئة والهيئات الأخرى ذات الصلة في منظومة الامم المتحدة . ويجب تحقيق اقصى استفادة من كون العديد من هيئات الأمم المتحدة تدرج بالفعل الاعتبارات البيئية كجزء لا يتجزأ من برامجها .

١٧٨ - ولاحظ أحد الوفود ان البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة لن ينفذ بصورة فعالة ما لم تتوفر الاموال الكافية لمنظومة الأمم المتحدة برمتها .

١٧٩ - وأشارت عدة وفود الى وثيقة المنظور على انها وثيقة ذات أهمية اساسية . وقد أيدت تلك الوفود الهيكل المقترح من قبل لجنة التنسيق الادارية والمدير التنفيذي ووافقت على أن يسمي

برنامج الامم المتحدة للبيئة لتحديد المفاهيم المشتركة للمجتمع العالمي فيما يتعلق بقضايا البيئة في المستقبل ، من أجل وضعها امام دورة اللجنة ذات الطابع الخاص ؛ وعلى أن تكون الوثيقة جاهزة في عام ١٩٨٤ . وأشار احد الوفود الى وثيقة المنظور على انها اساس سياسي طبيعي للبرنامج البيئي المتوسط الاجل على مستوى المنظومة ، والخطة الرئيسية لادخال اعتبارات البيئة في استعراض الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة . وقال انه ينبغي ، عند اعداد تلك الوثيقة ، استخدام نتائج اعمال منظومة الامم المتحدة المتعلقة بعلاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية ، استخداما كاملا . وكان من رأى وقد آخر أن اعداد وثيقة المنظور قد يساعد على تحديد الاتجاهات البيئية التي ستعالج في المستقبل ، بينما أكد وقد آخر على ان هذه الوثيقة قد تلعب دورا هاما في تعزيز التنسيق بين برامج البيئة في منظومة الامم المتحدة .

١٨٠ - واقترحت بعض الوفود الطرق التي يمكن ان تنفذ بها العملية التحضيرية لاعداد وثيقة المنظور الاجمالية لضمان الاشتراك الكامل للحكومات والمنظمات الاقليمية ، والمجتمع العلمي ومنظومة الامم المتحدة ، وتضمنت المقترحات المحددة اجتماع الجمعية العامة للجنة تحضيرية حكومية دولية واقامة لجنة مستقلة لخبراء رفيعي المستوى . غير ان وفدا من الوفود ذكر انه لا يحيد آلية حكومية دولية خارج اطار مجلس الادارة .

١٨١ - وناشدت عدة وفود المدير التنفيذي ايلاء الاعتبار للعمل الجيد الذي انجزته اللجان الاقتصادية الاقليمية في ظل الترتيبات الحالية ، الامر الذي يقوم به برنامج الامم المتحدة للبيئة بدعم وحدات التنسيق البيئي في امانة اربع لجان ، وحثت المدير التنفيذي على النظر في عدم سحب دعم برنامج الامم المتحدة للبيئة ريثما تستطيع اللجان الوقوف مستقلة في هذا الشأن . وأكد وفد من الوفود على ان اللجان الاقليمية في موقف فريد يسمح لها بمساعدة الدول النامية في معالجة مشاكل حماية البيئة ، وهي مشاكل تمس جذور رفاهية الانسان في هذه البلدان . وأشارت بعض الوفود بارتياح الى التعاون الحالي بين برنامج الامم المتحدة للبيئة واللجنة الاقتصادية لاروپا ، خاصة في متابعة النتائج التي توصل اليها الاجتماع العالمي المستوى لشؤون حماية البيئة .

١٨٢ - وأعرب عدد من الوفود عن تفكيرها للعرض المقدم من المدير التنفيذي للموئل بشأن التعاون بين منظمته وبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، وأكدت على ضرورة استمرار هذا التعاون والتوسع فيه . وشدد وفد من الوفود على ان مثل هذا التعاون يجب ان يكون ، أولا وقبل كل شيء ، على صعيد العمل . وأعرب عن تشككه في جدوى اجتماعات المكتب المشترك فيما يتعلق بالتكاليف والفوائد وحث المدير التنفيذي على التعاون مع المدير التنفيذي للموئل في دراسة المسألة . واقترح وفد آخر تشجيع برنامج الامم المتحدة للبيئة والموئل على تشجيع المزيد من البحوث وتنمية نهج النظم الايكولوجية ازاء المستوطنات البشرية .

١٨٣ - وأشار ممثل منظمة الاغذية والزراعة الى وجود فريق عامل مشترك بين الادارات معني بالموئل الطبيعية والبيئة داخل منظمته ، وبرز اهم مجالات التعاون بين منظمة الاغذية والزراعة والمنظمات الاخرى بالامم المتحدة ، بما فيها برنامج الامم المتحدة للبيئة ، في مجال البيئة . وقال ان منظمة الاغذية والزراعة ستواصل الاسهام في مهمة التساوق بين برامج البيئة بمنظومة الامم المتحدة ، كما تنوى ان تلعب دورها كاملا في هذا الشأن .

١٨٤ - وأكد ممثل منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، وهو يتحدث اينما باسم منظمة العمل الدولية ، على اهمية دور برنامج الامم المتحدة للبيئة في التنسيق والتنسيق الشاملين لانشطة البيئة داخل منظومة الامم المتحدة . وطلب ان يركز برنامج الامم المتحدة للبيئة موارد تركيزا اكبر على المشروعات التعاونية مع منظمات الامم المتحدة ، وقال ان على برنامج الامم المتحدة للبيئة ان يتلافى تبديد جهوده أو التنافس مع الآخرين . فاليونسكو وبرنامج الامم المتحدة للبيئة على استعداد للاسهام في تطوير انما في لبرنامج على مستوى المنظومة تجد فيه انشطتهما المتعلقة بالبيئة المكان المناسب . فمن وجهة نظر اليونسكو ليس هناك من شك في ان تقييم الدور المساعد لبرنامج الامم المتحدة للبيئة سوف يكون ايجابيا .

١٨٥ - وبين المدير التنفيذي وهو يلخص آراء المجلس ، ان الوفود قدرت تقرير لجنة التنسيق الادارية ، وان معظم تلك الوفود لديها تطالعات ايجابية للغاية بأن التطوير الانما في لبرنامج على مستوى المنظومة سوف يؤدي الى مزيد من التوحيد للبرامج في منظومة الامم المتحدة كلها . وذكّر متتلا تعليقات بعض الوفود بأن نفوذ برنامج الامم المتحدة للبيئة على باقي منظومة الامم المتحدة ليس منتشرًا بالقدر الكافي ، ان برنامج الامم المتحدة للبيئة يتمتع بتأييد منظمات الامم المتحدة الاخرى وتعاونها ، الامر الذي يتجلى على أعلى مستوى من خلال لجنة التنسيق الادارية ، وقال ان مستوى التعاون الحالي ما كان يتسنى الوصول اليه بدون التقاهم المتبادل . وأنها فانه ابتداءً من عام ١٩٨٤ ، سوف تباشر معظم مؤسسات المنظومة دورات مشتركة من التخطيط والميزنة المتوسطي المدى ، مما يسهل مهمة التنسيق بين البرامج ، وهو يتوقع ان تتمكن الوكالات التي تعاونت مع برنامج الامم المتحدة للبيئة في تنفيذ برنامج البيئة ، ان تعلن عن التزاماتها فيما يختص بالمدة الاولى من ميزانية السنتين لفترة البرنامج المتوسط الاجل . وسوف يستمر برنامج الامم المتحدة للبيئة في الاضطلاع بدوره الثلاثي داخل منظومة الامم المتحدة وهو: التعاون مع منظمات الامم المتحدة الاخرى ، ممارسة نفوذه من خلال اسهاماته الفكرية وأمواله الحفازة من صندوق البيئة ، والتنسيق ، وهو الولاية التي عهدت بها الجمعية العامة الى برنامج الامم المتحدة للبيئة ؛ والقيام ، استجابة لطلبات محددة من مجلس الادارة ، بتنفيذ مشروعات مثل النظام العالمي للرصد البيئي ، وبرنامج نظام الاحالة الدولي الى مصادر المعلومات البيئية والسجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية .

١٨٦ - وتلقت وثيقة المنظور تأييدا واسعا من المجلس . ووافقت الوفود بصورة عامة على مقترحات المجلس الخاصة بهيكل الوثيقة وعلى رأي المجلس بأن تقديم الجزء الأول منها فقط ، وهو استعراض المفاهيم المشتركة للمجتمع الدولي وكيفية معالجتها ، سيقدم الى مجلس الادارة في عام ١٩٨٢ ، كجزء من الوثيقة المتعلقة باتجاهات الجهود العالمية للبيئة في المستقبل . وقد مت ثلاث مقترحات في الاساس بشأن عملية اعداد الجزئين الآخرين من الوثيقة حكومية دولية تدعمها لجنة مستقلة ، وعملية مستقلة بحدته ، وعدم اجراء تطوير انما في للوثيقة . وشرح بشيء من التفصيل طبيعة وكيفية تمويل لجنة خبراء مستقلة ، مؤكدا بصورة خاصة انها تمول في الاساس من جانب حكومات فودية أو مؤسسات خاصة . وقال انه يتوقع بأن يقوم المجلس بعرض توصيات خاصة قبل نهاية الدورة ، بعد ان يدرس بعناية الاثار المالية والادارية المترتبة على المقترحات المختلفة قيد البحث .

١٨٧ - وأشار الى الاهتمام الكبير الذى أبدته عدة وفود باستمرار التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجان الاقليمية ، وأكد للمجلس ان قراره بشأن الدعم المستمر لوحدات التنسيق البيئي في هذه اللجان ، سوف يستند الى تقييم شامل للموارد المالية المتاحة وقدرة اللجان على الاضطلاع بالمسؤوليات المترتبة على ذلك .

الاجراء الذى اتخذه مجلس الادارة

١٨٨ - واعتمد مجلس الادارة باتفاق الآراء في الجلسة التاسعة للدورة المنعقدة في ٢٦ أيار/ مايو ، مشروع مقرر بشأن مسائل التنسيق مقدم من المكتب (UNEP/GC.9/L.16) (انذار المرفق ١) ، المقرر ٣/٩) .

الفصل الخامس

المسائل المتعلقة بالبرنامج

١٨٩ - أحيل البندان ٦ و ٧ من جدول الاعمال الى اللجنة الاولى للدورة لكي تنظر فيهما . وكان معروضا على اللجنة لدى النظر في هذين البندين الوثائق التالية UNEP/GC.9/5 و Corr.1 و Adds.1-5 ؛ UNEP/GC.9/6 و Corr.1 و 2 و Add.1 ؛ UNEP/GC.9/7 ؛ UNEP/GC.9/8 و Add.1 ؛ UNEP/GC.9/INF.1 ؛ UNEP/GC.9/4/Add.1 ؛ UNEP/GC.9/4/Add.1 ؛ UNEP/GC/INF.5/Supplement 4 ؛ UNEP/GC/INF.1/Rev.2/Supplement 2 و Add.4 . وللاطلاع على سرد لتنظيم أعمال اللجنة ، انظر الفقرة ٣٠ .

ألف - مشروع أهداف البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة وبنيتها ودرجة تفصيله

١٩٠ - أكد مساعد المدير التنفيذي ، في بيانه الذي عرض فيه مشروع أهداف البرنامج على مستوى المنظومة وبنيتها ونموذج المتطور (UNEP/GC.9/7) ، على المشاركة الوثيقة لمنظمات وهيئات الأمم المتحدة المعنية في اعداد البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ، وعلى طابعه التعاوني الناتج عن ذلك . وقال ان مشروع البرنامج المعروض في الوثيقة UNEP/GC.9/7 ومرفقاتها يمثل أهداف البرنامج البيئي لمنظومة الامم المتحدة ككل ، ولوانه قد تم الحرص على عدم نسخ برامج كاملة على برامج منظمات أخرى . وينتظر أن تتسق دورات البرمجة لمختلف هيئات الامم المتحدة اعتبارا من عام ١٩٨٤ فصاعدا ؛ ورغم ذلك ، وبما أنه سيكون من الصعب مع ذلك وضع خطة محددة الس غاية عام ١٩٨٩ ، فان على النص أن يعني بمسائل عامة فيبقى بذلك على طابع المرونة . وبعد أن يعرض مجلس الادارة وجهات نظره عن مشروع بنية البرنامج على مستوى المنظومة وأهدافه ودرجة تفصيله ، تكلف الامانة المشاورات مع أعضاء المنظومة الآخرين بغية تطوير البرنامج بتفصيل داخل الاطار الموافق عليه ، لعرضه على المجلس في دورته العاشرة .

١٩١ - وأثنت الوفود على الجهود المبذولة لاعداد بنية وأهداف البرنامج على مستوى المنظومة . وقد لوحظ أن المجلس ، نظرا للصلة الوثيقة بين صياغة ذلك البرنامج ومسائل التنسيق البيئي داخل منظومة الامم المتحدة ، في حاجة الى النظر في البرنامج في اطار هذا التنسيق . وقد كان اعداد البرنامج عملا فيه ابتكار وتحد ، وخاصة في ضوء شموله للمنظومة . وعندما تتم الموافقة عليه نهائيا فسوف يصلح كوسيلة للتنسيق فيما بين الوكالات ، لضمان أن يكون للجهود الدولية المبذولة لتحليل المشاكل البيئية والتخفيف من حدتها الاثر الاقصى . ولا بد له خاصة أن يؤثر على برامج عمل وميزانيات كل منظمة داخل منظومة الامم المتحدة ، وأن ينعكس فيها بشكل ملموس . ويحتاج التنسيق داخل المنظومة ، بهذا الصدد ، الى التكثيف للمعالجة وضع لم ترد فيه مثلا من بعض المنظمات المعلومات الميزانية الملائمة عن مختلف البرامج الفرعية المحددة في الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ لبرنامج الامم المتحدة للبيئة . وعلاوة على ذلك فان مشاركة المنظمات في مشاورات البرمجة المشتركة ، فيما يتعلق ببرامج كل منظمة ، تحتاج الى تكثيف .

١٩٢- وسألت بعض الوفود عن مدى كون البرنامج على مستوى المنظومة ملزما لمؤسسات المنظومة . وبناءً على ذلك أحاطت اللجنة علماً مع الموافقة بملاحظات لجنة التنسيق الإدارية بأن " البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ، لكونه قد وضع وأعد على نحو مشترك ، سوف يكون ذا منفعة لمنظومة الأمم المتحدة ككل ، وبأن تأخذ كل منظمة في اعتبارها أحكامه وفقاً لولايتها الدستورية وأجرائاتها للبرمجة . . . بوصفها وسيلة لممارسة تأثير متبادل على عملياتها في مجال التخطيط والبرمجة " (UNEP/GC.9/Add.1 ، الفقرة ٥) .

١٩٣- ووافقت الوفود على أن التنسيق فيما بين الوكالات يتيسر إلى حد بعيد لو تكلم ممثلو كل حكومة من الحكومات المشاركة في هيئات الإدارة التابعة لأعضاء منظومة الأمم المتحدة بصوت واحد عن مسائل البيئة . وبهذا الصدد فإن الحاجة إلى بذل جهود منظمة ومكثفة ، لضمان التنسيق فيما بين الإدارات داخل الحكومات ، معترف بها على الصعيد العالمي ، كما هو معترف بأهمية تمثيل برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مستوى عالٍ في دورات هيئات الإدارة هذه عندما تناقش برامجها هي للمستقبل . ولا حظت اللجنة أن البرنامج على مستوى المنظومة ، بعد أن يوافق عليه مجلس الإدارة نهائياً ، سوف يعرض على هيئات الإدارة لمنظمات الأمم المتحدة المعنية لتتخذ فيه .

١٩٤- وكان هناك اتفاق عام على أنه لا ينبغي للبرنامج أن يغطي مجالات يمكن ويتمين على الحكومات فقط أن تعمل فيها . ويمكن للبرنامج مع ذلك أن يساعد الحكومات في توجيه وتنفيذ برامجها المتصلة بالبيئة .

١٩٥- وقد تمت مناقشة بنية البرنامج على مستوى المنظومة بتفصيل تام . ورحبت عدة وفود بالجهد التعاوني المشترك بين الوكالات الذي بذل لعرض مجموعة شاملة إلى حد ما من البرامج الفرعية الرامية إلى تقديم صورة واضحة لطبيعة ونطاق الأنشطة البيئية التي تخططها منظومة الأمم المتحدة . غير أن بعض الوفود رأت من الصعب إبداء رأي عن الأهداف المعروضة أمامها نظراً لانعدام المعلومات عن نشاط البرامج تحت كل واحد منها ، بما أن الأهداف ينبغي لها بالضرورة أن تكون عامة . ولذلك اقترح أن يعمم برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، إذا أمكن ، مشروعاً للبرنامج الكامل على مستوى المنظومة على الحكومات لتقدم تعليقاتها عليه ، وبذلك تتمكن من المشاركة أكثر في العملية التحضيرية . وأكد أيضاً على أنه ينبغي للبرنامج أن يعكس آراء اجتماعات ولجان الخبراء الحكوميين الدوليين وغيرهم من الخبراء بشأن مجالات البحث التي تشملها مختلف البرامج .

١٩٦- وقالت بعض الوفود إن من الأساسي الربط بين البرنامج على مستوى المنظومة وأهداف برنامج الأمم المتحدة للبيئة لعام ١٩٩٢ وما بعده ، وكذلك بينه وبين وثيقة المنظور التي هي بصدور الأعداد لدورة مجلس الإدارة ذات الطابع الخاص لعام ١٩٨٢ ، وأحاطت علماً بالحاجة إلى استعراض البرنامج ، ربما على أساس مرة كل سنتين ، في ضوء ما ينشأ من المشاكل البيئية ونتائجها . وتكون مثل هذه الاستعراضات الدورية والتحسينات قيمة أيضاً بقدر ما يصبح تخطيط البرامج الفرعية واعتمادات الميزانية المرصودة لها ، تدريجياً ، أكثر تحديداً مع مرور الزمن . وقد أكدت الأمانة أنه سيتم الإبقاء على علاقات جوهرية فيما بين مختلف وثائق عام ١٩٨٢ مع أنه يجري إعدادها أعداداً متوازيها .

١٩٧- وتم الاتفاق على ان البرنامج على مستوى المنظومة ليس الهدف منه ان ينطوى فقط على المبادرات البيئية التي يدعمها برنامج الامم المتحدة للبيئة او التي يتم حفزها بطرق أخرى ، ولا ان يوحي بانه ينبغي لامانة برنامج الامم المتحدة للبيئة ان تتسق كل نشاط يشهر اليه البرنامج . ان هدفه يتمثل في توفير اطار عالمي للانشطة المتصلة بالبيئة في منظومة الامم المتحدة ، وزيادة انسجامها وتنسيقها عن طريق الدعم والتأثير المتبادلين ، ومن ثم تحقيق الفعالية من حيث التكلفة واقصى درجة من التأثير .

١٩٨- وحدت بعض الوفود من ان وضع برنامج بيئي شامل على مستوى المنظومة قد لا يعكس بوضوح الدور المحدد لبرنامج الامم المتحدة للبيئة داخل المنظومة . ومن ثم فينبغي للبرنامج ، عوضا عن ان يحاول ان يكون شاملا تماما ، ان يعكس بوضوح مجالات الالوية لبرنامج الامم المتحدة للبيئة في ضوء ما أنجزته المنظومة بالفعل ، وان يركز بناء على ذلك على سد الثغرات ودعم المبادرات البيئية البالغة الأهمية . وينبغي بالخصوص ابراز عناصر البرامج الفرعية ذات الطابع المتعدد الاغراض وذات الصلة الوثيقة بمواطن اهتمام البلدان من الناحية الانمائية - مثلا السلسلة الكاملة من المسائل المتعلقة بإدارة الاراضي والمياه والغابات ووضع حد لتدهور الاراضي . وينبغي للبرنامج ايضا ان يؤكد على تقديم المساعدة للبلدان النامية في تنفيذ الانشطة البيئية .

١٩٩- ورأت بعض الوفود أن مشروع الاهداف قد ركز اكثر من اللازم على اعداد الدراسات الاستقصائية ، وعلى جمع البيانات ، وعلى الرصد . وهناك حاجة الى مزيد من التأكيد على الأنشطة ذات الوجهة العملية ، وعلى تطبيق المعارف المتوفرة والناشئة في مجال حماية البيئة وتحسينها في البلدان وذلك ، في جملة امور ، عن طريق المشاريع النموذجية ، وعلى تعزيز مراكز التدريب والبحث الاقليمية وقدرات المؤسسات القومية على وضع وتنفيذ ورصد برامج تحسن البيئة . ورأت وفود أخرى مع ذلك ان التأكيد على التقييم البيئي له ما يبرره ، ان لبرنامج الامم المتحدة للبيئة القدرة على المساهمة مساهمة فريدة من نوعها وحاسمة في ذلك المجال .

٢٠٠- ولا حظت عدة وفود انه في حين تبدو البنية المقترحة وكأنها تغطي المسائل الرئيسية في مجال البيئة ، فان المبادئ التوجيهية او المعايير التي اشتقت منها البنية لم تبسط بوضوح . ونظرا لطابع مسائل البيئة الذي غالبا ما يكون شاملا تماما وعبر قطاعي ، وربما كان من الصعب جعل البرنامج مطابقا لفئات جامدة ؛ ومع ذلك فانه يمكن تحسين البنية المقترحة عن طريق التقليل الى اقصى درجة من تداخل البرامج الفرعية ، وباعادة تنظيمها وتجميعها عند الاقتضاء ، وبإبراز الروابط الهامة فيما بين البرامج الفرعية ، وجعل العرض العملي للاهداف في كل برنامج فرعي اكثر تماسكا . وعلى سبيل المثال فقد اشهر الى عناصر " البحث " و " التدريب " و " الصكوك والدراسات القانونية " في بعض البرامج الفرعية ولم يشر اليها في بعض البرامج الفرعية الاخرى ، ولا حتى في البرامج الفرعية التي يمكن اعتبارها فيها ذات صلة . واتفق على انه سيتم اعداد مرفق قصير للبرنامج يسرد مختلف المجالات عبر القطاعية ويوفر احالات لا دراجها تحت ابواب البرامج الفرعية الخاصة بكل منها في الجزء الرئيسي من البرنامج . وأيد وفد من الوفود نية المدير التنفيذي المتمثلة في وضع برامج ذات طابع متعدد الاختصاصات وعالمي ، كالنظام العالمي للرصد البيئي ، كجزء لا يتجزأ من البرنامج على مستوى المنظومة .

٢٠١- وكان هناك اقتراح محدد يتمثل في دمج البرامج من ٩ الى ١٣ تحت عنوان "تنمية الموارد الطبيعية"، والبرنامجين ٤ و ٥ تحت عنوان "مسائل البيئة المتصلة بالمستوطنات البشرية"، والبرنامجين ١٣ و ١٤ تحت عنوان "حماية الأنواع المهددة بالخطر"، والبرنامجين ١٧ و ١٩ تحت عنوان "البيئة البحرية" والبرامج من ٢٠ الى ٢٢ تحت عنوان "البيئة والتنمية"، والبرامج من ٢٤ الى ٢٦ تحت عنوان "تدابير الدعم"، وكان هناك اقتراح آخر يتمثل في جمع البرامج تحت العناوين التالية: الأرض، المياه، الجو، المحيطات، النباتات والحيوانات، المستوطنات البشرية، الصناعة، الطاقة، الكوارث الطبيعية، تدابير دعم التربية والإعلام والتدريب والبحث. ولم يتم التوصل الى اتفاق بشأن هذين الاقتراحين.

٢٠٢- واستجابة للاقتراحات التي تقدم بها عدد من الوفود بشأن الحاجة الى الافادة بأقصى درجة من نتائج أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة، فقد أشير الى استصواب دمج الجهد المبذول على الموارد الجينية والحياة البرية، وعلى التكنولوجيا السليمة والملائمة من الناحية البيئية، مع الأجزاء الأخرى ذات الصلة من برنامج الادارة البيئية، بما في ذلك مثالا الطاقة والمستوطنات البشرية والنظم الأيكولوجية الأرضية. غير أن عددا من الوفود قد أكدت على استصواب ابقاء مجالات داخل البرامج، كالبحار الاقليمية والصناعة والبيئة، متميزة بحكم حقها الخاص بها. وقد عبر عن تأكيد متفاوت الى حد بعيد فيما يتعلق بعدة أنشطة من بينها النظم الأيكولوجية للغابات الساحلية والنظم الأيكولوجية للأراضي الرطبة، والبيئة والنقل، وتعددين العقيدات من قاع البحار، ومخلفات الحروب وخاصة الألفام، وتخزين الأغذية ومنع اتلاف الأغذية، وتلوث الفضاء الخارجي، والآثار الضارة للمستحضرات الصيدلانية، والاحصاءات البيئية، وتعزيز قدرات المؤسسات البيئية القومية. وقد جادلت بعض الوفود وممثل الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية بأن نطاق الاستراتيجية العالمية لحفظ الطبيعة واسع جدا الى حد أنه لا يمكن أن يقتصر على برنامج الحيوانات البرية والمناطق المحمية، وأنه ينبغي بناء على ذلك أن ترد محتوياته في جميع البرامج ذات الصلة. ومع ذلك فقد كانت مسألة اسناد مسؤولية تنفيذ الاستراتيجية الى الحكومات موضع تقدير.

٢٠٣- وفيما يلي ملاحظات محددة فيما يتعلق بزيادة تطوير محتويات كل برنامج من البرامج:

البرنامج ١: رأى وفد من الوفود أنه ينبغي للبند ١ (أ) '٤'، أن يشمل أيضا الآثار الأخرى غير الآثار المتصلة بالحموضة. واقترح كذلك أن يقتصر البرنامج على الأثر على الانسان نفسه؛

البرنامج ٣: رأى وفدان أن البند له قدر ضعيل من الأولوية، في حين اقترح وفد آخر أن تدج "مشاكل الصحة المهنية للعمال المهاجرين" تحت البرنامج الفرعي ٣ (ج)؛

البرنامج ٤: ارتئي أيضا أنه لما كان على برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يركز على الجوانب البيئية لمسألة توفير مياه الشرب والمرافق الصحية، فإنه يمكن اعادة تحديد البرنامج على نحو مناسب ودمجه مع البرنامج ٩؛

البرنامج ٥ : أكد على أنه ينبغي ادراج الجوانب البيئية للتخطيط على المستوى المجتمعي . وخاصة ، يمكن اضافة عبارة " في الاطار القومي والاقليمي والمحلي " بعد لفظتي " التخطيط والتنمية " ، في البرنامج الفرعي ه (أ) ' ١ ' . وقد اقترح أيضا ادراج حماية التراث الثقافي ، بما في ذلك الآثار التاريخية ، ومشاركة الجمهور في التحسين البيئي للمستوطنات ؛

البرنامج ٧ : وارتئي أن الأهداف فيما يتعلق بحماية طبقة الاوزون (البرنامج الفرعي ٧ (د)) غامضة ، واقترحت اضافة عنصر بشأن وضع نظام قانوني فعال يمكن تطبيقه على حماية طبقة الاوزون ؛

البرنامج ٩ : اقترح تبسيط البنية الاجمالية للأهداف عن طريق تضمين البرنامج ٩ المحتوى البيئي للبرنامج ٤ ، و اضافة عنصر للتدريب والبحث ؛

البرنامج ١١ : ارتئي أن البرنامج في حاجة الى الاستجابة بقدر أكبر من الاهتمام لمتطلبات تنفيذ السياسة العالمية للتربة ؛

البرنامج ١٣ : اقترح بالتحديد ادراج " النظم الايكولوجية الساحلية " و " النظم الايكولوجية للغابات الساحلية " و " النظم الايكولوجية للأراضي الرطبة " ؛

البرامج من

١٧ الى ١٩ : اقترح وفد امكان تطوير مجال التلوث البحري لتتفق مع مجال " البحار الاقليمية . واقترح أن يشمل البرنامج ١٨ " الدراسات الاوقيانوغرافية " وفيرها من الأعمال ذات الصلة الذي تقوم بها اليونسكو وسائر المنظمات المختصة . واقترح ممثل اليونسكو ألا يشمل برنامج " البحار الاقليمية " على مستوى المنظومة عمل برنامج البحار الاقليمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة فقط ، وانما أن يعكس أيضا العمل ذا الصلة الذي يضطلع به في بقية منظومة الأمم المتحدة ؛

البرنامج ٢٠ : اقترح وفد أن تكمل عبارة " المنهجيات الملائمة لتقييم التكاليف والفوائد في التدابير والتخفيفات البيئية " الواردة في البرنامج الفرعي ٢٠ (ب) بما يلي : " و/أو طرق تقييم فعالية النفقات من حيث التكلفة ، الرامية الى إحداث التحسين البيئي المرجوب فيه " ؛

البرنامج ٢١ : قال وفد أن دور العمال المهاجرين فيما يتعلق بتدهور الأراضي جدير بالاهتمام ؛

البرنامج ٢٢ : اقترح ادراج البرامج الفرعية التالية :

— الأثر البيئي لسياسات المواقع الصناعية ؛

— معالجة النفايات الصناعية ، والتصرف فيها واعادة تدويرها (وذلك

تحقيقاً للأهداف التالية : إعداد مبادئ توجيهية وكتيبات لمعالجة نفايات صناعات محددة ؛ وضع معايير لتحديد وتنفيذ المقاييس المنبثقة ؛ تنظيم برامج تدريبية عن النفايات الصناعية والتخلص منها) ؛

— تبادل المعلومات على الصعيد الدولي عن مراقبة البيئة الصناعية ؛

— تعزيز مؤسسات مراقبة البيئة الصناعية ؛

البرنامج ٢٣ :

اقترح وفد تعديل العنوان لكي يصبح " الطاقة والبيئة " ، وقال انه ينبغي للبرنامج الفرعي الـ ٢٣ (أ) أن يركز على تكنولوجيات جديدة للطاقة . وأشار وفد آخر الى أن البرنامج الفرعي ٢٣ (ج) يخرج عن نطاق البرنامج البيئي ، وأنه كان عليه أن يركز على تحديد وترويج طريقة سليمة من الناحية البيئية لانتاج واستخدام الطاقة . واقترح وفد آخر إضافة عنصر عن " منهجيات حفظ الطاقة " ، واقترح وفد آخر إضافة " موارد الطاقة البيولوجية " الى قائمة التكنولوجيات الجديدة في البرنامج الفرعي ٢٣ (أ) ، في حين طلب وفد آخر التأكيد على الطابع المحدود لموارد الطاقة التقليدية ؛

البرنامج ٢٤ :

تم الاتفاق على أنه ينبغي وصف الهدف الاجمالي بإضافة عبارة " داخل إطار المؤسسات القائمة " . واقترح وفد الاستعاضة في عنوان البرنامج الفرعي ٢٤ (أ) عن لفظة " تنفيذ " بلفظتي " وضع وتنفيذ " . واقترح في البرنامج الفرعي ٢٤ (ب) أن تضاف عبارة " المبادئ التوجيهية " بعد لفظة " اتفاقات " في السطر ٢ ، وبعد " مدونات قواعد السلوك " في السطر ٦ من الهدف ٢٤ (ب) . واقترح أيضا حذف عبارة " مجموعة جديدة من " من العنوان ، والاستعاضة عن عبارة " اتفاقية قانون البحار الجديدة " بعبارة " نتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار " ، واقترح كذلك إضافة لفظة " والتنظيمية " بعد لفظة " التشريعية " في السطر ١ من الهدف ٢٤ (ج) ، ١ ' .

البرنامج ٢٥ :

طلبت وفود التأكيد على دور الجامعات ، وخاصة في البلدان النامية التي تحتاج قدراتها المؤسسية الى تعزيز لهذا الغرض ، فيما يتعلق (أ) بإدخال أبعاد بيئية على الاختصاصات التقليدية ؛ (ب) بيد " برامج جديدة للدراسات البيئية ؛

البرنامج ٢٦ :

أشار وفد الى أن زيادة الوعي بالادارة البيئية على مختلف المستويات تحتاج الى تأكيد أكبر .

٢٠٤ — ونظرت اللجنة في نموذج برنامج متوسط الأجل ومتطور على مستوى المنظومة للموارد الجينية ، قدم في المرفق الثالث للوثيقة UNEP/GC.9/7 ، من حيث الشكل ومستوى التفصيل اللذين سيتبعان في تطوير بقية البرنامج . وكان الشعور العام يتمثل في أن الشكل ومستوى التفصيل المبينين في النموذج مرضيان ، ولو أن هناك ما يدعو الى التحسين قصد تقديم صورة أكمل وأكثر تماسكا ووضوحا

على مستوى المنظومة ، ومن ثم تسهيل تنفيذ البرنامج على نحو أفضل . ويمكن أيضا تلخيص الملاحظات التمهيدية فيما يتعلق بالاتجاه العام للبرامج والبرامج الفرعية : ان تكفي الاشارة الى مقررات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية وقراراتها . وأعرب ممثل منظمة العمل الدولية عن الرأي الذي مؤداه أنه يجب ألا يكون هناك تمييز بين أهداف الأمانة وأهداف المنظمات الحكومية الدولية ، بما أن المنظمات تشكل وحدة كاملة . ولا يمكن لمثل هذا التمييز أن ينطبق الا على وسائل العمل .

٢٠٥ - وقد ارتئي أن من الأهمية ابراز العلاقات بين البرامج والبرامج الفرعية ، وكذلك فيما بين مسؤوليات مختلف الهيئات المشاركة . وينبغي للقسم الذي يتناول التنسيق ، خاصة ، أن يحدد بدقة طابع وحجم مشاركة كل من المنظمات في الأنشطة المعنية ، وأن يبين بوضوح الحصص التي تخطط كل منظمة لتخصيصها في ميزانيتها لكل عنصر من عناصر البرامج الفرعية . وقد أشير ، على عكس ذلك ، الى أنه قد يمكن تبين نمط التنسيق ومداه بوضوح أكبر اذا انعكست طبيعة ومدى مشاركة كل منظمة في كل برنامج فرعي . واقترح وفد من الوفود أنه يمكن تقديم مثل هذه المعلومات في شكل جدول . واقترح وفد آخر أن يبين البرنامج المتطور ، اذا أمكن ، " مجموعات الأهداف " التي تنصب عليها مختلف البرامج .

٢٠٦ - وأعرب ممثلو كل من اللجنة الاقتصادية لافريقيا ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية عن تقديرهم للجهود التعاونية المبذولة لاعداد البرنامج على مستوى المنظومة . وأكدوا أهمية زيادة المشاورات فيما بين الوكالات على أساس ثنائي ومتعدد الأطراف عند اعداد هذا البرنامج لضمان انسجام الأنشطة التي تتفق مع ولايات كل منظمه من هذه المنظمات واجراءاتها للبرمجة . وفي حين ينبغي للبرنامج أن يعكس جميع الأنشطة التي تعتبرها كل وكالة أنشطة بيئية أو ذات أهمية بيئية خاصة ، فان الأنشطة التي تكون ذات أهمية رئيسية لوكالة واحدة فقط يمكن أن تعالج بايجاز . وأكد ممثل اليونسكو أنه ينبغي لبنية البرنامج على مستوى المنظومة أن تكون واسعة النطاق ومتماسكة ، وأنه عند صياغتها بالتفصيل يجب أن تضم الأنشطة المتعلقة بتقييم الموارد الطبيعية وادارتها الرشيدة انى الأنشطة التي تتعلق بحمايتها . وقال الممثلون انه ينبغي للنهج على مستوى المنظومة أن يتقاسم مرنا وألا يكون مفراط الطموح قصد تحقيق نتائج ملموسة . وأشاروا الى أن منظماتهم ستواصل التعاون على نحو وثيق مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في زيادة تطوير البرنامج على مستوى المنظومة في سياق آليات التنسيق الاجمالية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة .

باء - البرنامج البيئي ، ١٩٨٠-١٩٨٣

١ - مقدمة

٢٠٧ - قال مساعد المدير التنفيذي ، في بيانه التمهيدي ، ان الامانة سوف ترحب بالتعليقات على شكل ومضمون الوثيقتين الجد يدين المعروضتين على اللجنة وهما التقرير المتعلق بآداء البرنامج (UNEP/GC.5 و Corr.1 و Add.5) والخطة المتوسطة الاجل (UNEP/GC.9/6 و Corr.1-3) وانها ترحب بوجه خاص بآداء التعليقات على الأولويات المبينة في تلك الخطة . واسترعى مساعد المدير التنفيذي الانتباه ايضا الى قائمة الموضوعات ذات الاولوية في ميدان التقييم البيئي على مدى السنوات القليلة المقبلة ، الواردة في الاستعراض المتعمق لمراقبة الاحوال الارضية ؛ والتي تم توسيعها في الوثيقة (UNEP/GC.9/INF.1).

٢٠٨ - وساء اتفاق عام بين الوفود على ان التقرير المتعلق بآداء البرنامج والخطة المتوسطة الاجل يتصفان من حيث الشكل والعرض بالايجاز وغزارة المعلومات والمنطق ويمثلان تحسنا كبيرا بالمقارنة مع وثائق السنوات السابقة . ولا حظ وفد ان الوثيقتين شاملتان ؛ واعرب وفد عن رأى مؤداه انه سيكون من المفيد ان لو كرس المزيد من الوقت لمناقشة الوثيقتين قيد البحث وقال وفد آخر انه يوجد تعارض بين بعض اجزاء الوثيقتين . واقترح ضرورة ان تتم في المستقبل ، الموافقة حسب التسلسل بين التقارير المتعلقة بالبرنامج عن الفترات المنصرمة والفترات المقبلة . ودارت التعليقات الاخرى حول ضرورة بذل المزيد من الجهد في التقرير المتعلق بآداء البرنامج لربط التقدم بأهداف محددة ، وضرورة اقلال من التقارير الادارية المتعلقة بالانشطة والاجتماعات ، والاكتثار من الاشارة الى الانجازات والتبعات والصعوبات التي ووجهت دون زيادة حجم الوثيقة وذلك للتمكين من تحديد أوليات العمل المقبل ، وحول انه سوف يكون من المفيد اصدار ميزانية السنة الحالية والسنة الماضية كليهما في وثيقة واحدة ، وضرورة صدور قائمة بمنشورات برنامج الامم المتحدة للبيئة التي ظهرت خلال السنة الماضية باعتبارها مرفقا لهذه الوثيقة للنهوض بالمستوى الاعلامي المنخفض للبرنامج البيئي .

٢٠٩ - وفيما يتعلق بالخطة المتوسطة الاجل ارتأت عدة وفود انه سيكون من المفيد تضمين الخطة تفاصيل الميزانية المتعلقة بكل عنصر من عناصر الاستراتيجيات والنص بصورة اوضح على الادوار التنفيذية والمالية لكل من العناصر الرئيسية . ذلك ان هذه التفاصيل سوف تكون مفيدة اذا ما تعين تحديد الاولويات بغية مزج الحماس في وضع البرنامج بالواقعية المالية . واعاد وفد آخر القول بانه من الواجب اختيار موضوعات التقييم على اساس صلتها بالمشاكل العالمية والحاحها واهميتها وما تتيحه من فرص التعاون الاقليمي والتدريب . وبناء على ذلك ، يجب ان تكون الاراضي القاحلة والتصحر والغابات والمحيطات مجالات عامة تحظى باولوية الاهتمام من جانب برنامج مراقبة الاحوال الارضية . ولا حظ احد الوفود انه ، وفقا للفقرة ٤ من الخطة متوسطة الاجل ، تكون الاهداف الواردة هناك في بعض الاحوال هي نفس الاهداف التي أقرها مجلس الادارة وقال ذلك الوفد انه يرى ان مجلس الادارة قد وافق فعلا على سلسلة من الاهداف والاستراتيجيات ومجالات التركيز والغايات لسنة

١٩٨٢ بغية توجيه اعمال البرنامج البيئي . وبالتالي فمن غير الواضح سبب اضافة اهداف واستراتيجيات جديدة في هذه الوثيقة . كما انه من الواجب عرض التغييرات على مجلس الادارة للحصول على موافقته عليها .

٢ - التقييم البيئي

٢١٠ - أعرب كثير من الوفود عن الرأى القائل بأن مراقبة الاحوال الارضية هي حجر الزاوية في البرنامج البيئي ، طالما انه لا وجود لادارة بيئية فعالة بدون تقييم . وانه لا يمكن لاي هيئة اخرى أن تضطلع بأعباء التقييم بالطريقة التي يجب لبرنامج الامم المتحدة للبيئة ان يضطلع بها . وبعد ان اعرب احد الوفود عن ثقته في ان المجلس سيوافق على اقتراح المدير التنفيذي (UNEP/GC.9/6) ، الفقرة ١٠ () بأن يعكس الاتجاه المقبل للبرنامج المقولة السالفة الذكر ، حيث المدير التنفيذي على ان يضع الموارد الكافية في متناول برنامج مراقبة الاحوال الارضية لكي يضطلع بمثل هذا الدور بفعالية .

٢١١ - ورحب وفد ان بانشاء بند فرعي جديد في الميزانية يغطي البحث والتقييم ، وذلك لان برامج البحث هي امر لازم لنجاح اي مجهود تقييمي .

٢١٢ - وأكد عدد قليل من الوفود على ضرورة ان يتجنب برنامج مراقبة الاحوال الارضية توزيع الجهود والموارد وان يركز على عدد قليل من النشاطات التي يرحب ان تسفر عن نتائج ملموسة . وكانت هناك موافقة عامة على موضوعات التقييم البيئي المدرجة في الاستعراض المتعمق لمراقبة الاحوال الارضية والفقرة ١٨ من تقرير اداء البرنامج وعلى الموضوعات الواردة في الخطة متوسطة الاجل في الوثيقة (UNEP/GC.9/INF.1) وقد علق عدد من الوفود على الاستعراض المتعمق واصفا اياه بأنه خلاصة وافية شاملة لانشطة التقييم التي ستفيد في بناء هيكل انشطة المستقبل .

٢١٣ - وأشار وفد ان الى أن الانشطة الجارية في اطار برنامج مراقبة الاحوال الارضية تتجه بوجه عام الى تلبية احتياجات البلدان الاكثر نموا التي تملك امكانية توليد المعلومات البيئية وتحليلها والاستفادة منها ، وقال بأنه يجب أن تصبح المكونات المختلفة لبرنامج مراقبة الاحوال الارضية اكثر احساسا باحتياجات ومكانيات البلدان النامية التي قد تضطر ، في بادئ الامر ، الى اعطاء التقييم البيئي أولوية منخفضة بسبب ما يتطلبه في اغلب الاوقات من خبرة و يد عاملة مختلفتين ومكلفتين .

٢١٤ - ورحب احد الوفود بالتعاون في العمل بين برنامج الامم المتحدة للبيئة والوكالات المتخصصة في اطار برنامج مراقبة الاحوال الارضية . وقد أكد ممثلوا منظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) والمنظمة العالمية للارصاد الجوية ذلك الشعور مع الاشارة بوجه خاص الى المشروعات المشتركة في اطار النظام العالمي للرصد البيئي . (انظر الفقرتين ٢٢١ و ٢٢٢) .

(أ) النظام العالمي للرصد البيئي

٢١٥ - اعربت الوفود عن رضاها العام عن كل المشروعات الداخلة في التقسيمات الفرعية الاساسية للنظام العمالي للرصد البيئي وهي الموارد الطبيعية المتجددة والتلوث (بما في ذلك النقل

البعيد المدى للملوثة (والمناخ . وأشار احد الوفود الى انه لن يتسنى اجراء التقييم البيئي بفعالية بدون وجود تلك البيانات التي يتم تجميعها بواسطة شبكة الرصد التابعة للنظام العالمي للرصد البيئي : فمؤشرات الانجاز التي ورد ذكرها في الخطة متوسطة الأجل مثل المنهجيات الجديدة وعمليات تقييم أنظمة الرصد وانتاج بيانات التقدير تبين بصورة خاصة ، دور النظام العالمي للرصد البيئي في التقييم البيئي . وذكر وفد ان دولتيهما قد وجدت قيمة خاصة لمنهجية تقييم تدوير التربة التي نشرت في الآونة الاخيرة بالاشراك بين برنامج الامم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) .

٢١٦ - واعرب احد الوفود عن وجهة النظر القائلة بأن النشاطات الجارية في اطار النظام العالمي للرصد البيئي تميل الى الانعزال عن نشاطات الهيئات الاخرى ، وانه من الواجب ان تسفر مذكرة التفاهم بين برنامج الامم المتحدة للبيئة ومجلس التعاضد الاقتصادي عن تنسيق أفضل لبعض نشاطات النظام العالمي للرصد البيئي . وعلق وفد آخر قائلاً انه يجب ان تستفيد بعض الانشطة المشتركة بين برنامج الامم المتحدة للبيئة ومنظمة الاغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية من خبرة البرنامج الكيميائي لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ، وان تحقيق المزيد من الانسجام بين تلك البرامج ستكون له اثار حميدة ، وعلى العكس من ذلك اعرب ممثلو عدد من الهيئات عن رضاهم البالغ عن درجة التنسيق الحالية ، وحث احد الوفود على ان تواصل الامانة دعمها للبرنامج المشترك بين برنامج الامم المتحدة للبيئة واللجنة الاقتصادية لاروپا بشأن برنامج الرصد والتقييم الاوربي في اطار النظام العالمي للرصد البيئي .

٢١٧ - واعربت بعض الوفود عن شعورها بأن التقدم المبلغ عنه في اطار النظام العالمي للرصد البيئي ينحصر اساساً في النشاطات المحلية والاقليمية . ومن المنتظر ان تسفر الندوة الدولية المقبلة عن الرصد المتكامل (تبليس ، تشرين الاول / اكتوبر ١٩٨١) عن مقترحات لتوحيد بعض انشطة النظام العالمي للرصد البيئي لتصبح مجهوناً عالمياً بحق ، مؤسساً على عدد من النشاطات العلمية .

٢١٨ - واكد احد الوفود ، مؤيداً بوفد آخر ، على الحاجة الى ادخال رصد المحيطات في اطار النظام العالمي للرصد البيئي ، مما يؤدي الى توسيع رصد المحيطات لشمّل ما يتجاوز الاهتمامات الاقليمية وحدها . وعلى سبيل المثال يمكن ان يدخل رصد المحيطات تحت رعاية فريق الخبراء المشترك المعني بالنواحي العلمية للتلوث البحري وتنشأ له لجنة تنسيق مثلما انشئت للبرنامج العالمي للبحث الجوي .

٢١٩ - وقال ممثل كينيا ان محطة " بامون " الخلفية المقامة على جبل كينيا قد تم تجهيزها جزئياً ، وان حكومته حريصة على الحصول على الموارد اللازمة للسماح للمحطة بالعمل بطاقته الكاملة .

٢٢٠ - وقال ممثل منظمة الاغذية والزراعة ان مشروع الخطأ الحراجي المداري قد استكمل وان تقييم الموارد الحراجية المدارية تحت الطبع . بيد أن هذين المشروعين المشتركين الناجحين لبرنامج الامم المتحدة للبيئة ومنظمة الاغذية والزراعة لا يشكّلان عمليتين ساكنتين بل يحتاجان الى المتابعة المشار اليها في الخطة متوسطة الأجل .

٢٢١- وأوضح ممثل منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) رضا منظمته عن التعاون الوثيق بين مركز نشاط النظام العالمي للرصد البيئي والوكالات ذات الصلة في تطويع الأنشطة المشتركة في مجال الموارد الطبيعية المتجددة وابدى ملاحظة مفادها انه يجب ان لا يقتصر المكون الخاص برصد نوعية المياه ، من مكونات النظام العالمي للرصد البيئي على مياه الشرب ، واتفق مع متحدث سابق على انه يجب ان ينظر في امكانية ايجاد مكان لرصد المحيطات في اطار النظام العالمي للرصد البيئي .

٢٢٢- وأشار ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا الى ان مشروعات النظام العالمي للرصد البيئي في ميدان الموارد الطبيعية المتجددة قد اجريت أولا في افريقيا . وفي هذا الصدد ، أعرب احد الوفود عن امله في ان تنتشر أنشطة الرصد الجارية في مناطق المراعي لتشمل المناطق الاخرى ايضا .

(ب) نظام الاحالة الدولي (INFOTERRA)

٢٢٣- تم التعبير عن الارتياح التام لما تم احرازه من تقدم في اطار نظام الاحالة الدولي الذي اعتبرته بعض الوفود واحدا من اهم أنشطة برنامج الامم المتحدة للبيئة . وقد اشار احد الوفود الى الزيادة في معدل الاستخدام ، بينما أشار آخر الى أن الشبكة تملك حاليا ما يزيد على ٨٥٠٠ مصدر . ولا حظ وفد آخر انه يمكن لشبكة نظام الاحالة الدولي أن تتكيف بسهولة مع مختلف مستويات الخدمات ، واتفق معظم المتحدثين على انه ينبغي ايلاء الاولوية العليا لخدمات المعلومات . واقترح احد الوفود مراجعة قائمة الرموز وتساءل وفد اخر عن فعالية التكاليف بالنسبة للنظام ككل واقترح وفد ثالث التوسع التدريجي في اعداد المصادر والمستعملين .

٢٢٤- وكان هناك في الواقع تأييد اجماعي للتوصيات الواردة في تقرير التقييم ، وقد أيدت بعض الوفود كل التوصيات بينما تساءل احدها عما اذا كانت كلها لازمة ، وأيدت معظم الوفود زيادة تطوير مراكز التنسيق القومية ، وذكر العديد منها ان مراكز التنسيق قد تحتاج الى مساعدة مركز النشاط البرمجي سواء من حيث المعلومات أو توفير التدريب لموظفيها . كذلك ابدت بعض التحفظات فيما يتعلق بالعبء الاضافي الذي ستلقيه التوصيات ، في حالة تطبيقها ، على مراكز التنسيق القومية ، وقال احد الوفود ان يشعر بانه نظرا للقيود المالية ، ينبغي أن لا تسند الى مراكز التنسيق اعمال اضافية . وقد ورد ذكر نهج مختلفة لعمليات مراكز التنسيق القومية ، فأعلن احد الوفود بأن مركز التنسيق في بلده اوشك ان يبدأ في استعمال الحاسبات الالكترونية ، بينما ذكر وفد آخر أن مركز التنسيق في بلده قد زاد من نشاطه من خلال عمليات البحث اليدوية . وذكر وفدان من البلدان متقدمة النمو ان حكومتيهما عاجرتان عن مواصلة تقديم الدعم المالي للإنفقات المتزايدة التي ينطوي عليها انشاء دليل قومي ، بينما ذكر وفد آخر ان مركز التنسيق القومي في بلده يسعى من اجل الحصول على مزيد من الاموال من الحكومة .

٢٢٥- وقد نادت وفود عديدة بزيادة الدعم المقدم لمركز النشاط البرمجي التابع لنظام الاحالة الدولي ليتمكن من مجارة التوصيات الواردة في تقرير التقييم ، ولا سيما ، كما ذكر احد الوفود من تعزيز الاتصالات وتوفير المعلومات الموضوعية وزيادة الجهود الترويجية . وكان هناك تأييد عام

للتوصية المتعلقة بضرورة انتقال نظام الاحالة الدولي من مرحلة الاحالة الى مرحلة توفير المعلومات الموضوعية ، وان كانت عدة وفود قد رأت ان هذا الانتقال ، مع موافقتها على الفائدة التي تعود منه في نهاية الامر ، يمكن ان يكون مكلفا اكثر من اللازم . وحذر احد الوفود من ان يتحول نظام الاحالة الدولي الى نظام لتوصيل الوثائق ، وحث وفد آخر على قيام تعاون اوثق بين نظام الاحالة الدولي ونظم المعلومات القائمة داخل الامم المتحدة ، وقال وفد ثالث انه يرى انه ينبغي ان لا يتم فرض توسيع النظام من المركز بل ينبغي ان يكون التوسيع متمشيا مع سرعة تطور مراكز التنسيق القومية . وعلى ضوء التوصيات المتعلقة بزيادة الاعتمادات المالية تساءل احد الوفود عما اذا كان نظام الاحالة الدولي سيظل مستحقا لما يحوزه من اهتمام في حالة عدم توفر الاعتمادات المالية الاضافية المطلوبة ، واكد وفد آخر ضرورة ان تكون استراتيجية المستقبل واقعية .

٢٢٦ - ذكر ممثل منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) أن اليونسكو ، وفقا للتقييم الذي تم في النظام العالمي للمعلومات العلمية والتكنولوجية ، سوف تكون مستعدة للقيام بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة للبيئة ، باجراء دراسة من اجل التأكد مما اذا كان يمكن ، في الواقع لمراكز التنسيق القومية ان تتخطى مرحلة الاحالة .

٢٢٧ - وقال مساعد المدير التنفيذي انه من المقدر ان يتطلب الانتقال من الاحالة الى توفير المعلومات مبلغا اضافيا يساوى ٤٠٠ . ٠٠٠ دولارا في السنة ، وأن تعزيز مراكز التنسيق القومية سوف يتطلب ايضا المزيد من المال .

(ج) السجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية

٢٢٨ - اعتبر السجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية من المكونات الهامة لبرنامج مراقبة الاحوال الارضية التي يجب ان تستمر في تلقي موارد كافية لتعزيز مجموعة معلوماتها ونشطة النشر التي تقوم بها . وقد اثنت وفود عديدة على التقدم الذي احرزه السجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية واعربت عن ثقتها في ان يدخل السجل مرحلة التشغيل في القريب العاجل .

٢٢٩ - واثنت وفود عديدة ايضا على السجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية لما اقامه من علاقات عمل مع المراسلين القوميين ، وركزت على الحاجة الى تقديم المزيد من التدريب والمساعدة للمراسلين في البلدان النامية . وتم التأكيد ايضا على اهمية معاونة السجل في انشاء سجلات قومية للمواد الكيميائية المحتملة السمية ، ولا حظت بعض الوفود ان هناك دورا في غاية الاهمية يجب على السجل الدولي ان يقوم به في مجال توفير المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية الخطرة التي تصدر الى البلدان النامية . ولفت احد الوفود الانتباه الى ضرورة التعاون مع البرامج الدولية ذات الصلة وبوجه خاص البرنامج الدولي للسلامة الكيميائية .

٢٣٠ - واعتبرت الترتيبات الشبكية لجمع ونشر البيانات المتعلقة بالمواد الكيميائية هامة ، كما اشير الى ضرورة مشاركة الحكومات والمنظمات الدولية والصناعات مشاركة نشطة في هذه الشبكات .

٢٣١ - واثنى أحد الوفود على السجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية لمجهودات الناجحة في تنفيذ مقرر مجلس الادارة ٨/٨ المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠ بشأن نقل النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها .

(د) الحدود الخارجية

٢٣٢ - قالت وفود عديدة ان النشاطات الجارية والمقترحة فيما يتعلق بالتغيرات المناخية وثاني أكسيد الكربون تستحق أولوية عليا . وعبرت هذه الوفود عن املها في احراز تقدم سريع في مجال التعاون مع المنظمات الاخرى المعنية . وقد لاحظت وفود ووكالات متعددة التعقيدات الكبيرة والعلاقات المتبادلة لمكونات البرنامج المناخي العالمي وأشارت الى الحاجة الى التعاون الوثيق في التخطيط والتنفيذ للتحقق من عدم تخلف احد المكونات وراء المكونات الاخرى . وقد اقترح احد الوفود وممثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ان تكون امانة برنامج الامم المتحدة للبيئة لشؤون البرنامج العالمي لدراسات الاثر المناخي في جنيف جنبا الى جنب مع امانة البرنامج المناخي العالمي . وقد اعربت وفود عديدة عن ارتياحها لانشاء اللجنة الاستشارية العلمية التابعة للبرنامج العالمي لدراسات الاثر المناخي وللنشاطات المحددة المقررة في الخطة متوسطة الأجل .

٢٣٣ - وقال عدد من الوفود أنه يجب اعطاء الاولوية في اطار البرنامج العالمي لدراسات الأثر المناخي ، لمسألة ثاني أكسيد الكربون . وحذر احد الوفود قائلاً بأن الأبحاث المتعلقة بثاني أكسيد الكربون لم تكتمل بعد ، وأنه يتعذر الاطمئنان حتى الآن الى التنبؤ بتغيرات المناخ على ضوء المستويات المسقطه لثاني أكسيد الكربون ؛ وقد كان ينظر الى ثاني أكسيد الكربون باعتباره مسألة يمكن ان تكون حاسمة . واقترح وفد آخر ان ينشئ برنامج الامم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والمجلس الدولي للاتحادات العلمية هيئة دائمة لتوفير الارشاد والتنسيق وقال ممثل النمسا أن بلده يرغب في استضافة المؤتمر المقترح المعني بثاني أكسيد الكربون والمقرر عقده في النصف الثاني من عام ١٩٨٢ ، أو أي نشاط قادم آخر مشترك بين برنامج الامم المتحدة للبيئة والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والمجلس الدولي للاتحادات العلمية في هذا الميدان .

٢٣٤ - وقد سلطت بعض الوفود الضوء على العلاقة بين المناخ والزراعة . وأشار ممثل اليونسكو الى الارتباط الوثيق بين البرنامج المناخي العالمي ونشاطات كل من منظمة الاغذية والزراعة واليونسكو ، وابدى ملاحظة مفادها أن المناخ يؤثر على النظم الأيكولوجية الطبيعية كما يؤثر على الزراعة .

٢٣٥ - وبالرغم من تأييد العديد من الوفود فضلا عن ممثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية للمساندة التي يبديها برنامج الامم المتحدة للبيئة في ميدان التغيير في الطقس ، فانهم لم يقرروا له أسبقية مرتفعة . بيد أن أحد الوفود قد اشار الى الأهمية الكامنة في التغيير في الطقس في مجال تخفيف حدة الجفاف وشدد على التأييد المستمر لمشروع زيادة هطول الامطار .

٢٣٦ - وكان هناك تأييداً عاماً للأنشطة المتعلقة بتقييم طبقة الأوزون وحمايتها . ورحبت الوفود بالتعاون بين أعضاء لجنة التنسيق المعنية بطبقة الأوزون وما نتج عنه من تنسيق للمجهودات الدولية . وطالب احد الوفود بزيادة النشاط من جانب اللجنة ، بينما قال وفد آخر أن تقاريرها كانت مثالا جيدا للتقييم البيئي واثنى على المدير التنفيذي عليها .

٢٣٧- ولاحظ ممثل الاتحاد الاقتصادي الأوروبي بعد ان اشار الى التدابير المتخذة للحد من انتاج الكربونات الكوروقلورية ضرورة متابعة مقرر مجلس الادارة ٧/٨ باء المؤرخ في ٢٩ نيسان / ابريل ١٩٨٠ . وفي هذا الصدد ، اعرب احد الوفود عن قلقه ازاء ما تقوم به البلدان المتقدمة النمو من تصدير للمواد الكيميائية التي قد تؤثر على طبقة الأوزون الى الخارج ، في نفس الوقت الذي توضع فيه تدابير تنظيمية في الداخل .

٢٣٨- وقال أحد الوفود ان الحدود الاجتماعية الخارجية ، باعتبارها ميدان جديد نسبيا لا ينبغي ان تعطى اولوية الا اذا سمحت بذلك الاعتمادات المالية . وقال ممثل اليونسكو أن هذا الموضوع لم يتم تعريفه كما يجب ولكنه يمكن ان يصبح موضوعا هاما وأنه يجب وضع نشاطات عدد من الوكالات بما في ذلك اليونسكو في الاعتبار عند تحديد برنامج واضح في هذا المجال .

(هـ) البيانات البيئية

٢٣٩- أكدت عدة وفود الدور الأساسي للمعلومات البيئية ، بما في ذلك الاحصائيات البيئية ، في تشجيع قيام أمثل تنمية قابلة للبقاء عن طريق تضمينها التقييم البيئي والادارة البيئية . وقد اشار عدد من الوفود الى أهمية دعم برنامج الأمم المتحدة للبيئة للأعمال الرامية الى ايجاد اطار للاحصائيات البيئية ، واستصواب استمرار هذا الدعم . ويجب أن يركز البرنامج المذكور بوجه خاص على الجوانب العملية لمقارنة البيانات وتفسيرها ، كما يجب ان يتم انشاء قاعدة بيانات مجهزة بحاسبة الكترونية وذلك بخطوات ابطأ نسبيا .

٢٤٠- وقدّم أحد الوفود تقريرا عن التقدم الذي احرزته دراسة قطرية نموذجية في ميدان الاحصائيات البيئية تم الاضطلاع بها بوضعها مشروع مشترك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، يقصد منه في نهاية الامر ان يشمل تدريب الاحصائيين .

٣ - الادارة البيئية

(أ) الجوانب البيئية لتخطيط المستوطنات البشرية وصحة الناس وصحة البيئة

' ١ ' الجوانب البيئية لتخطيط المستوطنات البشرية

٢٤١- في الوقت الذي كانت فيه بعض الوفود تؤكد علي أهمية المستوطنات البشرية بالنسبة للبرنامج البيئي ، فانها كانت تقترح أن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة باعادة تقييم التزاماته في هذا المجال على ضوء الحقيقة المتمثلة في ان مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) قد دخل مرحلة التشفييل الكامل ، وينبغي ان يضطلع بدور قيادي في هذا الصدد .

٢٤٢- بيد أن أحد الوفود قد رأى أن زيادة تخفيض المخصصات لهذا المجال الذي لم ينجح فيه خلال العمام الماضي سوى القليل قد يعرض للخطر قدرة البرنامج على القيام بدور حيوي في ميدان لا يزال في حاجة ماسة الى مجهودات متضافرة نظرا لان الملايين من الناس وبوجه خاص في البلدان النامية لا يزالون يعيشون في ظروف بيئية متدهورة .

٢٤٣- وشددت وفود أخرى على ضرورة تركيز البرنامج بدرجة متساوية على الجانبين الإداري والتخطيطي للمستوطنات البشرية ، وعلى ضرورة إيجاد آلية لتنسيق الأنشطة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموهل) تتميز بقدر أكبر من فعالية التكاليف .

٢٤٤- وقال ممثل اليونسكو أن معظم الموضوعات التي تشملها الإدارة البيئية تهم اليونسكو مباشرة ، وأكد على قيمة نهج النظم الأيكولوجية في دراسة تخطيط النظم الحضرية وإدارته الجارية تطويرها في إطار برنامج الانسان والمحيط الحيوى .

٢٤٥- وقد رأى ممثل المدير التنفيذي أنه سيكون من غير المنطقي تخفيض الاعتماد المالي المخصص للمستوطنات البشرية في الميزانية مع المطالبة في نفس الوقت بتعزيز علاقات العمل الوثيقة بين برنامج الامم المتحدة للبيئة ومركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموهل) .

٢' صحة الناس وصحة البيئة

٢٤٦- أيدت معظم الوفود برنامج النشاطات لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، مع التأكيد على ضرورة استمرار برنامج الأمم المتحدة للبيئة في القيام بدور المنسق ، والحفاظ على علاقات العمل الوثيقة التي تربطه مع منظمة الصحة العالمية وتعزيزها ونادى وفدان بضرورة التركيز على توفير الامداد بالمياه الصحية بينما وافق البعض الآخر على عدم ظهور اسم برنامج الأمم المتحدة للبيئة في عمود "العاملين الرئيسيين" بالخطة متوسطة الأجل طالما ان دوره في هذا المجال يجب أن يكون دورا مساعدا فقط .

٢٤٧- وقد تم تأييد أهداف برامج مكافحة الآفات كما تمت الإشارة الى الحاجة الى تلافي التداخل فيما بينها . وتم الاتفاق بوجه عام على انه لا ينبغي تخفيض الميزانية المخصصة لهذا المجال ، واقترح أحد الوفود ضرورة توسيع نطاق البرنامج ليشمل محاصيل أخرى خلاف المحاصيل الثلاثة المشمولة حاليا .

٢٤٨- وأكدت بعض الوفود الى الأهمية الجوهرية للبرنامج الدولي للسلامة الكيميائية المشترك بين منظمة الصحة العالمية ومنظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يكون هو والسجل الدولي للمواد الكيميائية المحتملة السمية والنظام العالمي للرصد البيئي جزءا من البرنامج الشامل طويل الأجل للتقييم البيئي .

٢٤٩- وقال ممثل منظمة الصحة العالمية أنه قد تم احراز تقدم مشجع خلال السنة الماضية في تطوير البرنامج الدولي للسلامة الكيميائية الذي كان يركز على وضع معايير صحية بالنسبة لمجموعة ذات اولوية من المواد الكيميائية الصناعية الاستهلاكية وعلى الجوانب المنهجية للاختبار والتقييم وعلى تدريب الأيدي العاملة في جميع جوانب علم السميات والعلوم المرتبطة به . كذلك كان من بين الميادين الأخرى ذات الاهتمام المشترك بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية والتي كان التعاون فيها مطلوبا المعقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمراقف الصحية بما في ذلك

تنقيح المبادئ التوجيهية الدولية لنوعية مياه الشرب وتخصيص مجلد منفصل لاحتياجات البلدان الأقل نمواً ؛ والتخطيط لمواجهة الطوارئ والحوادث الكيميائية والتخلص من النفايات السامة ، والسلامة الكيميائية وحماية العمال ، ومضافات الطعام ومبيدات الآفات ، والعلاقة بين الإدارة البيئية وصحة الإنسان ورفاهيته ، والرقابة الصحية المتصلة بهما ، وأثر المناخ الداخلي على صحة الإنسان . وقد رحبت منظمة الصحة العالمية بمذكرة التفاهم بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن الوقاية من الأمراض المنقولة عن طريق المياه والمرتبطة بالتنمية الزراعية .

٢٥٠ - ووصف ممثل منظمة العمل الدولية نشاطات البرنامج الدولي لتحسين ظروف العمل وبيئته ، التي يجب على برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يستمر في القيام بدور تنسيقي فيها . وسوف تستمر منظمة العمل الدولية ، مع قيامها بالدور الرئيسي في هذا المجال مع منظمة الصحة العالمية في التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ النشاطات المقررة في الخطة متوسطة الأجل وقال وفدان أن دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في النشاطات المتعلقة ببيئة العمل يجب أن يكون مساعداً فقط .

(ب) النظم الأيكولوجية الأرضية

' ١ ' النظم الأيكولوجية للأراضي القاحلة وشبه القاحلة ، والتصحر

٢٥١ - قدم مدير مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية عرضاً مفصلاً لطرق عمل المكتب ، وبين بايجاز ميادين تركيز اهتمامه في فترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣ ، ودعا إلى تكثيف التعاون فيما بين الوكالات . وتم الاعراب عن تأييد عام لأعمال مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية واقترح أحد الوفود توسيع نطاق هذه المنطقة لتشمل بنين بالإضافة إلى الـ ١٨ بلداً الحالية .

٢٥٢ - وأعربت اللجنة عن تقديرها للتقدم المحرز في متابعة توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعنسي بالتصحر وأوجز بعض الوفود مساهمات بلدانها على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف في تنفيذ الخطة ، وكررت تأكيد عزم حكومات بلدانها على الاستمرار في تقديم هذا الدعم . ونوهت وفود عديدة بوجه خاص ، بالطريقة التي يكافح بها التصحر حالياً في المنطقة السودانية السهلية ، بواسطة مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية . وشددت وفود عديدة على الحاجة إلى التعاون الإقليمي في ميدان البحث والتدريب من أجل مكافحة التصحر ، وحث برنامج الأمم المتحدة للبيئة على الاستمرار في دعم هذه الأنشطة بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية والمنظمات الأخرى للأمم المتحدة ومع الحكومات .

٢٥٣ - وأعرب أحد الوفود عن قلقه إزاء نسبة التقدم في الجهود المبذولة لمكافحة التصحر ، وشدد على الحاجة إلى اتخاذ خطوات فعالة لزيادة سرعة احراز تقدم في هذا الميدان بحيث يتسنى مكافحة التصحر أن يستفحل . وقال وفد آخر أنه ينبغي تفسير أولويات العمل في ضوء توفر الموظفين ، وذلك في انتظار ملء الشواغر في فرع التصحر الذي ينبغي القيام به على أساس الاستعجال . وشدد وفدان على أن الجهود الرامية لمكافحة التصحر يجب أن تبذل على الصعيد القومي أساساً ، مع الدعم الثنائي والمتعدد الأطراف ؛ وشددت وفود عديدة على الحاجة إلى تعبئة مزيد من الموارد في البلدان النامية .

٢٥٤ - سوكر أحد الوفود تأكيد معارضته لانشاء الحساب الخاص لمكافحة التصحر ببيانا أن جميع الموارد المتاحة ينبغي توجيهها بواسطة آليات التمويل القائمة ؛ وأعربت وفود أخرى عن تأييدها للحساب الخاص .

٢٥٥ - ولاحظ أحد الوفود أن أهداف الخطة المتوسطة الأجل تشدد بافراط على الرصد ووضع الخرائط والمشاورات وتحت على اتباع نهج أكثر اتساما بالطابع العملي . ونصح وفد آخر بالألا يتم انشاء نظم قومية أو اقليمية جديدة لرصد التصحر الا بعد عقد اجتماعات اقليمية لتعيين ما يجب القيام به ولتحديد أى المؤشرات يتعين رصدها . وأضاف أنه ينبغي لبرنامج الامم المتحدة للبيئة أن يدعم في ميدان الرصد ، وكذلك في عالم النبات والحيوان انشاء احتياطات للمحيط الحيوى في المناطق القاحلة وشبه القاحلة . وينبغي القيام ، كجزء من الجهد الرامي الى وضع منهجية مقبولة دوليا لتقييم التصحر ووضع خرائط له ، باستعراض مشروع منهجية اعداد الخرائط ، المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بالنظر الى التكلفة المرتفعة جدا للنشاط التمهيدي والسك الذي يحيط بجدوى رسم خريطة مقاسها ١٥ مليون . وينبغي بالاضافة الى ذلك التشجيع على جرد أنشطة مكافحة التصحر التي تقوم بها الحكومات ونشر هذه البيانات واستكمالها باستمرار . وسوف يكون من الضروري أيضا تقديم الدعم لجمع ونشر البيانات على المستوى الاقليمي ؛ وذكر في هذا الخصوص مشروع انشاء شبكة معلومات للبلدان التي يشملها مناخ البحر الأبيض المتوسط . ولا ينبغي للمدير التنفيذي أن ينتظر عام ١٩٨٥ لكي يقيم التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل ؛ ان يجب منح هذه المهمة أولوية عالية ، حيث أنها ستتمكن الحكومات والمنظمات الدولية من تخطيط المشاريع وتخصيص الموارد من المؤلفين بمزيد من الواقعية .

٢٥٦ - وردا على ذلك قال ممثل المدير التنفيذي أن من المزمع رسم خرائط للتصحر تكون أكبر مقاسا وأن عام ١٩٨٥ هو أقرب وقت مستطاع للشروع في عملية التقييم حيث أن جميع عناصر برنامج مكافحة التصحر ستكون قد بدأت عندئذ في التقدم سنويا .

٢٥٧ - وقال ممثل اليونسكو أن برنامج الانسان والمحيط الحيوى ، وهو برنامج بحث وتدريب متعدد التخصصات وموجه نحو معالجة المشاكل ، قد تم تنفيذه بنجاح وسوف يتم استعراضه وزيادة تطويره خلال مؤتمر - معرض سيعقد في أيلول / سبتمبر ١٩٨١ . وفيما يتعلق بالأراضي القاحلة والتصحر فان شبكة المشاريع المتكاملة النموذجية والتجريبية التي أنشئت في اطار برنامج الانسان والمحيط الحيوى - بما في ذلك المشروع المتكامل للأراضي القاحلة في كينيا وتونس - تشكل استجابة مفيدة لقرار الجمعية العامة ٣٥ / ٧٣ الذي دعا الى الاهتمام بالبحث والتدريب في مكافحة التصحر ؛ وهي بالتالي مشاريع ينبغي تقديم مزيد من الدعم لها .

٢٥٨ - وقال ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا ان اللجنة دأبت على بذل نشاط في مجال مكافحة التصحر منذ انعقاد مؤتمر الامم المتحدة المعني بالتصحر . وان برنامج عمل اللجنة يشمل دراسات عن رسم الخرائط لموارد المياه الجوفية في المناطق القاحلة ، وكذلك التعاون مع اليونسكو ومنظمة الامم المتحدة للأغذية والزراعة في تنظيم برامج للتدريب في مجال مكافحة التصحر .

٢٥٩ - وأعلن ممثل الاتحاد الاقتصادي الأوروبي أنه سيتيح قائمة بمشاريع مكافحة التصحر التي يمولها الاتحاد .

٢٤ ' النظم الأيكولوجية للأحراج والغابات الاستوائية :

٢٦٠ - لاحظت الوفود الاعتراف المتزايد بأن عملية ازالة الغابات في المناطق الاستوائية تشكل لب مجموعة معقدة وذات طابع عالمي من المشاكل البشرية الملحة والواسعة النطاق . وأضافت أن الفيضانات وفقدان الأراضي الصالحة لزراعة المحاصيل والنقص المتزايد في خشب الوقود ، نتيجة ازالة الغابات كلها أمور تتسبب في ارتفاع التكاليف الاقتصادية والاجتماعية ، وأن من الضروري بالتالي التصدي بصورة متضافرة على الصعيد الدولي لمشكلة ازالة الغابات ، مما يقتضي تخصيص موارد مالية كبيرة .

٢٦١ - وأعربت وفود عديدة عن تأييدها لتوصيات اجتماع الخبراء المعني بالغابات الاستوائية ، المعقود في نيروبي في ١٩٨٠ ، ورحبت وفود عديدة أخرى بالاجتماع الثاني المقترح لهذا الفريق . وأكدت بعض الوفود على أن توصيات الاجتماع الأول لفريق الخبراء ، التي أتاحت أساسا دقيقا وسليما لوضع خطة عمل دولية متكاملة ، أكدت أيضا على الحاجة الملحة الى أن تتبع البلدان التي بها غابات استوائية ممارسات سليمة لإدارة الغابات . واقترح أن يستفيد الاجتماع الثاني من نتائج الدراسة التي يجريها حاليا مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الأغذية والزراعة عن آليات التمويل الدولي ، وذلك لكي يتمكن من البت في ما اذا كان يلزم توفير أموال في هذا الميدان ، وأشارت وفود عديدة الى ان من الضروري أن يدرس هذا الاجتماع بعناية ، في جملة أمور ، مشكلة قطع الأشجار بطريقة غير قانونية والحاجة الى استنباط نمط لاستخدام الأرض تتكامل فيه الزراعة مع التحريج فينقص بذلك الضغط الذي لا داعي له على أراضي الغابات الاستوائية .

٢٦٢ - وشدد وفدان على الحاجة الى اشراك الشعب في تدابير التشجير على مستوى القاعدة ، تجنباً للتشديد الذي لا داعي له على دور الحكومات والمنظمات الكبيرة ، وذلك بسبب اعتماد السكان الريفيين الكبير على الخشب بوصفه مصدرا للوقود . وأكد أيضا على أهمية حفظ الغابات وادارتها بحكمة ، وعلى مزايا غرس الاشجار المزدوجة الغرض مثل أشجار الثمار ، والسنبط . وأكد أحد هذين الوفدين بالاضافة الى ذلك على أهمية وضع نظام لتسويق منتجات الغابات يؤمن للبلدان المنتجة عائدات مالية منصفة مقابل منتجاتها ، وشدد على أن التدريب في مجال ادارة الغابات الاستوائية يجب ان يحد المستطاع ان يتم في المناطق التي توجد بها المشاكل . ورجا أحد الوفود ان تولى العناية المناسبة للأحراج الاستوائية ، وكذلك للغابات في المناطق الاستوائية الرطبة .

٢٦٣ - ورحب أحد الوفود بالتقدم المحرز في انشاء المركز الاقليمي للاعلام والوثائق العلمية المعني بأيكولوجيا المناطق الاستوائية في ياوندي ، ورجا من برنامج الامم المتحدة للبيئة أن ينظر في أمر انشاء مركز مماثل لمنطقة شرقي افريقيا .

٢٦٤ - وقال وفدان أنهما لا يسمعهما الموافقة على الأهداف العامة في ميدان الغابات الاستوائية ، حيث أن هذه الأهداف لم يقرها مجلس الادارة الذي يجب أن يبت أولا بشأن الأهداف قبل صياغة خطة للعمل . وعلاوة على ذلك فانه لا يمكن وضع عناصر الاستراتيجية الا بالتشاور والتنسيق الوثيق مع البلدان المعنية . وستكون لبرنامج الغابات الاستوائية ، بصيغته الحالية ، آثار على السيادة والأولويات القومية ، والترتيبات الإقليمية ، وهو بالتالي ، يتجاوز حدود التعاون التقني والعلمي . واسترعت وفود أخرى انتباه المجلس الى كون البرنامج يجب أن يضع في الاعتبار الترتيبات والاتفاقيات السارية في هذا المجال ، وأن يتم تطبيقه بانسجام معها ، وأن تنعكس فيه على نحو كامل الاحتياجات المحددة للبلدان التي توجد فيها غابات استوائية .

٢٦٥- وقال ممثل منظمة الأغذية والزراعة ان الأنشطة التي تضطلع بها منظمته ، سواء في اطار البرنامج العادى أو في مشاريع ميدانية ، تحترم احتراماً كاملاً رغبات الدول المعنية . وأضاف أن هذا المبدأ سيتم احترامه في التعاون الذى ستسديه منظمة الأغذية والزراعة لبرنامج الامم المتحدة للبيئة في متابعة أعمال الاجتماع الاول لفريق الخبراء المعني بالغابات الاستوائية .

٢٦٦- وقال ممثل اليونسكو أن هذه المنظمة ستشارك في اجتماع الخبراء الثاني المقترح ، وأكد على أن شبكة المشاريع النموذجية المتكاملة التي يدعمها برنامج الأمم المتحدة للبيئة المعنية بالنظم الايكولوجية للغابات الاستوائية والتابعة لبرنامج الانسان والمحيط الحيوى ، تتطور بصورة مرضية ، وينبغي مواصلة توسيع نطاقها لتشمل بلدان أخرى .

٢٦٧- وأكد ممثل المدير التنفيذى امام اللجنة أن أى اقتراحات محددة تتقدم بها الحكومات ستولى عناية كاملة الى أقصى حد وأنه سيضطلع بالأنشطة المقبلة ، شأنها في ذلك شأن الأنشطة الماضية وفقاً لرغبات البلدان المعنية .

٣٤ ' النظم الايكولوجية للجبال والجزر والسواحل وغيرها

٢٦٨- أعربت اللجنة عن تقديرها بصورة عامة للأهداف والاستراتيجيات . ورجت وفود عديدة من برنامج الامم المتحدة للبيئة أن يتعاون على نحو وثيق مع برنامج الانسان والمحيط الحيوى في عملها المتعلق بهذه الأهداف والاستراتيجيات . وقال وفد آخر ، ملاحظاً الترابط القائم بين عناصر البرنامج الفرعى وأجزاء أخرى من البرنامج ، أن هناك امكانية لمنع الازدواجية ، وأن على برنامج الامم المتحدة للبيئة أن يجرى إعادة تقييم دقيقة لهذه العناصر بغية تحقيق وفورات مالية . ولا زالت بعض الوفود ، وهمي تؤيد حجم التمويل للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، أن الأنشطة المضطلع بها في اطار برنامج البحار الإقليمية وبرامج أخرى تتصل ، في بعض الحالات ، بالمشاكل المعالجة تحت البند الفرعى ١١.٥ من الميزانية ، وأشارت الى أنه قد يكون من المناسب استعراض المخصصات ذات الصلة في غضون فترة تتراوح بين سنتين وثلاث سنوات . وأوصى وفد آخر على ، وجه التحديد ، بأن يشرع برنامج الامم المتحدة للبيئة في مناقشات مع الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية بغية منع ازدواجية الجهود ، ووضع خطة لاستراتيجية دولية بشأن الأراضي الرطبة . ومن الأساسى أن يوضع تشديد أثناء وضع هذه الخطة على تضاريس الأراضي الرطبة وفائدتها .

٢٦٩- وتساءل أحد الوفود عن الدور الذى ستضطلع به الحكومات ، وهو دور لم يبين بوضوح ، في التشجيع على عقد اتفاقات حكومية دولية بشأن تحديد وحماية المناطق التي تمثل نوعاً فريداً من الايكولوجية وتتمتع بأهمية دولية ؛ وعن الطريقة التي ستحدد بها هذه المناطق .

٢٧٠- وقال ممثل اليونسكو أنه لا ينبغي اجمال النظم الايكولوجية للجبال والجزر والسواحل ، وأنه يتمين بصفة خاصة اعداد تقرير عن المستوى الذى بلغته المعرفة في ميدان النظم الايكولوجية للسواحل .

٤ ' التربة

٢٧١- أيدت عدة وفود بقوة ما يبذله برنامج الامم المتحدة من جهود ترمي الى اعداد سياسة عالمية في ميدان التربة وتصنيفها تكون مقبولة على الصعيد الدولي ، وذلك استجابة لمقرر مجلس الادارة ١٠ / ٨ . وأكدت على ضرورة استمرار هذه الجهود . وأكد أحد الوفود على أن نقل التكنولوجيا الى البلدان النامية يتوقف على وجود نظام معترف به دوليا لتصنيف التربة ، واسترعى الانتباه الى الحاجة الى توسيع نطاق الجهود الرامية الى تحديد خصائص التربة في المناطق الاستوائية بوصف ذلك أساسا لنظام تصنيف هذا النوع من انواع التربة ، والى التصجيل بهذه الجهود ؛ وأشار الى أن الأنشطة التي تبذل على الصعيد القومي تشكّل مصادر هامة للبيانات والأفكار المتعلقة بالتربة وادارتها وأنه ينبغي بالتالي اشراك العلماء من البلدان النامية في جميع الأنشطة المتعلقة بتصنيف التربة .

٢٧٢- وأشاد وفدا آخر باعتماد الامانة التشجيع على اتباع نهج متكامل في ميدان ادارة وحماية التربة ، وطلب اجراء دراسات عن المسائل الرئيسية في هذا الخصوص . وأكدت وفود عديدة على الحاجة الى اتباع نهج متكامل في ميدان ادارة التربة والمياه .

٢٧٣- وأكد ممثل منظمة الأغذية والزراعة على القول بأن هذه المنظمة ظلت عاكفة منذ أمد طويل على مساعدة البلدان النامية في ميدان تنمية الأراضي والمياه ، بما في ذلك حفظهما وجوانبهما الاجتماعية - الاقتصادية والقانونية ، وأكد على تعاون منظمة الاغذية والزراعة مع برنامج الامم المتحدة للبيئة واليونسكو ومؤسسات الامم المتحدة الاخرى في ميدان التربة ، مع التأكيد بشكل خاص على مساهمتها في وضع سياسة عالمية للتربة .

٥ ' المياه

٢٧٤- شددت وفود عديدة على أهمية نوعية موارد المياه وكذلك كميتها ورحبت بتعاون مؤسسات الامم المتحدة في هذا الخصوص . وأكد أحد الوفود على جهود الاتحاد الاقتصادي الأوروبي فيما يتصل بنوعية المياه ، ودعا الى زيادة تضافر الجهود في ميدان التعاون ، على أساس ثنائي ومتعدد الأطراف ، فيما يتعلق بالأنشطة ذات الصلة بالمياه . وقال وفد آخر أنه ينبغي منح الأولوية لتنفيذ المشاريع التجريبية في أحواض أنهار مختارة على أساس نهج وطرق متكاملة لحفظ الموارد المائية والانتفاع بها ، في حين شددت وفود أخرى على ضرورة أن توفر الأنشطة المتصلة بالمياه مساعدة ملموسة للبلدان النامية بواسطة عناصر برنامجية ذات طابع عملي ومختارة بعناية ، والمثال الذي أشير اليه في هذا الصدد هو المساعدة في تحديد الطرق الاقتصادية لازالة مركبات الفلور من المياه الجوفية . وشدد على دور التدريب في ميدان ادارة المياه .

٢٧٥- وتساءل أحد الوفود عما اذا كان برنامج المياه يأخذ في الاعتبار التام نتائج تقرير عام ١٩٨١ عن حالة البيئة ، الذي وصف المياه الجوفية بأنها " مورد يساء فهمه للغاية " وأعرب بناء على ذلك عن بعض التحفظات بشأن الأنشطة المقترحة للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ .

٢٧٦- وأكد أحد الوفود ، في حين أعرب عن تقديره للدور الذي يلعبه برنامج الامم المتحدة للبيئة ومنظمات أخرى في اطار العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية ، أن البلدان النامية تحتاج الى المزيد من المساعدة لكي تحقق الهدف المتمثل في توفير المياه الصالحة للشرب للجميع بحلول عام ١٩٨٠ .

٢٧٧- ووصف ممثل اليونسكو تطور البرنامج الهيدرولوجي الدولي نحو الأنشطة المتعلقة بالبحث والتدريب الموجهين نحو حل المشاكل ، وأشار الى المؤتمر الدولي للهيدرولوجيا والادارة الرشيدة للموارد المائية الذي سيعقد في ١٩٨١ .

٢٧٨- وأعرب ممثل مركز الاتصال البيئي عن تأييده لبرنامج المياه . وأشار الى أنه لم يحدث أبدا ان نشرت المعلومات المتعلقة بالأثر البيئي للسدود الكبرى بالقدر الكافي ، ولفت الانتباه الى وجود مبادئ توجيهية بشأن الآثار المترتبة على البحيرات الاصطناعية ، وبشأن السدود الكبرى والبيئة .

٦' الموارد الجينية

٢٧٩- رحبت وفود عديدة ببرنامج الموارد الجينية ، ولئن كان أحد الوفود قد لاحظ ، وهو يؤيد الأهداف والاستراتيجيات والأنشطة ، انعدام الرصد الجيني للبشر في البيئات الملوثة ، وعرض دعم هذا العمل بالعلماء والبيانات الآتية من بلده . ولاحظ وقد آخر الحاجة الى الحفاظ على كثرة تنوع الموارد الجينية ، وأعرب عن قلقه لكون الخطط المقبلة لحمايتها قد لا تكون ملائمة في ضوء الزيادات الهامة في عدد البشر وتأثيرها على البيئة . وكرر الوفد تأكيد تأييده لاتخاذ تدابير رامية الى حفظ الموارد الجينية للغابات ولزيادة البحث المتعلق بمنهجية لحفظ الموارد الجينية الحيوانية ، واسترعى الانتباه الى الحاجة لحفظ مواد تحسین نوعية المحاصيل والى القيام بواسطة اتفاق دولي باتاحة فرص الوصول الى المخزون من المواد الجينية لنباتات المحاصيل . وذكر أن التعاون بين برنامج الامم المتحدة للبيئة ، ومنظمة الصحة العالمية ، ومنظمة العمل الدولية ، واليونسكو ، ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة يجب ان يوجه نحو جوانب السلامة في مجال التأثير على النشاط الجيني ، خاصة جوانب السلامة في اعادة تركيب الحامض الأيوني المكون لنوى الخلايا (DNA) . وقيل أن الأمر يقتضي اجراء تقييم موضوعي لخطار هذا النشاط ، ووضع اطار مضمون دوليا للتطويع المأمون لهذه التقنيات .

٧' الحيوانات البرية والمناطق المحمية

٢٨٠- أشيد على نطاق واسع بالاعمال المضطلع بها في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لحفظ الطبيعة ، وأبلغت وفود عديدة عن أنشطة بلدها في هذا العمد . ولاحظ أحد الوفود أن المفهوم الجديد للتنمية دون أثر بيئي سلبي أخذ يحظى بالقبول على نطاق واسع منذ الشروع في تنفيذ الاستراتيجية ، ودعا الى تنفيذ الاستراتيجية بسرعة على الصعيدين القومي والدولي ، وحث برنامج الامم المتحدة للبيئة على دعم جهود الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية والصندوق العالمي

للحيوانات البرية في هذا الخصوص ، وأعرب وفد آخر عن رأى مؤداه أن تنفيذ الاستراتيجية سيتيح أداة فعالة لتعزيز التنمية المتوازنة وتضمينها المفاهيم البيئية . وأشار ممثل اليونسكو الى التطور الناجح للأنشطة المضطلع بها في مجال علم الأحياء المجهرية التطبيقي ، بدعم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة .

٢٨١ - وأعربت وفود عديدة عن قلقها لكون برنامج الأمم المتحدة للبيئة لم يتخذ أى اجراء لتقدم الدعم المالي للأمانة المؤقتة لاتفاقية حفظ المناطق الرطبة ذات الأهمية الدولية ولا سيما بوصفها موقلا للحيوانات المائية ، وأعربت عن استعداد حكومات بلدانها لتقدم مساهماتها الى هذه الامانة ، وهي تشير الى ضرورة تقديم دعم من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال الفترة الانتقالية . واقترح بعض الوفود اعطاء قدر من الأولوية لحفظ المناطق الرطبة يكون أكبر من الأولوية التي تمنح لدعم المؤتمرات الدولية المعنية بالحدائق العامة والمناطق المحمية الأخرى والمنشورات ذات الصلة . وطلب من برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يستمر ، على أساس مؤقت ، في تقديم الدعم الى الصندوق الخاص لاتفاقية واشنطن بشأن الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض .

٢٨٢ - وشدد ممثل الاتحاد الاقتصادي الأوروبي على أهمية المقررات المتخذة في الاجتماع الثالث لأطراف اتفاقية واشنطن المعقود في نيودلهي في عام (١٩٨١) ، ولا سيما تلك المقررات المتصلة بالحياتان والتي اعتمد الاتحاد الاقتصادي الأوروبي بشأنها تشريعا سيفرض بموجبها ، اعتبارا من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٢ ، حظر على جميع الواردات ، التجارية من منتجات الحياتان الرئيسية . وطلب من برنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقوم بدوره الحفاز في تأمين أخذ هذا المقرر في الحسبان في المناقشات القادمة للجنة الدولية لشؤون صيد الحياتان . وأضاف أن الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، وقد أصبح طرفا في اتفاقية بون لحفظ الأنواع المهاجرة من الحيوانات البرية سيسهم في ابرام اتفاقات اقليمية كما نص على ذلك في تلك الاتفاقية . بيد أن من الضروري اتاحة ما يكفي من المرافق اللازمة للتدريب التقني والادارة بغية تأمين تطبيق نينك الاتفاقيتين وفيرهما من الاتفاقيات المبرمة في هذا الصدد وأن الاتحاد الاقتصادي الأوروبي مستعد للنظر في امكانية دعم المشاريع ذات الصلة التي قدمت اليه للمساعدة فيها .

٢٨٣ - ورحب ممثل اليونسكو بزيادة فعالية فريق حفظ النظم الأيكولوجية ، وشدد على أهمية زيادة تطوير شبكة احتياطيات المحيط الحيوى .

(ج) البيئة والتنمية

١ ' النهج المتكامل والتكنولوجيا السليمة والمناسبة بيئيا

٢٨٤ - أيدت معظم الوفود الخطة المتوسطة الأجل لقطاع البيئة والتنمية ، ورحبت بجهود برنامج الأمم المتحدة للبيئة الرامية الى تحقيق التكامل بين التنمية وتنظيم البيئة . وأشار عدد من الوفود ، الى التأييد الذي حظيت به المبادئ التوجيهية المتعلقة بتحقيق الادماج السليم لمسائل التنظييم البيئي في التخطيط الانمائي من قبل العديد من الوكالات العاملة في ميدان التنمية ، فدعا برنامج الأمم المتحدة للبيئة الى التوسع في المبادرة التي قام بها والى مراقبة التقيد بهذه المبادئ التوجيهية

وأعربت بعض الوفود عن شيء من عدم الارتياح لكونه قد أدرجت تحت بابي البيئة والتنمية (اللسدان رصدت لها اعتمادات في الميزانية) ترد مشاريع ذات صلة بمشاريع في أجزاء أخرى من البرنامج بل وحتى تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه المشاريع ، وذلك تحت بنود الميزانية المتعلقة بميادين مثل الطاقة والمحيطات والنظم الأيكولوجية الأرضية والمستوطنات البشرية (الجوانب البيئية) . وقد ينطوي ذلك على خطر يتمثل في جعل برنامج الأمم المتحدة للبيئة لا يضاعف الى الحد الأقصى الجهود التي يبذلها في الميادين الرئيسية للبيئة والتي تشمل تشجيع الخطط الانمائية ، خاصة في البلدان النامية .

٢٨٥ - وقال أحد الوفود أنه ينبغي زيادة استجابته الخطة المتوسطة الأجل الى احتياجات البلدان النامية ، في حين أشارت وفود عديدة الى امكان اعادة تنظيم الأهداف والاستراتيجيات لمنهج التداخل ، واقترح أحد الوفود أن يصبح تقييم الاحتياجات الأساسية فيما يتعلق بالحدود الخارجية جزءاً من النهج المتكامل . واقترح أيضا ربط تدريب الاقتصاديين والمخططين في اطار "التعليم والتدريب في مجال البيئة" بعنصر التدريب في اطار البيئة والتنمية . وأشار أحد الوفود الى أن الفروع المتعلقة بالبيئة والتنمية والتنظيم البيئي قد أدرجت ، وتمت صياغة هدف جديد محدود النطاق بدرجة أكبر من محدودية نطاق الأهداف التي أقرها مجلس الادارة سابقا ، ولاحظ الغاء مفهوم التنمية الأيكولوجية الذي كان قد أدخله برنامج الأمم المتحدة للبيئة - وكذلك المشاريع المتعلقة بالبيئة والتنمية في كينيا وفرنزويلا . وأعرب عن رأيه بأن الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ ينبغي أن تشمل متابعة الأنشطة ذات الأولوية العالية بالنسبة للبلدان النامية .

٢٨٦ - وقالت بعض الوفود أن تحقيق نمو اقتصادي مطرد يتطلب ليس فقط تقييم الأثر البيئي لمشاريع التنمية قبل الشروع في تنفيذ هذه المشاريع ، وإنما يشمل كذلك التقييم الارتجاعي لهذا الأثر ، ودعت برنامج الأمم المتحدة للبيئة الى أن يمنح أولوية عالية لاجراء دراسات افرادية بشأن هذه الدراسات البيئية الارتجاعية .

٢٨٧ - وأعرب وفدان عن رأي مؤداه أنه لا يوجد ما يبرر الابقاء على عملية تحليل التكاليف والفوائد المعقدة عليها في البرنامج ، وذلك بالخصوص نظرا لتكاليها .

٢٨٨ - وأعرب أحد الوفود عن قلقه لكون صياغة المفاهيم في الوثيقة المتعلقة بالعلاقة بين البشر والموارد والبيئة والتنمية (UNEP/GC.9/2/Add.4) غير ملائمة ؛ وربما كانت الصعوبة هنا ناجمة عن أن الوثيقة لا تعكس على نطاق واسع خبرة بلدان لها نظم اقتصادية متنوعة ، وأنها ، نتيجة لذلك ، تطرح مسائل مثيرة للجدل دون أن تعالجها بتمعق .

٢٨٩ - وأعرب أحد الوفود عن تأييده للأنشطة المتعلقة بالتكنولوجيا السليمة والمناسبة من الناحية البيئية ، واقترح أن تدمج هذه الأنشطة في أعمال برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال التكنولوجيات القليلة المخلفات والعدمية . المخلفات ، بدلا من أن تدرج في اطار الصناعة والبيئة .

'٢' الصناعة والبيئة

٢٩٠ - ساد اتفاق عام بأن برنامج الصناعة والبيئة هو برنامج هام ؛ وأعرب عن الارتياح لأعمال برنامج

الأمم المتحدة للبيئة التي لاحظ أحد الوفود أنها أعمال فعالة وقيمة بالنسبة للبلدان النامية . واقتراح أن تضطلع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ، ولا سيما منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ، بجزء كبير من الأعمال الجارية في هذا المجال ، وقيل أن من الضروري أن تلعب الصناعة دورا أكبر في تنفيذ البرنامج . وقال أحد الوفود أن الجهود المبذولة لحل مشاكل التلوث الصناعي جديرة بالدعم ، وعرض مساعدة خبراء بلده في تنفيذ المشاريع ذات الصلة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة . وشدد وفد آخر على وجوب أن ينظر الى الصناعة بوصفها عاملا د يناميا في ميدان التنمية ، وعلى استصواب ونمـع مبادئ توجيهية لتحديد المواقع الصناعية ، تنمـع في الاعتبار احتياجات توزيع السكان .

٢٩١ — وقال اثنان من الوفود أن من الضروري ونمـع مبادئ توجيهية بيئية عند صياغة البرامج الصناعية . ونوه وفد آخر بالأنشطة المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للملاحة البحرية، والتي يجري الاضطلاع بها بالتشاور مع الرابطة الدولية لحفظ البيئة في مناطق الصناعات النفطية ، وهي أنشطة قادت الى اصدار منشور مشترك عن المواد الكيميائية لازالة النفط المتسرب ، بوصفه نموذجا لتعاون برنامج الأمم المتحدة للبيئة مع الوكالات .

٢٩٢ — وأعربت بعض الوفود عن تأييد قوى لومـع وتنفيذ سياسات لحفظ الموارد فيما يتصل بقطاعات صناعية محددة . بيد أنه استرعى الانتباه الى احتمال ألا تتمكن البلدان النامية من دفع التكاليف المرتفعة لمعدات مكافحة التلوث ؛ وبالتالي ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يشجع ، بالتعاون مع أعضاء آخرين في منظومة الأمم المتحدة ، تطوير مكافحة التلوث مع التشديد على التكنولوجيات القليلة المخلفات أو عديمة المخلفات ونمـع إعادة تدوير النفايات .

٢٩٣ — وأعرب أحد الوفود عن الرأي بأن البرامج التي توتمـع على الأساس الاقليمي أو دون الاقليمي من المتوقع أن تكون أكثر فعالية من تلك التي تركز على استراتيجية عالمية . وطلب وفد آخر زياـة البحث والمعلومات والمنشورات المتعلقة بالصناعة والبيئة ، واسترعى الانتباه الى الدور النشط الذي يقوم به بلده في هذا الخصوص .

(د) المحيطات

٢٩٤- قال أحد الوفود أن برامج البحار الاقليمية تشكل مصادر للمعلومات والبيانات التي ينبغي أن تستخدم لتعزيز الأنشطة تحت المحيطات والموارد البحرية الحية ، وليس الازدواج معها . وقال وفد آخر أن من الانسب ان تتناول وكالات أخرى مسألتى التلوث البحرى والموارد البحرية الحية ، وحث على ألا يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة الا بدور الحافز وألا يوسع نطاق انشطته في ذينك المجالين .

' ١ ' التلوث البحرى

٢٩٥- اعربت الوفود عن تقديرها لعمل برنامج الامم المتحدة للبيئة والوكالات الأخرى في تقييم البيئة البحرية ، وشدد على الحاجة الى التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة الاوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو . ولفت النظر الى ضرورة اجراء دراسات للخط الأساس واتخاذ التدابير لمكافحة التلوث . وأكد احد الوفود الخطر الأكبر للتلوث الناتج عن النفط الذى تعتمد ناقلات النفط تفريغه ، بينما أشار وفد آخر الى الطمي الذى تفرزه الانهار والى مادة ال.د.د.ت.المبيدة للحشرات ، والمواد الكيميائية الزراعية الأخرى ، والنفايات الكيميائية والبيولوجية . وقال وفد آخر ان منع سكب النفط والقاء النفايات والمواد الخطرة الأخرى في المحيط ينبغي أن يتم بمقتضى المبادئ التي وضعها مؤتمر الامم المتحدة لقانون البحار .

٢٩٦- وقال أحد الوفود أن عملية رصد المحيطات المفتوحة تسير بصورة أبطأ من المكونات الأخرى لبرنامج البيئة . وأضاف ان هناك حاجة ملحة الى وضع خطة لاجراء دراسة منهجية للتلوثات في بيئة المحيطات كخطوة اجبارية أولى لتقييم أثرها على النظم الايكولوجية البحرية والساحلية . وينبغي الاسراع بتنفيذ برنامج رصد المحيطات المفتوحة ، الموصى به في مدينة مونتيروى ، بالولايات المتحدة الامريكية ، في ايلول /سبتمبر ١٩٨٠ ، والدراسات الموجهة لاجراء عمليات معينة في المناطق المعرضة للتلوث الشديد ودراسة لكامل مسألة التخلى من النفايات في البحر . وينبغي فضلا عن ذلك ان يدعم دعما نشيطا التقييم المستمر لمصادر وكميات وآثار الملوثات البحرية وذلك بوصفه من مكونات مراقبة الاحوال الارضية ، عن طريق انظمة الرصد التي تشكل جزءا من مختلف برامج البحار الاقليمية ، التي قامت ، بالفعل ، بتجميع بيانات اساسية مذهلة يمكن ادماجها بصورة مفيدة في النظم العالمى للرصد البيئى .

٢٩٧- وذكر وفد آخر أن توحيد المعايير أمر في غاية الأهمية اذا اريد لبرامج القياس ورصد البيئة البحرية ان تحرز نتائج قابلة للمقارنة .

٢٩٨- ولفتت الأنظار الى معهد كينيا للبحوث البحرية وبحوث صيد الأسماك ، الذى انشئ حديثا ، ورجي من برنامج الامم المتحدة للبيئة أن يساعد في تطوير قدراته البحثية .

٢٩٩- وقال أحد الوفود أن منع تلوث البحيرات الداخلية والانهار ينبغي أن يدرج بوصفه بندا منفصلا في البرنامج .

٢ ' الموارد البحرية الحية

٣٠٠- كان ثمة تأييد بوجه عام للاجراء المقترح لبرنامج الامم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بحفظ الثدييات البحرية وأعرب عن الأمل في أن يكتمل خلال فترة البرنامج المتوسط الأجل البرنامج الطموح ، ولكنه أساسي للأنشطة البحثية . وحدث الوفود على تنفيذ المرحلة الأولى من خطة العمل المشتركة بين برنامج الامم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن الثدييات البحرية ، وذلك خلال الفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ ، وشددت على أنه يتعين على جميع الوكالات المعنية أن تتخذ تدابير متضافرة ، مع المراعاة الكاملة لفكرة مختلف الاستخدامات غير الاستهلاكية للثدييات البحرية ، فضلا عن الحد الأقصى للنهج الانتاجي التقليدي والمعتدل المؤكد .

٣٠١- ونودي بتنقيح خطة العمل نظرا الى أن تعريف " المستوى الأمثل " الذي نصت عليه المحافظة على انتاجية البيئة الايكولوجية البحرية وصحتها وحفظ الثروات الحيوانية والنباتية الخ ، أو اعادتها الى المستويات المثلى " لم يوافق عليه العلماء كلهم . وفي ذلك الصدد وجه ممثل منظمة الاغذية والزراعة النظر الى انشاء لجنة استشارية علمية للاتفاق حول النواحي العلمية من مشروع الخطة .

٣٠٢- وأعرب عن تأييد أنشطة اللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان والاقتراح الداعي الى اقامة حرم للمحيط الهندي وايضا الى توسيع حدوده الجنوبية . وأعرب أحد الوفود عن رأيه بأن الوسيلة الفعالة الوحيدة لحفظ الحيتان هي تحريم صيد الحوت تحريما كاملا . وحدث وفود أخرى برنامج الأمم المتحدة للبيئة على وضع خطة عمل لحفظ الانواع البحرية المهددة بالانقراض مثل السلاحف البحرية ، واتخاذ الاجراءات المناسبة لمواءمة التشريع ، على المستوى الاقليمي ، بغية حماية الانواع البحرية المهددة بالانقراض ، بما في ذلك سمك الأطوم . ولوحظ ضرورة زيادة الوعي العام بأهمية حفظ الانواع البحرية ، وطلب بالحاح ، من المدير التنفيذي ، استخدام الشبكة الواسعة لبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، المكونة من المنظمات غير الحكومية ، لنشر المعلومات ذات الصلة على نطاق كبير .

٣٠٣- وقد كان من المتوقع أن يشكل الدور التنسيقي والحافز ، الذي يضطلع به برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، قوة هامة في تشجيع الحكومات على ابرام اتفاقيات اقليمية و/أو ثنائية لحماية ثروات معينة من الموارد البحرية الحية ، واقترح ، كذلك ، أن يوفر برنامج البحار الاقليمية آلية فعالة لتحقيق أهداف البرنامج .

٣٠٤- واعتبر احد الوفود أن حفظ الموارد البحرية الحية واستخدامها استخداما رشيدا يكتسبان أهمية قصوى نظرا لقيمتها بوصفها مصادر غذائية متجددة .

٣ ' برنامج البحار الاقليمية

٣٠٥- اعربت الوفود بالاجماع عن تأييدها للبرنامج ، الذي وصفه احد الوفود بأنه آلية للتطرق الى المشاكل البيئية الفريدة للحد البيئي للبر والشاطئ ، باعتبار ذلك حلقة مؤدية الى معالجة اكثر فعالية للمسائل البيئية المطروحة في المحيطات المفتوحة . وقوبل بالترحاب ادرج البحار

الواقعة في شرق افريقيا وجنوب غربي المحيط الأطلسي وجنوب شرقي آسيا ، في البرنامج ، لأن هذا امر يوفر له توازنا عالميا افضل ، وحث برنامج الأمم المتحدة للبيئة على مواصلة جهودها الرامية الى تنفيذ خطط العمل التي اعتمدها الحكومات بالفعل ، وذلك للمحافظة على الازدانة في الأقاليم المعنية .

٣٠٦- وأشير الى الحلقة التدريبية التي تزمع عقدها اللجنة الاقتصادية لافريقيا واليونيسكو بشأن تطوير علم وتكنولوجيا البحار في افريقيا والتي يمكن أن توفر مدخلات لدليل برنامج الأمم المتحدة للبيئة للبيئة وادارة الشؤون الدولية والاقتصادية والاجتماعية بشأن تنمية وادارة المناطق الساحلية ، المزمع عقدها في عام ١٩٨١ .

٣٠٧- واعربت وفود عديدة عن قلقها لان مستوى التمويل المقترح لبرنامج البحار الاقليمية سيتم تخفيضه ، حيث أن هذا الأمر يعني انه لن يكون قادرا على تحقيق الآمال المتعلقة عليه .

٣٠٨- واعتبرت وفود عديدة أن برنامج البحر الابيض المتوسط ينبغي أن يلقى مزيدا من التأييد ، باعتباره نموذجا للبرامج يقتردى به في مناطق اخرى ، مع ان وفدا آخر قال ان برنامج الأمم المتحدة للبيئة ينبغي أن يضمن بالأ يمول أية خطط عمل لفترة أطول من اللازم .

٣٠٩- واسترعى الانتباه الى الخطة الطارئة لانسكاب النفط والمواد الخطرة في الجزر الكاريبية التي وضعت بوصفها جزءا من خطة عمل منطقة الكاريبي في عام ١٩٨٠ . ووجه احد الوفود البرنامج الثنائي والمتعدد الاطراف الذي يجرى تنفيذه عن طريق الرابطة الاقليمية لمنطقة الكاريبي التابعة للجنة الاوقيانوغرافية الحكومية الدولية ، واد على اهمية تخطيط وتنفيذ البحث البيئي البحري ، ورصد وتقييم مكونات خطة عمل منطقة الكاريبي . واعرب منسق مشروع البيئة الكاريبية عن تقديره لتعاون منظومة الامم المتحدة في وضع خطة العمل .

٣١٠- وبينما اكدت بعض الوفود على القيمة الاقليمية للبرنامج ، حثت على ايلاء اهتمام اكبر للمشاكل العالمية المتعلقة بالمحيطات ، ورجت من برنامج الامم المتحدة للبيئة ان يزيد من انشطته بالتعاون ، في هذا الصدد مع المنظمة الاستشارية الحكومية الدولية للملاحة البحرية .

٣١١- ونادى ممثل اليونيسكو بتعزيز دراسة المحيطات ورصد هـا على الصعيد العالمي بالتعاون مع اللجنة الاوقيانوغرافية الحكومية الدولية وبرامجها مثل المنظومة العالمية المتكاملة للمحطات البحرية وبرنامج رصد التلوث البحري المشترك بين اللجنة الاوقيانوغرافية الحكومية الدولية والمنظمة العالمية للارصاد الجوية . ورحب بالتطور الدينامي لبرنامج البحار الاقليمية ، في حين أنه أشار الى أن نطاقه الواسع وعدم وجود ولايات محددة من مجالس ادارات المعاونة قد حد من مشاركتها .

(هـ) الطاقة

٣١٢- وجهت وفود عديدة النظر الى مؤتمر الامم المتحدة المقبل المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، واقترح وفد انشاء آلية متابعة لرصد نتائج المؤتمر ، وان يشترك برنامج الامم المتحدة للبيئة في تنفيذ قرارات المؤتمر . بيد ان وفدا آخر حذر من أنه ينبغي ألا توضع استراتيجيات

جديدة الا بعد دراسة نتائج المؤتمر دراسة مستفيضة ، وطلب احد الوفود ايضاح دور برنامج الامم المتحدة للبيئة في تطوير مصادر الطاقة البديلة ، بعد انعقاد مؤتمر الطاقة ، كما كان هناك تساؤل عن علاقة البرنامج بلجنة الموارد الطبيعية .

٣١٣ - واعترفت الوفود بواجب برنامج الامم المتحدة للبيئة من حيث التأكيد على اهمية الاعتبارات البيئية في مناقشة العلاقة بين مصادر الطاقة البديلة . وتم الاعراب عن تأييد الجهود الرامية الى تعزيز التطوير الفعال لمصادر الطاقة البديلة السلمية من الناحية البيئية ، وهو امر اعتبره احد الوفود هاما بنفس درجة اهمية سوء استخدام مصادر الطاقة الحالية . وركز وفد آخر على اهمية بحث وتطوير التكنولوجيات الموفرة للطاقة قصد التمكن من زيادة فعالية استغلال المصادر النادرة .

٣١٤ - وأعربت بعض الوفود عن قلقها ازاء احتمال ازدياد واهية الجهود ، ولاحظت انه يزداد بالفعل على الصعيدين القومي والدولي ادراك الآثار البيئية لانتاج واستغلال الطاقة .

٣١٥ - ولاحظ أحد الوفود ان المعلومات المتوفرة والمتعلقة بمصادر الطاقة الجديدة قليلة ورأى ان من المشكوك فيه ان الاستراتيجيات المتوقعة لزيادة ادراك الآثار البيئية لانتاج واستغلال الطاقة ستضيف مفرزى جديدا للمعرفة الحالية ، ذلك انه يستحيل ، في اغلب الاحيان ، نظرا للاختلافات الإقليمية المتعددة الوصول الى استنتاجات صحيحة على العموم استنادا الى دراسات فردية .

٣١٦ - وأعرب عن بعض القلق ازاء مستوى التمويل المعتمد لبرنامج الطاقة ، الذي اعتبر غير كاف لكي يشترك برنامج الأمم المتحدة للبيئة اشتراكا مرضيا . بيد أن احد الوفود ذكر انه من الافضل استخدام الاموال المذكورة لتمويل أنشطة اخرى ذات أولوية ، وذلك نظرا لقلّة الاعتمادات ولان تلك المشكلة تتناولها جهات أخرى .

٣١٧ - وطلب أحد الوفود ، في الفقرة ٧ من تقرير المدير التنفيذي بشأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، الاشارة الى الفريق الدولي للخبراء ، الذي اجتمع في ميونيخ في الفترة من ١٧ الى ٢٧ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٠ ، وناقش التقرير بشأن التقييم المقارن للآثار البيئية لمختلف مصادر الطاقة ، الذي أعده برنامج الأمم المتحدة للبيئة .

(و) الكوارث الطبيعية

٣١٨ - اثنى أحد الوفود على مذكرة التفاهم بشأن الكوارث الطبيعية التي وقع عليها المدير التنفيذي ورؤساء ثماني هيئات أخرى تابعة لمنظومة الأمم المتحدة . ولاحظ وفد آخر ، مع الموافقة ، النطاق الأوسع للبرنامج الميّن في الخطة المتوسطة الأجل ، وطلب بأن تعطى الأولوية للأنشطة الرامية الى انقاذ حياة الانسان . وأشار وفد آخر الى أنه ينبغي تركيز الجهد على توقي الكوارث الطبيعية ، وقال ان حكومته مستعدة لتنظيم حلقات دراسية بشأن التنبؤ بالزلازل في البلدان النامية . واقترحت وفود أخرى أن يحد برنامج الأمم المتحدة للبيئة من اشتراكه في الأنشطة الواردة في الخطة ، وذلك نظرا للظروف المالية الحالية .

٣١٩- وقال ممثل المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ان التقدم الذي احرزته منظمته في عملها بشأن الكوارث الطبيعية قد جاء ، الى حد بعيد ، نتيجة لما لقيته من تعاون ومساعدة وتأييد من برنامج الامم المتحدة للبيئة ، ولا سيما في جنوب غربي آسيا وشبه القارة الهندية ومنطقة الكاريبي ومناطق اخرى . وطلب ان يستمر دعم برنامج الامم المتحدة للبيئة في تنفيذ التجريب العملي المتعلق بالاعاصير الاستوائية والانشطة الاخرى ذات الصلة للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، الواردة في الخطة المتوسطة الأجل ، بالاضافة الى ميادين نشر المعلومات والتعليم والتدريب .

(ز) القانون البيئي

٣٢٠- رحبت وفود عديدة باستنتاجات فريق الخبراء العامل المعني بالقانون البيئي بشأن النواحي القانونية الخاصة بالبيئة بصدد التعددين والحفر في المناطق المغمورة ضمن حدود الولاية القضائية القومية ، والتي ارتئي بأنها ستسهم اسهاما كبيرا في منع التلوث الناجم عن التنقيب في المناطيق المغمورة عن الهيدروكربونات والمعادن الاخرى واستغلالها . واقترح احد الوفود ان يوصى بأن تضع الدول الاعضاء تلك الاستنتاجات في الاعتبار ، بوصفها معايبا دليا ، في اجراء العمليات في حدود ولايتها القضائية ؛ وأشار وفد آخر الى انها تحتاج الى دراسة دقيقة قبل ادماجها في التشريعات القومية ؛ بينما قال وفد آخر انها ينبغي ألا تعتمد الا بعد تعميمها على الحكومات للتعليق عليها . وأبدى وفد آخر تحفظات تجاه استنتاجات الاجتماع على اساس انها لم تعكس اعتبارا لمسؤوليات الدول فيما يتعلق باتلاف البيئة .

٣٢١- وابدى احد الوفود تحفظات حيال الاهدمية التي تكتسبها بالنسبة لبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، الاجتماعات نصف السنوية المقترحة لخبراء القانون البيئي للنظر في المتطلبات الجديدة لبرامج البحث ، وارتئي أيضا ، أن الحلقة الدراسية المقترحة للجامعات التي تدرس القانون البيئي يمكن ارجاؤها ، دون خسارة كبيرة ، بينما نادى وفد آخر بتوفير تسهيلات تدريبية محسنة في مجال القانون البيئي .

٣٢٢- ولاحظ احد الوفود قيام اللجنة الاقتصادية لافريقيا باتخاذ قرار بشأن " تعزيز القدرات القومية للتشريع والتقييم والادارة البيئية بوصفها استراتيجية انمائية " ، يدعو تلك الدول الى أن تستعرض تشريعاتها في القطاعات الانمائية الرئيسية في المنطقة .

٣٢٣- وأشار احد الوفود الى أن المجلس اعترض ، في دورته الثامنة ، على برنامج العمل الذي اقترحه المدير التنفيذي على اساس انه يتعدى نطاق الولاية التي خولتها الجمعية العامة ؛ لذلك ، يرى هذا الوفد ان تقرير المدير التنفيذي بشأن التعاون في ميدان البيئة المتعلق بالموارد الطبيعية المتقاسمة بين دولتين أو اكثر وبرنامج العمل المعروض الآن أمام اللجنة ، غير مقبولين ، وأعريت بعض الوفود عن قلقها ازاء قيام برنامج الامم المتحدة للبيئة بوضع مبادئ قانونية تسترشد بها الدول . وشدد أحد الوفود على أنه يتعين على برنامج الامم المتحدة للبيئة ان يقتصر على وضع المبادئ التوجيهية بدلا من المبادئ ؛ وقال ان مسؤولية تحديد الموارد الطبيعية المتقاسمة

تقع على عاتق الدول ، وأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة ينبغي ان يحصر مشاركته في التشاور مع الحكومات وتقدم التقارير الى الجمعية العامة . بيد أن وفود اخرى رحبت بمشروع مبادئ السلوك لارشاد الدول في حفظ الموارد الطبيعية المتقاسمة بين دولتين او اكثر واستغلالها بشكل متناسق وحدث على ان يتم اقرارها بأسرع ما يمكن .

٣٢٤- ووجهت الأنظار الى التزام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتقديم تقرير بشأن هذا الموضوع الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ، وأشار الى ان تقريرا قصيرا سيكفي على اساس ان توصيات المدير التنفيذي الداعية الى اتخاذ مزيد من الاجراءات سيتم اسقاطها ومناقشتهم في الاطار المناسب .

٣٢٥- وقال احد الوفود ان الاشارة الواردة في تقرير اداء البرنامج المقدم الى الاجتماع الاستشاري غير الرسمي ، الذي انعقد في أوتاوا في تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ ، غير صحيحة ، حيث أن المجتمعين لم ينظروا في مشروع الاستعراض المتعمق للقانون البيئي ولم يعلقوا عليه : في الواقع ، لم تكن هناك مناقشة رسمية او غير رسمية ذات مغزى لهذا المشروع . كذلك اشير الى ان الاجتماع لم يكن في موقف يسمح له " بالاتفاق " على ان التلوث البحري ، واستنفاد الاوزون ، والنفايات الخطرة ، تستحق المعالجة على سبيل الالوية في الاجتماع المخصص للمقبل لكبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي .

٣٢٦- ولاحظ احد الوفود ، مع الموافقة ، الموضوعات التي تقررت مناقشتها في الاجتماع المخصص ، ورجا ان يتم ادراج بند اضافي ، هو " تطوير القانون البيئي لحماية الموارد القومية " وقال وفد آخر ان الاعتراف التام بجهود البلدان النامية الرامية الى التوفيق بين الاعتبارات البيئية والولويات تنميتها الاجتماعية الاقتصادية ينبغي ان تعطى الالوية عند النظر في تطوير القانون البيئي فسي جميع المستويات العالمية منها والاقليمية والقومية ، وانه يتعين على الاجتماع المخصص ان يختار مبادئ ذات اولوية لادراجها في الفصل المتعلق بالقانون البيئي ، من البرنامج البيئي المتوسط الاجل على مستوى المنظومة ، على هذا الاساس على ان يكون مضمونا ان الفصل يعكس الالويات التي تجد قبولا لدى الدول المتقدمة النمو والدول النامية ، على حد سواء .

٣٢٧- وفي هذا الصدد ، أكد احد الوفود على اهمية وضع مبادئ توجيهية وتقديم المساعدة لتطوير التشريعات والقواعد البيئية القومية بالاضافة الى اجراءات التقييم البيئي ، التي ، ان هي وضعت في شكل صك قانوني مقبول عالميا له مناهج متعددة تناسب مختلف مستويات الاهتمام ، ولا سيما احتياجات البلدان النامية ، فسوف تكون خطوة كبيرة في طريق التطوير التدريجي للقانون البيئي .

٣٢٨- وأيد أحد الوفود الرأي القائل بأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة هو انسب منظمة لتنسيق المراقبة العالمية للتلوث البحري من مصادر برية .

٣٢٩- وتم التأكيد على اهمية ضمان برنامج الأمم المتحدة للبيئة بان الاهداف والاستراتيجيات المحددة في الخطة المتوسطة الاجل تتفق والهدف الاجمالي الذي يتوخاه البرنامج . وأبدى أحد الوفود تحفظات فيما يتعلق بالعدد من عناصر استراتيجية الخطة ، مثل الاشارات الى تطبيق الاتفاقيات التي لم تظهر بعد الى حيز الوجود ، وفيما يتصل بقانون البحار ، تشجيع التطبيق السليم من الناحية البيئية لمعاهدة لم تعتمد بعد . وقال ان القانون البيئي ينبغي ألا يكون الاجانبا واحدا من جوانب السياسة البيئية ، وألا يعتبر موضوعا في حد ذاته . وقال وفد آخر ان المبادئ التوجيهية القانونية ينبغي ألا توضع قبل ان يتم ارساء قاعدة قومية لها .

٤ - التدابير الداعمة

(أ) التعليم والتدريب البيئي

٣٣٠- أيدت وفود عديدة أهداف التعليم والتدريب البيئيين وخططهما وأنشطتهما ، ورأت أنها تنسق بصفة خاصة مع الدور الحفاز لبرنامج الامم المتحدة للبيئة . ومع ذلك ، أعربت بعض الوفود عن قلقها لعدم مراعاة الاحتياجات الإقليمية بدرجة كافية في اعداد برامج التعليم والتدريب البيئيين ، في حين رأت وفود أخرى أنه ثمة حاجة الى زيادة ادماج برامج التعليم والتدريب في مواضع أخرى من البرنامج .

٣٣١- وذكر أحد الوفود أن الأهداف ٢ و ٣ و ٥ و ٧ المتعلقة بالتعليم البيئي والأهداف ١ و ٢ و ٣ و ٤ المتصلة بالتدريب البيئي ينبغي أن تمنح أولوية عليا . وأعرب وفد آخر عن شكوكه في صحة مبررات عقد المؤتمر الدولي للتدريب البيئي المقترح في الخطة المتوسطة الأجل ،

٣٣٢- وأيدت وفود عديدة برامج التدريب الايكولوجي المشتركة بين برنامج الامم المتحدة للبيئة ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، وذكر أحد الوفود أن التعاون بين المنظمتين حقق نتائج طيبة في بلدان شتى ، خاصة أن الدول بدأت تسلم بأهمية المسائل البيئية . ومع ذلك ، فإن أقل البلدان نموا ، بصفة خاصة ، تعاني من نقص مستمر في الموظفين المدربين اللازمين لتنفيذ تنميتها السليمة بيئيا على الأجلين المتوسط والطويل . وأعلن وفدان أن حكومتيهما تنظمان دورات على مستوى خريجي الجامعات في كثير من المواضيع البيئية الهامة للطلاب من البلدان النامية .

٣٣٣- وأعرب أحد الوفود ، وأيده في ذلك الوفود الافريقية المتحدثة بالفرنسية ، عن قلقه لافتقار المكتب الاقليمي لافريقيا الى التعاون ونشر المعلومات والتدريب المتصل بالبيئة ، وحث المدتب الى زيادة التعاون والأنشطة في ذلك الميدان .

٣٣٤- وأكد أحد الوفود ضرورة التعليم البيئي للأطفال ، خاصة فيما يتعلق بوجود مواد ديمائية خطيرة في البيئة البشرية وخصائص هذه المواد . وعبر وفد آخر عن القلق ازاء ندرة مواد التدريب الصادرة باللغة الأسبانية .

٣٣٥- وذكر احد الوفود أنه يرى أن المبالغ المخصصة للتدريب البيئي غير كافية ، وان خدمته أنشأت مركزا للتدريب البيئي وأنها ترحب بالدم المالي من جانب برنامج الامم المتحدة للبيئة .

٣٣٦- وقال ممثل اليونسكو أنه في حين أن ما تحقق حتى الآن في ميدان التعليم والتدريب البيئيين يدعو للارتياح ، فإنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي عمله ، خاصة في المجال التنفيذي . وأضاف أن المرحلة الجديدة من البرنامج ستكون موجهة بصفة خاصة نحو الأنشطة الميدانية العملية واصدار مواد تعليمية بلغات مختلفة تناسب الظروف والاحتياجات المحلية ، وان برنامج الانسان والمحيط الحيوى سيقدم اسهاما نافعا في ذلك المجال . وأيد أيضا زيادة تطوير التعليم البيئي للمهندسين والاقتصاديين بالتعاون مع برنامج الامم المتحدة للبيئة . وأضاف أنه يجري عمل الكثير فيما يتعلق بالتدريب ولكن من الضروري زيادة دعم تدريب الاخصائيين في الادارة المتكاملة للموارد البيئية ، الأمر الذي هو حقا أكثر أهمية من المؤتمر المقترح للتدريب البيئي .

٣٣٧- وأشار ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا الى العنصر التدريبي في خطة عمل لاغوس ، الذى يستهدف تعزيز مالدى المؤسسات القومية ذات الصلة المسؤولة عن التقييم البيئي وجمع البيانات الهيئية والادارة البيئية من خبرة في ميدان التدريب البيئي .

(ب) المساعدة التقنية

٣٣٨- أعربت عدة وفود عن تأييدها لبرامج المساعدة التقنية المخططة . ومع ذلك ، أكد أحد الوفود أن المساعدة لا ينبغي أن تقتصر فقط على الدعم التشريعي والادارى : ذلك أنه ينبغي توفير الأموال أيضا لتنظيم الجولات الدراسية والمنح الدراسية ، وفيرها للخبراء من البلدان النامية . وأشار وفد آخر الى حاجة البلدان النامية للخبرة الخارجية في مجال تطوير وصياغة التشريعات الهيئية القومية ، وقال أنه ينبغي ادماج الأنشطة ذات الصلة في الأنشطة المتعلقة بالقانون البيئي .

٣٣٩- ووجه ممثل اللجنة الاقتصادية لافريقيا الانتباه الى قرار اعتمده اللجنة في مؤتمرها الوزاري السابع ، الذى حدد صلاحيات اللجنة الحكومية الدولية الاقليمية للمستوطنات البشرية والبيئة فيما يتصل بالمسائل البيئية ، وهي لجنة أنشئت مؤخرا وستعرض جملة أمور منها المساعدة التقنية والتعاون الاقليمي بشأن البرنامج البيئي في افريقيا .

(ج) الاعلام

٣٤٠- كان ثمة رأى مفاده أن تعزيز الوعي البيئي ، خاصة في البلدان النامية الكثيفة السكان مهمة عاجلة . وكرر أحد الوفود الرأى القائل بأن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يجب ان يحسن قدرته على اعداد ونشر قوائم مستكملة لما ينشره من مواد متعلقة بالبيئة وذلك كوسيلة ، بين جملة أمور ، لا بلاغ الحكومات بالأنشطة الجارية أو التي كانت تجرى في برنامج الأمم المتحدة للبيئة . وذكر وفد آخر أن تلك القوائم ينبغي أن تتضمن بيانات عن المنشورات المتصلة بالبيئة التي تصدرها هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة ومنظمات أخرى ، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية .

٣٤١- وقال أحد الوفود ان حكومته تؤيد بفعالية أنشطة برنامج الامم المتحدة للبيئة في ميدان الاعلام البيئي للجمهور ، وأنها تنشر حاليا معلومات بيئية علمية ومبسطة باللغات المحلية داخل بلده . وأضاف أن برنامج الامم المتحدة للبيئة ينبغي أن يكون أكثر نشاطا في ذلك الميدان ، كما ينبغي ، بصفة خاصة ، أن يصدر منشورات علمية أكثر تبسيطا موجهة للجمهور .

٥ - اختتام المناقشة

٣٤٢- أعرب ممثلو المدير التنفيذى عن تقديرهم للاقتراحات المفيدة العديدة التي قدمتها الوفود ، وأكدوا أنه لا يمكن تعديل الأهداف والاستراتيجيات المعتمدة الا بقرار محدد يصدر عن مجلس الادارة ، وأن التعديلات المطلوبة ، في الدورة الحالية ، تتعلق فقط ببرنامج تقدير الاحتياجات البشرية الأساسية فيما يتعلق بالحدود الخارجية .

جيم - المخصصات المدرجة في الميزانية

٣٤٣- بعد أن أبلغ رئيس اللجنة الثانية للدورة طي رسالة رئيس اللجنة الأولى بآراء اللجنة الثانية بشأن هدف صندوق البيئة ومستواه المتوقع ، ذكرت وفود عديدة أنه من الصعب معرفة كيفية المضي قدما بشأن تحديد أولويات البرنامج ، وكذلك فيما يتعلق بالمخصصات المقترحة لاعتمادات الميزانية ذات الرقمين المعروضة في المرفق الأول للخطة المتوسطة الأجل . واقترح وفد أن تحدد الأولويات والمخصصات على أساس اعتمادات الميزانية ذات الأربعة أرقام .

٣٤٤- وذكرت بعض الوفود أنه إذا لم يتحقق الرقم المستهدف وهو ١٢ مليون دولار ، فإن النسبة المئوية للخفض الشامل المقترح لتمويل كل من اعتمادات الميزانية لن تكون مقبولة من وجهة نظر البلدان النامية . واقترح في تلك الحالة ، أن تظل اعتمادات الميزانية ذات الرقمين للمستوطنات البشرية والصحة البشرية ، والبيئة والتنمية ، والنظم الأيكولوجية الأرضية والأراضي القاحلة وشبه القاحلة بما في ذلك التصحر ثابتة تقريبا وأن يعدل الرصيد المتبقي عن طريق خفض سائر اعتمادات الميزانية .

٣٤٥- ومع ذلك ، رأت وفود عديدة أخرى ، أنه سيكون من المستحيل تقريبها على اللجنة في تلك المرحلة المتقدمة من أعمالها ، الموافقة على المخصصات والأولويات النهائية ؛ وعليه فإن النسبة المئوية للتوزيع الشامل للأموال كما وردت في المرفق الأول تكون مقبولة . وأشار أيضا إلى أن التوزيع الحالي كان نتيجة لمناقشات متعمقة وخبرة طويلة .

٣٤٦- وقال نائب المدير التنفيذي أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة على استعداد ، إذا سمح الوقت ، للدخول في مناقشة أكثر تفصيلا لعناصر الاستراتيجية في الخطة المتوسطة الأجل . إلا أنه يهفي ، مع ذلك ، أن يوضع في الاعتبار ، أنه على حين أن دور مجلس الإدارة هو تزويد برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمبادئ توجيهية تتعلق بالسياسة العامة في ذلك الخصوص ، فإن المدير التنفيذي مسؤول عن جعل المجلس على علم تام بتقديم البرنامج . وقال بناء على ذلك أنه يمكن الموافقة في الوقت الحاضر ، على المخصصات ذات الرقمين المدرجة في الميزانية كما اقترحت في المرفق الأول للخطة وعلى التوصيات الواردة في رسالة رئيس اللجنة الثانية . وأشار إلى أن المدير التنفيذي سيقدم تقريرا ، كما حدث في الماضي ، عن التطورات ، وعن التوزيع الفعلي للأموال ، إلى المجلس في دورته المقبلة ، من أجل اجراء التنقيح الممكن للأولويات والمخصصات .

دال - الموافقة على المقررات

٣٤٧- وافقت اللجنة ، اثر المناقشات التي جرت بها ، على مشاريع المقررات المتعلقة بالمواضيع التالية ، لكي ينظر المجلس في اعتمادها ، وترد نصوص المقررات كما اعتمدها المجلس في المرفق الأول . وترد في الفقرات التالية أرقام المقررات بالصيغة التي اعتمدت بها . وللاطلاع على الاجراء الذي اتخذه مجلس الإدارة فيما يختص بهذه المقررات ، أنظر الفصل الحادي عشر .

المسائل البرنامجية

- ٣٤٨- أوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الإدارة مشروع مقرر مقدم من الرئيس (المقرر ٩/١٠) .
- ٣٤٩- واثر مناقشات مستفيضة ، عقد خلالها فريق صغير فير رسمي للصياغة اجتماعا له وأعد نصا منقحا ، أوصت اللجنة أيضا باعتماد مشروع مقرر ، بصيغته المنقحة ، مقدم من المجموعة الآسيوية بعنوان " برنامج البيئة : المسائل الطويلة الأجل " (المقرر ٩/١١) .
- ٣٥٠- ونظرت اللجنة أيضا في مشروع مقرر ، مقدم من المجموعة الافريقية بشأن الأولويات المتعلقة بمشاكل البيئة الخطيرة في البلدان النامية . وانعقد ، اثر مناقشة مطولة ، فريق صياغة صغير رسمي ، ولكنه لم يستطع التوصل الى اتفاق بشأن نص منقح . واقترح ممثل استراليا ، في محاولة لتفادي التصويت ، تعديلات قبلها مقدمو مشروع المقرر ، ووافقت اللجنة على التوصية باعتماد مجلس الإدارة للنص المعدل (المقرر ٩/١٢) .

الحدود الخارجية

- ٣٥١- أوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الإدارة مشروع مقرر بشأن البرنامج العالمي لدراسات الأثر المناخي ، المقدم من بلجيكا والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية (المقرر ٩/١٣ ألف) . وأشارت الامانة الى أن المقرر يمكن تنفيذه في حدود الموارد الحالية .
- ٣٥٢- وأوصت اللجنة أيضا بأن يعتمد مجلس الإدارة ، وفقا للتعديل المقدم من وفد الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، مشروع مقرر متعلق بحماية طبقة الاوزون ، مقدم من وفود المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أوروغواي ، ايسلندا ، ايطاليا ، بلجيكا ، الجماهيرية العربية الليبية ، الدانمرك ، السويد ، سويسرا ، فاهون ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النمسا ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليونان (المقرر ٩/١٣ با) .
- ٣٥٣- وبالنسبة عن مقدمي مشروع المقرر ، أوضح أن عبارة " خبراء " . . . تقنيين " الواردة في الفقرة الثانية من المنطوق ينبغي أن تفسر بأوسع معانيها على أنها تشمل الخبراء في جميع الميادين العلمية والتقنية ذات الصلة .
- ٣٥٤- وذكر وفدان أنه نظرا لأن الحاجة تدعو الى مزيد من المعرفة العلمية بطبقة الاوزون وتفاعلها مع العناصر الأخرى للغلاف الجوى ، فانه من السابق للأوان الهدء في اعداد اتفاقية ، أو حتى اطار اتفاقية ، ولهذا فانهما كانا يفضلان أن يشير نص المقرر الى " مبادئ توجيهية " وانهما يحتفظان بحق تناول هذه المسألة في الجلسات العامة .
- ٣٥٥- وأشارت الامانة الى انه في ضوء العرض السخي المقدم من حكومة السويد لاستضافة الاجتماع الأولي للفريق المخصص الذي سيشكل بموجب احكام المقرر فان التكلفة الاضافية الوحيدة التي سيتحملها برنامج الامم المتحدة للبيئة ، وهي كلفة سفر الموظفين الذين سيقومون بخدمة الاجتماع ، يمكن استيعابها في نطاق الموارد الحالية . وأوضحت الامانة أيضا أنها تفهم أن عبارة " المحافل الأخرى " الواردة في الفقرة ٣ (أ) من المنطوق تعني محافل دولية مثل منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومجلس التعاضد الاقتصادي ولجنة الاتحادات الأوروبية .

المستوطنات البشرية

- ٣٥٦- أوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الإدارة مشروع مقرر بشأن التخطيط البيئي المحلي وإدارة المستوطنات البشرية مقدم من اوروفواى وبنن وكولومبيا (مقرر ٩ / ١٤) .
- ٣٥٧- وقال أحد الوفود أنه وان كان يوافق على جوهر المقرر فإنه يعتقد أن من المهم أن يتجنب برنامج الامم المتحدة للبيئة اتخاذ أى اجراء منفرد في مجالات اختصاص وكالات أخرى تابعة للأمم المتحدة .
- ٣٥٨- وأوضحت الامانة أن المقرر يمكن تنفيذه في نطاق الموارد المتاحة .

النظم الايكولوجية الأرضية

- ٣٥٩- أوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الإدارة مشروع مقرر أوصت به المجموعة الافريقية بشأن نظم الايكولوجية للأراضي القاحلة وشبه القاحلة (المقرر ٩ / ١٥ ألف) .
- ٣٦٠- وأوضحت الامانة أن تكلفة المشاريع المشار اليها في المقرر لا يمكن تقديرها في الوقت الحاضر، وأنه سيبدل كل جهد ممكن ، في حدود الموارد المتاحة ، للاستجابة الى المقرر .
- ٣٦١- وأوصت اللجنة أيضا بأن يعتمد مجلس الإدارة مشروع مقرر بشأن السياسة العالمية للتربة مقدم من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، اوروفواى ، بلغاريا ، بنما ، بنن ، بوروندى ، السويد ، شيلي ، قبرص ، كندا ، كولومبيا ، كينيا ، المملكة العربية السعودية ، النرويج ، نيجيريا ، الولايات المتحدة الامريكية .
- ٣٦٢- وأشارت الامانة الى أن التقرير المطلوب بموجب الفقرة ٦ من المنطوق سيرد ضمن الفرع المناسب من التقرير المتعلق بأداء البرنامج الذى سيقدم الى المجلس في دورته العاشرة ، وأن بقية أحكام المقرر لن تكون لها آثار مالية اضافية بالنسبة لصندوق البيئة .

البيئة والتنمية

- ٣٦٣- نظرت اللجنة في مشروع مقرر مقدم من وفدى فنزويلا وكينيا .
- ٣٦٤- وأشار وفد الاتحاد السوفياتي الى أن الوفود ، كما حدث في عدد من مشاريع المقررات الأخرى التي عرضت على المجلس ، مدعوة الى أن ترد بالاجاب على محتويات وثائق لم تتوفر لها الفرصة لبحثها .
- ٣٦٥- وأشارت الامانة الى أن نتائج مشاريع البيئة والتنمية لا يمكن تنفيذها الا بعد تقييمها على نحو ايجابي ، وفي حدود الموارد المتاحة فقط . وأنه سيكون من السابق للأوان في هذه المرحلة ، أى سنة قبل تقديم البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة الى المجلس للموافقة عليه ، اتخاذ قرار حازم بشأن الزيادات المقبلة في المخصصات المدرجة في اعتمادات الميزانية .

٣٦٦- وقام مقدم مشروع المقرر بتنقيحه في ضوء التعليقات التي أهديت ، وأوصت اللجنة بأن يعتمد المجلس النص المنقح (المقرر ١٦/٩) .

المحيطات

٣٦٧- وأوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الادارة مشروع مقررين بشأن البحار الاقليمية ، مقدمين من وفود المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايطاليا ، بلجيكا ، تركيا ، تونس ، الدانمرك ، ساحل العاج ، سويسرا ، فرنسا ، فنزويلا ، كولومبيا ، ماليزيا ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، يوفوسلافيا ، اليونان ، ومن وفد كينيا (المقرر ١٧/٩ ألف وباء) .

٣٦٨- وفيما يتعلق بمشروع المقرر الأول ، وجهت الأمانة الانتباه الى احكام مقرر مجلس الادارة ٨/٧ ، المشار اليه في المشروع ، والذي يرجو من المدير التنفيذي النظر ، كجزء من الخطة المتوسطة الاجل في مواصلة المشاركة من جانب برنامج الامم المتحدة للبيئة في النفقات البرنامجية لخطة عمل البحر الابيض المتوسط ، بشرط توافر الموارد . وهذا واضحاً أن الموارد الكلية المطلوبة في الخطة المتوسطة الاجل - بما في ذلك حوالي ٩ ملايين دولار لبرنامج البحار الاقليمية - قد لا تتوفر ، وأن المبلغ الذي سينفق بالفعل تحت هذا الاعتماد سيتوقف أيضاً على توفر الموارد .

٣٦٩- وأشار وفدان من مقدمي المشروع الى أن المقرر ذاته يدعو الى تنفيذه " في اطار الميزانية " .

٣٧٠- وحذر وفد آخر من أن النص الذي يقضي بإمكان استخدام أموال مدرجة تحت اعتمادات أخرى للميزانية لدعم أنشطة مدرجة تحت برنامج البحار الاقليمية . متى كانت تلك الأنشطة متسقة مع أهداف واستراتيجيات اعتمادات الميزانية تلك ، يمكن أن يشكل ، في حالة عدم توخي الدقة الكافية ، سابقة خطيرة لنقل الموارد بعيداً عن الأنشطة ذات الأهمية الكبيرة للبلدان النامية والتي تفتقر فعلاً الى الدعم الكافي .

الطاقة

٣٧١- أوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الادارة ، مشروع مقرر مقدم من كينيا ، وفقاً للتعديل المقدم من ممثلي استراليا وفرنسا (المقرر ١٨/٩) .

القانون البيئي

٣٧٢- أوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الادارة مشروع مقرر بشأن الاجتماع المخصص لكبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي مقدم من : الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، بنغلاديش ، بوتسوانا ، السودان ، السويد ، كندا ، كولومبيا ، كينيا ، ماليزيا ، المكسيك ، المملكة العربية السعودية ، النمسا ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هولندا ، يوفوسلافيا (المقرر ١٩/٩) .

٣٧٣- وسجل وفدان تحفظهما ازاء مجالات المواضيع المحددة الثلاثة التي سيعالجها الاجتماع المخصص .

٣٧٤- وأكدت الامانة حاجتها الى التوجيه بشأن عدد المشتركين . وذكرت أنه يبدو أن الاجتماع قد يكلف حوالي ٣٠٠ . . . دولار ، ينبغي توفير حوالي ٢٠٠ . . . دولار منها من احتياطي برنامج الصندوق .

٣٧٥- ونظرت اللجنة ايضا في مشروع مقرر بشأن التعاون في ميدان البيئة فيما يتعلق بالمسوار الطهيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر مقدم من وفد الولايات المتحدة الامريكية .

٣٧٦- واثرت الموافقة المبدئية على مشروع المقرر ، وجه نائب المدير التنفيذي الانتباه الى خطأ تقني في صياغة فقرة اقترحت شفويا في اللجنة ، واقترح نصا منقحا يتفادى ذلك الخطأ ، مع اجراء التعديلات اللازمة لذلك في فقرة المنطوق لتعبر بوضوح أكبر عن آراء اللجنة .

٣٧٧- وقال ممثل البرازيل أن وفده بينما يفهم تماما الاهتمامات التي ينطوى عليها ذلك ، فإنه يمانع تماما في اعادة المناقشة حول نص تم الموافقة عليه فعلا ؛ ولكنه مع ذلك ، لن يعترض على قرار الرئيس بشأن هذه النقطة ، نظرا لأن الأمر يتعلق بايضاح الصياغة على النحو الذي دعا اليه وفده في المناقشة السابقة . وأضاف انه يود مع ذلك أن يوضح ان الاجراء الذي ستتخذه اللجنة ينبغي ألا يشكل سابقة لاعادة بحث المسائل التي أقفل باب المناقشة بشأنها ، واقترح ، فضلا عن ذلك ، حذف عبارة " في دورتها السابعة والثلاثين " من فقرة المنطوق الجديدة المقترحة .

٣٧٨- وكرر الرئيس انه سيكون من غير المناسب اعادة المناقشة في مسائل موضوعية سبق حسمها ، وان الاجراء الذي ستتخذه اللجنة بشأن تقنية من تقنيات الصياغة لن يشكل على أية حال سابقة .

٣٧٩- ووافق ممثل البرازيل على ان الاجراء الذي ستتخذه اللجنة لا ينبغي اطلاقا أن يشدل سابقة ، وذكر أنه قد يكون من الانسب تقديم التصويب في جلسة عامة . وذكر ممثل الولايات المتحدة الامريكية أنه يوافق تماما على آراء ممثلي البرازيل وفنزويلا ، وأن وفده بصفته مقدم النص الاصلي ، يقبل التعديلات التي اقترحتها الامانة شرط أن تفهم فقط على أنها تصويبات تقنية .

٣٨٠- ووافقت اللجنة على ان توصي مجلس الادارة باعتماد النص المنقح لمشروع المقرر ، ووفقا لتعديل ممثل البرازيل .

التعليم والتدريب البيئيان

٣٨١- أوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الادارة مشروع مقرر مقدم من اوروفواي وشيلي وكندا وكولومبيا والمملكة العربية السعودية بشأن الجامعة والبيئة (المقرر ٢٠/٩ ألف) .

٣٨٢- وأكدت الامانة على ضرورة الحصول على عرض نهائي بتقديم الدعم المحدود للمراكز الاقليمية ، مثلما كان الوضع بالنسبة للمركز الدولي للتدريب والتعليم في ميدان العلوم البيئية ، قبل امكان اتخاذ اي اجراء .

٣٨٣- وأوصت اللجنة ايضا بأن يعتمد مجلس الادارة ثلاثة مشاريع مقررات مقدمة من مجموعة امريكا اللاتينية والمجموعة الآسيوية والمجموعة الافريقية (المقررات ٢٠/٩ باء وجيم ودال على التوالي) .

٣٨٤- وأشارت الامانة الى أن أكثر المناهج فعالية لأنشطة التعليم والتدريب البيئيين في المناطق هو ذلك المتبع فعلا في منطقة أمريكا اللاتينية ، حيث وافقت احدى الحكومات مقدما (قد تكون في مناطق أخرى احدى المنظمات) على تحمل قسط كبير من تكلفة العملية . وقد بلغت تكلفة المركز الدولي للتدريب والتعليم في ميدان العلوم البيئية لفترة تمتد الى أربع سنوات حوالي ٩٠ من ملايين الدولارات ، منها ٨٤ من ملايين الدولارات قدمتها حكومة أسبانيا . ولم تدرج في الخطة المتوسطة الاجل اعتمادات للانشطة المطلوبة بموجب مشروعين المقررين الافريقي والآسيوي . أما فيما يتعلق بمشروع المقرر المقدم من المجموعة الافريقية ، فان الامانة تفهم ان الاجراء الذي طلب الى المدير التنفيذي اتخاذه في الفقرة ٢ من المنطوق لا يمكن أن يتخذ الا تلبية لطلبات محددة من جانب حكومات . واما فيما يتصل بمشروع المقرر المقدم من المجموعة الآسيوية ، فينبغي الاشارة الى أن التجربة أوضحت أن نهج مركز الأنشطة البرنامجية ازاء التعليم والتدريب البيئيين أقل فعالية من نهج المركز الدولي للتدريب والتعليم في ميدان العلوم البيئية ؛ وسوف تسعى الامانة ، في حدود الموارد المتاحة ، الى تقديم مساعدة اولية الى مركز التنمية لآسيا والمحيط الهادئ ، بقصد انشاء شبكة للتدريب في المنطقة .

٣٨٥- وأكد ممثل اليونيسكو على ان البرامج المتعلقة بالتعليم والتدريب البيئيين ينبغي أن تنفذ بالتعاون التام مع الوكالات المتخصصة ذات الصلة .

٣٨٦- وقدم ممثلو المجموعتين الافريقية والآسيوية تعديلات لمشروع المقررين المقدمين من كل منهما على ضوء تعليقات الامانة ، وقد تأكد مفهوم الامانة للفقرة ٢ من منطوق نص المجموعة الافريقية .

البرامج الاقليمية ودعم البرامج

٣٨٧- أوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الادارة مشروع مقرر مقدم من المجموعة الآسيوية ومجموعة أمريكا اللاتينية (المقرر ٩/٢١) .

٣٨٨- وذكرت الامانة أن من السابق للأوان التوصية باعتماد مشروع مقرر بشأن الوجود الاقليمي لبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، حيث ان المجلس سيبحث هذا الموضوع بتعمق في دورته العاشرة . وحيث أنه قد لا يتسنى ، نظرا للقيود المفروضة على الميزانية ، زيادة المخصصات دعما لذلك الوجود ، فمن الأفضل حذف الاشارة الى تعزيز طاقة المكاتب الاقليمية .

٣٨٩- وقال ممثلا ماليزيا والهند ، بالنيابة عن مقدمي مشروع المقرر ، أن القصد ليس هو بالضرورة تقديم مزيد من الموارد للمكاتب الاقليمية ، وانما دعم طاقاتها وتحسين فعاليتها .

خطة العمل لمكافحة التصحر

- ٣٩٠ - أوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الإدارة مشروع مقرر ، بشأن تنسيق ومتابعة تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر ، مقدم من الرئيس (مقرر ٩ / ٢٢ ألف) .
- ٣٩١ - وفيما يتعلق بالفقرة ٣ من المنطوق ، ذكرت الأمانة أن المساعدة يحتمل أن تقدم بشرط توفر الموارد المالية .
- ٣٩٢ - وطلب أحد الوفود تسجيل تفضيله لادراج كلمة "وقائية" ، مع كلمة "مكافحة" أينما وردت الإشارة في النص الى مكافحة التصحر .
- ٣٩٣ - وأوصت اللجنة أيضا بأن يعتمد المجلس مشروع مقرر مقدم من المجموعة الافريقية بشأن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر في المنطقة السودانية السهلية (المقرر ٩ / ٢٢ باء) .

الفصل السادس

صندوق البيئة

٣٩٤ - احيل البند ٨ من جدول الاعمال الى اللجنة الثانية للدورة للنظر فيه . وللاطلاع على أعمال اللجنة ، انظر الفقرة ٣١ .

ألف - تنفيذ برنامج الصندوق

٣٩٥ - وعند بحث البند ٨ (أ) ، كان معروضا على اللجنة الوثيقتان UNEP/GC.9/9 و Add.1 .

٣٩٦ - وعرض مساعد المدير التنفيذي بالنيابة لشؤون مكتب صندوق البيئة والادارة ، تقرير المدير التنفيذي بشأن تنفيذ برنامج الصندوق (UNEP/GC.9/9 و Add.1) ، ولفت الانتباه الى واقع أن البرنامج قد أُخرب بسبب قلق المدير العام ازاء سيولة الصندوق نتيجة عدم التأكد من تسديد الاشتراكات خلال النصف الثاني من عام ١٩٨٠ . وعلى الرغم من ذلك فقد تم حتى نهاية العام الاستجابة ب ٨٩ في المائة من مخصصات عام ١٩٨٠ . وقد كانت النفقات من حيث نسبة الالتزامات (٨٣ في المائة) أو من حيث المخصصات (٧٤ في المائة) ، اعلى منها في اية سنة ماضية ، وبسبب التضخم ، ومع وجود اجمالي أصغر لبرنامج الصندوق ، فقد كانت نسبة الانفاق الكلي في المشاريع الداخلية تتجه الى الارتفاع بينما كانت النسبة للمشاريع التي تنفذها وكالات متعاونة داخل منظومة الامم المتحدة تتجه الى الهبوط . وعلاوة على ذلك فان نسبة المشاريع الاقليمية والاقليمية كانت ترتفع بالنسبة الى المشاريع العالمية وكان هناك مبلغ قدره ٨٥ مليون دولار فير مرصود في عام ١٩٨٠ ، وكان المدير التنفيذي قد اقترح ترحيل هذا المبلغ الى عام ١٩٨١ . وانحفاة لذلك ، وبينما كان الدخل يزيد عن النفقات في عام ١٩٧٨ والسنوات التي سبقتة ، فان النفقات زادت عن الدخل في عام ١٩٧٩ والسنوات التالية له . وقد ساعد ثبوت الارصدة النقدية المتراكمة على زيادة النفقات على الدخل . على انه في عام ١٩٨١ كان من المتوقع ان تزيد النفقات عن الدخل بمبلغ ١٠ ملايين من الدولارات ، ومع بداية عام ١٩٨٢ لن يكون لدى الصندوق أرصدة نقدية قابلة للتحويل فوق المستوى الادنى .

٣٩٧ - وفيما يتعلق بقرار المدير التنفيذي بتأخير البرنامج في عام ١٩٨٠ ، اعربت عدة وفود عن قلقها ازاء وضع " التوقف والمباشرة " في البرمجة وهي ظاهرة لا تقتصر على عام ١٩٨٠ . وفي رأى هذه الوفود انه لا توجد مشكلة تتعلق بالسيولة ؛ فلبرنامج الامم المتحدة للبيئة استثمارات كبيرة كان بإمكانه ان يحولها الى أموال لتوفير ما يلزمه من نقد ، واقترح احد الوفود انه ينبغي عند توقع ازمة سيولة القيام بتخفيضات في ميزانية البرنامج وميزانية تكاليف دعم البرنامج بدلا من تخفيض أنشطة برنامج الصندوق . واقترح وفد آخر انه ينبغي زيادة احتياطي برنامج الصندوق الى مليوني دولار لتوفير " سادة " من النقد الجاهز لأزمات السيولة . وكان هناك تشديد على الحاجة لأن تكون برمجة البرنامج لمراقبة الاجراءات المالية احتياطات البرنامج ، لا أن تكون مربوطة بتسديد التبرعات .

واعرب أحد الوفود عن قلقه ازاء درجة الهبوط في أعمال برنامج عام ١٩٨٠ . وقال وفد آخر أن ممارسة تخصيص نسبة كبيرة بهذا الشكل من موارد الصندوق لأي عام في وقت مبكر من العام نفسه تعني عدم الحفاظ على المرونة اللازمة في البرنامج .

٣٩٨ - واعربت عدة وفود عن تقديرها لاستجابة المدير التنفيذي للمقرر ٣/٧ المتعلق بتخفيض دعم البرامج التي كانت عاملة لمدة أربع سنوات او تزيد ، وبانهاها تدريجيا .

٣٩٩ - وفيما يتعلق بمؤسسات تنفيذ المشاريع (الجدول ٦ من الوثيقة UNEP/GC.9/9) ، سأل أحد الوفود عن سياسة الامانة العامة فيما يتعلق بالنسبة بين الوكالة المتعاونة والمنظمة الداعمة في مجال تنفيذ المشاريع . وسأل وفد آخر عما اذا كان بيان المدير التنفيذي في الجلسة الافتتاحية ، ومفاده ان العملات غير القابلة للتحويل لم يكن لها اثر مفرط على البرنامج ، لا يخالف واقع ان نسبة المنظمات الداعمة الى المشاريع التي تنفذها الوكالات المتعاونة قد ازدادت ، كنتيجة اساسية لزيادة المشاريع الممولة بالعملية غير القابلة للتحويل التي تقوم المنظمات الداعمة بتنفيذها . وعلاوة على ذلك سأل الوفد عما اذا كان التخفيض في حصة مشاريع الوكالة المتعاونة يعود لصعوبات ادارية متأصلة في هذا النوع من المشاريع مما يجعل الوكالات المتعاونة غير مستعدة للاضطلاع بها . وسأل وفد آخر عن نسبة الاموال التي انفقت على مشاريع المنظمات الداعمة بالمقارنة مع مشاريع الوكالات المتعاونة ، وعن التأثير المالي الذي سيكون للبرنامج المتوسط الأجل على مستوى المنظمة على هذه النسبة . وعلقت عدة وفود على الزيادة في عدد المشاريع الداخلية ، هذه الزيادة التي تتعارض مع القرارات التي اتخذها مجلس الادارة في دوراته السابقة ، بالاضافة الى كونها غير مستحسنة .

٤٠٠ - وفيما يتعلق بمسألة التوزيع الجغرافي لأنشطة برنامج الصندوق (الجدول ٧) سأل أحد الوفود عن سبب الانخفاض الكبير في النسبة المخصصة لأمريكا اللاتينية . واشنى وفد آخر على جهود الامانة العامة ملاحظا مع التقدير الزيادة في نسبة الأنشطة المضطلع بها في آسيا ، وهو اتجاه يأمل الوفد باستمراره . وطرح سؤال يتعلق بالمعايير المستخدمة لتحديد المشاريع العالمية والاقليمية والاقليمية . وافردت عدة وفود مجالات برنامجية محددة لدعمها باعتبارها تستحق اهتماما خاصا على اساس اهميتها او بسبب النجاحات التي احرزت حتى الآن : المحيطات ، ومكافحة التصحر ، والبيئة والتنمية ، والطاقة . وشدد عدد من الوفود على اهمية التعاون مع مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية ، وطرحت اسئلة عن النفقات المتعلقة بالأنشطة المشتركة بين برنامج الامم المتحدة للبيئة ومركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية .

٤٠١ - وقال عدد من الوفود ان شكل تقديم الوثيقة يمكن أن يتحسن . وانتقدت طريقة استخدام المصطلحات المشروحة في قائمة المصطلحات في الوثيقة ؛ ان لم يميز بوضوح في الجداول بين "الالتزام" ، "النفقات" ، "وأنشطة برنامج الصندوق" . واقترح أحد الوفود تقديم جدول واحد يبين الاعتمادات والمخصصات والالتزامات والنفقات والدخل لجميع السنوات ذات الصلة ولجميع خطوط الميزانية .

٤٠٢ - وردّ مساعد المدير التنفيذي بالنيابة على الأسئلة التي أثارها الوفود فتناول أولاً برمجة "التوقف والمباشرة". فقال أن المدير التنفيذي يدرك تمام الإدراك الحاجة الى الحفاظ على سيولة الصندوق في جميع الأوقات ، ولذلك فإنه يعتبر أن عدم موافقته على مشاريع أخرى بعملة قابلة للتحويل هو عمل إداري مالي سليم . غير أنه يوافق على أنه ينبغي النظر في آليات أخرى لتجنب أزمات السيولة . وفيما يتعلق بالاقتراح القائل بزيادة احتياطي برنامج الصندوق وباستخدامه كوسادة في أوقات هبوط السيولة ، أوضح مساعد المدير التنفيذي بالنيابة أن هناك قواعد محددة تنظم استخدام احتياطي برنامج الصندوق الذي يرمي الى تمويل تنفيذ قرارات مجلس الإدارة والاضطلاع بأنشطة أخرى غير متوقعة ؛ والاحتياطي ليس صندوقاً احتياطياً من النوع الذي يمكنه دعم برنامج دائم . وأردف قائلاً أنه يصعب تخفيض تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج في وقت أزمة السيولة بدلاً من تخفيض أنشطة برنامج الصندوق نفسها ، لأن هذه التكاليف تنطوي على التزامات طويلة الأجل ، مثل عقود الموظفين .

٤٠٣ - وفيما يتعلق بسياسة استخدام الوكالات المتعاونة أو المنظمات الداعمة لتنفيذ المشاريع ، فإن من الضروري الحفاظ على برنامج متوازن متسق . وهناك ولاية عامة للاستفادة من هيئات منظومة الأمم المتحدة الى أقصى حد ممكن في تنفيذ البرنامج بغية التشديد على الدور الحافز لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية ، علماً بأن قرارات مجلس الإدارة هي التي تنظم الاضطلاع بالمشاريع الداخلية . وبينما سيزيد البرنامج المتوسط الأجل على مستوى المنظومة من عدد المشاريع التي تنفذها الوكالات المتعاونة بالتأكيد ، فإن الآثار المالية المترتبة على ذلك ليست معروفة بعد .

٤٠٤ - وقد أعربت ثلاث وكالات متعاونة عن اهتمامها بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مشاريع الممولة بالعملة غير القابلة للتحويل . وقد نفذت اليونسكو بالفعل البرنامج التدريبي لإدارة البيئة (FP/1102-78-01) لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في ريزدن بجمهورية ألمانيا الديمقراطية ، وانا اتبعت منظمات أخرى مثل اليونسكو فان نسبة الوكالات المتعاونة الى الوكالات الداعمة المنفذة للمشاريع ستهبط . والبيان القائل بأنه ليس للعملات غير القابلة للتحويل تأثير مبالغ فيه على البرنامج هو بيان سليم .

٤٠٥ - وقد نتجت الزيادة في عدد المشاريع الداخلية عن قرارات اتخذها مجلس الإدارة في دورته الثامنة يطلب فيها أن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتنفيذ مايلي : اجتماعات بشأن القانون البيئي وإزالة الاحراج من المنطقة الاستوائية أو سياسة التربة وتحليل التكاليف والفوائد . كما أن الحالة أثار قلق الأمانة أيضاً وهي تحاول معالجتها .

٤٠٦ - ويدرك المدير التنفيذي تمام الإدراك الأهمية السياسية للتوزيع الجغرافي وهو يسعى للحفاظ على توزيع اقليمي متعادل للأنشطة في المدى البعيد . على أنه يمكن لاقليم ما ، بسبب الطابع الدوري للأنشطة ، أن تقوم فيه ، في وقت معين ، مشاريع أكثر من اقليم آخر . ويتحدد النطاق الجغرافي للمشروع بالمنطقة التي هي الأكثر استفادة مباشرة منه : فالمشروع الاقليمي هو

المشروع الذى يفيد بصورة مباشرة احد الاقاليم ؛ والمشروع المشترك بين الاقاليم هو المشروع الذى يفيد عدة اقاليم مثل معظم البلدان النامية دون أن يكون له تأثير عالمي - ومثال ذلك مشاريع التدريب بالعمل القابلة للتحويل للبلدان النامية ؛ اما المشروع العالمي فينطوى على تنفيذ استقصاء وتقييم على مستوى العالم كله ، وتنطبق نتائج هذا الاستقصاء والتقييم على العالم ككل . وينتظر أن يكون للمشروع القومي أو الاقليمي نتائج يمكن استقراءها واستخدامها على مستوى العالم ، ولكن هذا المشروع يبقى مصنفا باعتباره مشروعا قوميا أو اقليميا الى ان تصبح نتائجه عالمية . وستصدر قريبا خلاصة للمشاريع ، تضم بابا خاصا عن التوزيع الجغرافي والمشاريع العالمية .

٤٠٧ - وفي المستقبل سيستمر توفير جدول يبين الاعتمادات والمخصصات والالتزامات والنفقات والدخل لجميع السنوات ذات الصلة ولجميع خطوط الميزانية ، وذلك في اضافة للوثيقة الرئيسية ، لأن حسابات برنامج الأمم المتحدة للبيئة لم تكن قد اكتملت وقت اعداد هذه الوثيقة .

٤٠٨ - وينظم التعاون مع مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية على أساس مذكرة تفاهم . وقد بلغت النفقات الاجمالية على الأنشطة المشتركة مبلغ ٢٤٧ ٨٩٢ دولارا ، في عام ١٩٧٩ ومبلغ ٢٤٢ ١٧٦ دولارا في عام ١٩٨٠ ، بينما تبلغ التزامات عام ١٩٨١ حاليا ٤٨٥ ٢٣٣ دولارا .

٤٠٩ - وفي اختتام مناقشتها احاطت اللجنة علما بتقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ برنامج الصندوق في عام ١٩٨٠ .

باء - ادارة الصندوق

٤١٠ - كان معروضا على اللجنة ، لدى نظرها في البند ٨ (ب) من جدول الأعمال ، الوثائق التالية : UNEP/GC.9/10 و Corr.1 و 2 و Add.1-9 .

١ - التبرعات

٤١١ - عرض مساعد المدير التنفيذي بالنيابة لشؤون مكتب صندوق البيئة والادارة تقرير المدير التنفيذي بشأن ادارة الصندوق ، ومذكرة المدير التنفيذي عن التطورات التي حصلت في الصندوق في الفترة من ١ كانون الثاني /يناير الى ٣٠ نيسان /ابريل ١٩٨١ (UNEP/GC.9/10 و Corr.1 و 2 و UNEP/GC.9/10/Add.5) . ولفت الانتباه بشكل خاص الى الغموض الذى يلف الموارد المتوفرة للصندوق . ويسبب التضخم وهبوط القيمة الفعلية للتبرعات المقدمة الى الصندوق منذ عام ١٩٧٨ ، تناقصت القيمة الفعلية للصندوق وكان لهذا تأثير كبير على مستوى أنشطة برنامج الصندوق . كما أثرت تقلبات معدلات صرف العملات القومية مقابل الدولار ، على التبرعات المقدمة الى الصندوق ونشأ عن ذلك غموض في تقدير الموارد المتوفرة له . وقد بذلت قصارى الجهود لزيادة مستوى التبرعات ولزيادة امكانية تحويل التبرعات بالعمل غير القابلة للتحويل ، ولكن النجاح كان محدودا في ذلك . وبالفعل فقد قام بلدان بتخفيض تبرعاتهما في عام ١٩٨٠ بينما لم يقدم بلد آخر اى تبرع على الاطلاق . وعلى خلاف السنوات الماضية ، هبطت الميزانيات النقدية في عام ١٩٨٠ وبحلول نهاية عام ١٩٨١

ستبلغ الارصدة المتجمعة للصندوق حداً أدنى للعمل وستعتمد كلياً على التبرعات الحالية ، على الأقل فيما يتعلق ببرنامج العملة القابلة للتحويل . وسيكون من الصعب جداً في ظل هذه الظروف تعزيز الأثر الحافز والمنسق للصندوق الا اذا حصلت زيادة كبيرة في التبرعات المقدمة له في فترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ .

٤١٢ - وبغية مواجهة هذه الحالة ، يقدم المدير التنفيذي طلبين الى مجلس الادارة ، وهما أن ينظر المجلس في الخطة المتوسطة الأجل لفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ على النحو المعروض فيه في الوثيقة UNEP/GC.9/6 ، والتي سيتطلب برنامج انشطتها مبلغاً اجمالياً قدره ١٢٠ مليون دولار تقريباً لتنفيذه ، وان يقيم هذه الخطة وأن يوافق عليها ، وفي حالة ما اذا كان مستوى الأنشطة المقترحة غير مقبول ، ان يعلمه عن الأنشطة وعناصر البرنامج التي يجب أن تخفض أو تنقص وحجم هذا التخفيض أو التنقيص .

٤١٣ - ويستند رقم الـ ١٢٠ مليون دولار الى مجموعة اساسية من الأنشطة أوصى بها مجلس الادارة على أساس أولوى في أوقات مختلفة منذ دورته الأولى ، والى طلبات قدمتها هيئات الأمم المتحدة لاقامة مشاريع تعاونية كجزء من البرنامج البيئي على مستوى المنظومة ، والى حاجات المنظمات الداعمة . كما يستند هذا الرقم الى تقدير لما يمكن اعتباره حداً أدنى من البرامج الجديدة ، يعكس المعدلات الحالية للتضخم ومعدل نمو حقيقي متواضع يبلغ ٥ في المائة . ولن تعني الموافقة على المبلغ المستهدف وقدره ١٢٠ مليون دولار زيادة آلية في تبرعات المتبرعين التقليديين ؛ فمبلغ الـ ١٢٠ مليون دولار هذا هو مجرد هدف سيحاول المدير التنفيذي الوصول اليه .

٤١٤ - وأيدت وفود كثيرة اقتراح المدير التنفيذي . وشعرت وفود اخرى أن هذا الرقم المستهدف متواضع جداً ؛ واقترحت بضعة وفود ان يوفر معدل نمو يبلغ ٢٥ في المائة مما سيعني رقماً مستهدفاً بين ١٤٥ مليون دولار و ١٥٠ مليون دولار . على أن آخرين ، في الوقت الذي وافقوا فيه على أن يبلغ ١٢٠ مليون دولار يعتبر رقماً منخفضاً بعض الشيء بالنسبة للحاجات البيئية العالمية ، كانوا من الرأي القائل بأن التبرعات اللازمة للوصول الى مبلغ مستهدف قدره ١٤٥ مليون دولار لن تأتي ، ولذلك فقد أيدت هذه الوفود اقتراح المدير التنفيذي . واعربت عدة وفود عن رأي مفاده أن احتياجات البرنامج ينبغي أن تحكم وضع الهدف لفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ بدلاً من أن تحكمه التبرعات التي يرجح تلقيها . وأعلنت أربعة وفود عن زيادات محتملة في تبرعات حكوماتها للصندوق . وأبلغت ثلاثة وفود أخرى اللجنة أن حكوماتها لا تخطط لزيادة تبرعاتها .

٤١٥ - وقال أحد الوفود ، وكان قد اشير اليه باعتباره قد خُفض تبرعه في عام ١٩٨٠ ، ان تبرعه في عام ١٩٧٩ كان استثنائياً وأن التخفيض الذي ظهر لم يكن الا نتيجة للعودة الى نمط تبرعه الاعتيادي . وأوضح وفد آخر أن التقلبات في معدلات الصرف تعني في الواقع أن تبرعات الحكومات قد كلفتها أكثر من حيث العملة القومية ، للحفاظ على المستوى نفسه .

٤١٦ - واشتركت عدة وفود أخرى في الرأي القائل بأن اقتراح المدير التنفيذي ليس اقتراحاً واقعياً . وأوضحت هذه الوفود أنه للتوصل الى نسبة النمو المقترحة ٥ في المائة ومعدل التضخم المقدر بـ ١٤ في المائة ، سيلزم مضاعفة التبرعات التي يتلقاها الصندوق حالياً . وأشير الى رأى الأغلبية

الساحقة التي أعرب عنه في المشاورات الغير رسمية في كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ومفاده أن معدل النمو ينبغي أن يبقى على الصفر ، واقترح أن تزود اللجنة بالأرقام على أساس كل من معدل النمو الصغرى وعلى أساس معدل نمو يبلغ ٢ر٥ في المائة . وطرحته أسئلة عن رقم ١٤ في المائة للتضخم ؛ وأومح في هذا الصدد أن اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية قد أوصت بمعدل ١٢ في المائة وأن مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية قد قبل مؤخرا معدلا يبلغ ١١ في المائة .

٤١٧ - واعتبر عدد من الوفود أن البرنامج ينبغي أن يخفض ليتناسب مع الأموال المتوفرة وأيدت هذه الوفود برنامجا بين ٦٥ مليون دولار و ٦٧ مليون دولار . واقترح وفدان أن من الممكن أن ينتج برنامج أفضل اذا أمكن استبعاد المشاريع الأقل فعالية وتشجيع مناهج ادارية أفضل . واقترح أحد الوفود أن يحسب اجمالي ميزانية البرنامج بتطبيق معدل التضخم الذي أوصت به اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية ، والبالغ ١٢ في المائة ، على اجمالي ١٩٨٠-١٩٨١ مما يؤدي الى قيام برنامج قيمته ٧٥ مليون دولار .

٤١٨ - وأعربت عدة وفود عن قلقها ازاء الارتفاع النسبي في مستوى تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج بالمقارنة مع مستوى أنشطة برنامج الصندوق ، واقترحت أنه اذا كانت التخفيضات ضرورية فانها ينبغي أن تطبق على الأولى وليس على الثانية .

٤١٩ - وشدد أحد الوفود على واقع أن الادارة البيئية الملائمة والسليمة ضرورية لاقتصاد صحيح علاوة على ضرورتها كجزء أساسي في أي برنامج انمائي ، وبين التناقض في تخفيض البرنامج البيئي في أوقات الهبوط الاقتصادي . واذ يدرك أن هذه هي الحالة في الواقع ، فإنه يحث على تغيير الاتجاه والتبرع بسخاء أكبر للصندوق . وأيد وفد آخر هذه المناشدة ولاحظ أنه اذا تبرعت الحكومات مجرد ٠.٠١ في المائة من ميزانياتها الدفاعية للصندوق ، فان الموارد ستزيد بمعدل ٥ ملايين من الدولارات في السنة .

٤٢٠ - ولفت مساعد المدير التنفيذي بالنيابة النظر الى الأرقام التي وزعت بناء على طلب عدة وفود والتي تبين بدائل لبرنامج ١٩٨٢ - ١٩٨٣ على أساس معدل نمو صغرى ، ومعدل نمو نسبته ٢ر٥ في المائة ومعدل نمو نسبته ٥٠ في المائة ، مع الأخذ بمعدل تضخم يبلغ ١٢ في المائة و ١٤ في المائة . وقال أن هناك اختيارات كثيرة لتقدير الرقم المستهدف ، وبالطبع فان المدير التنفيذي سيتبع توجيهات مجلس الادارة . على أنه يمكن أن يطلب من المجلس تحديد الأولويات . وقد اقترح المدير التنفيذي برنامجا يعتبره أفضل برنامج ممكن في وقت الضيق الاقتصادي ، وينبغي أن نذكر أنه مهما كان الرقم المستهدف ، لا بد أن تؤخذ في الاعتبار بعض العناصر الأساسية في تنفيذ أنشطة برنامج الصندوق ، وهذه العناصر هي المستوى الفعلي للتبرعات الواردة ، وتركيب التبرعات (وبالذات المبلغ الوارد بالعملة القابلة للتحويل والتبرعات الواردة بالعملة الغير قابلة للتحويل) وسيولة الصندوق وتوزيعها على الأنشطة ذات الأولوية .

٤٢١ - وخلال المناقشة المفصلة للرقم المستهدف ، خالف أعضاء المجموعة الآسيوية من الوفود رأى الأغلبية في اللجنة القائل بأن رسالة الرئيس الى رئيس اللجنة الأولى للدورة فيما يتعلق بالرقم المستهدف للصندوق للسنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ينبغي أن يذكر أنه لا يرجح أن تزيد التبرعات

المتوقعة عن ٧٧ مليون دولار ، لأن هذا من شأنه أن يخفض فرص التوصل الى الرقم المستهدف البالغ ١٢٠ مليون دولار ، على أن هذه الوفود ، بعد مداوات غير رسمية ، وافقت على قبول هذه الاشارة التي اعتبرتها الوفود الأخرى انها اسقاط واقعي ، على أساس الخبرة في السنوات الماضية ، ويتفق ، كما أوضح أحد هم ، مع تقدير المدير التنفيذي للحالة .

٤٢٢ - وبعد ذلك قررت اللجنة أن تحيل الى اللجنة الأولى للدورة آراءها بشأن الرقم المستهدف لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ (المنعكسة في القرار ٢٣/٩ ، الفقرات ١١-١٣) .

٤٢٣ - واستجابة الى تعليق من الأمانة ، شدد أحد الوفود على الحاجة الى تقرير يقدم المعلومات بشأن تنفيذ البرنامج وبشأن المشاريع والأنشطة وفقا لتسميتها باعتبارها عالمية أو اقليمية أو اقليمية أو دون الاقليمية أو قومية ، ويبين الالتزامات والنفقات المصروفة ، على أنه وافق على أن هذا النوع من المعلومات يوفر في " تقرير الى الحكومات " اذا زود التقرير المطلوب من المدير التنفيذي بما ينبغي من اشارات مرجعية .

٤٢٤ - وفي ختام مناقشاتها أوصت اللجنة بأن يعتمد مجلس الادارة مشروع قرار . وللاطلاع على نص القرار بالصيغة التي اعتمدها مجلس الادارة ، انظر المرفق الأول ، القرار ٢٣/٩ .

٤٢٥ - وبعد اقرار مشروع القرار ، تكلم ممثل المملكة المتحدة بالنيابة عن وفود ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، وايطاليا ، وبلجيكا ، وسويسرا ، وهولندا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، وأعرب عن قلقه ازاء الطريقة التي اغضط مجلس الادارة متابعة أعماله بها في هذه الجلسة . فقد اعتبرت هذه الوفود الاجراء الذي ووجهت به اللجنة بطلب الوضع لرقم ميزانية يزيد زيادة كبيرة على المبلغ الذي يبد وأن من المرجح الحصول عليه عن طريق التبرعات ، اجراء غير مقبول . وبينما تدرك هذه الوفود تمام الادراك استحسان رقم سخي للاعتماد يوفر حافزا لزيادة التبرعات ، فانها تفتقر أنه اذا كان الرقم يزيد زيادة كبيرة عن التقديرات الجارية للدخل الاجمالي ، فان الادارة المالية السليمة تتطلب أن يعطى مجلس الادارة الفرصة للنظر في برنامج واقعي . وتعتبر هذه الوفود أن المدير التنفيذي هو المسؤول عن تقديم تحليل لمجلس الادارة يمكنه من أن يأخذ برأى معقول ازاء تخصيص الاعتمادات ، على افتراض أن هناك مستويات مختلفة من التبرعات الاجمالية ، وطلبت هذه الوفود منه أن يقدم الى المجلس هذا التحليل اذا ما نشأت حالة مماثلة في المستقبل . وأشرك ممثلا استراليا واليابان وفد يهما في الآراء السابقة .

٢ - العملات غير القابلة للتحويل

٤٢٦ - عرض مساعد المدير التنفيذي بالنيابة لشؤون مكتب صندوق البيئة والادارة تقرير المدير التنفيذي عن تأثير أرصدة العملات غير القابلة للتحويل على اختيار مشاريع الصندوق وتنفيذها (UNEP/GC.9/10/Add.1) ، الذي كان قد اعد استجابة للفقرة ٨ من مقرر مجلس الادارة ١٨/٨ وذكر اللجنة بالطريقة التي أصبحت بها مشكلة العملات غير القابلة للتحويل مشكلة حادة في عام ١٩٧٩ عندما كانت هذه العملات تشكل ٦٢ في المائة من موارد الصندوق . وقد طالب مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين ومجلس الادارة كلاهما باتخاذ تدابير لتقويم الحالة . وفي عام ١٩٨٠ ، نتيجة

للجهود المشتركة التي بذلها المدير التنفيذي وحكومات البلدان التي تتبرع بعملات غير قابلة للتحويل ، زاد الانفاق بهذه العملات على الدخل منها ، وبلغ ما يعادل ٨٠٠ مليون دولار ، وفي ذلك الوقت أصبحت مشاريع العملات غير القابلة للتحويل جزءاً من البرنامج الاجمالي ، مع انها بقيت بصورة رئيسية في ميدان التدريب . وقد وردت استنتاجات المدير التنفيذي في الفقرة ٢٠ من التقرير وتفيد احدى هذه الاستنتاجات أن مستوى الارصدة القائمة بالعملات غير القابلة للتحويل في ميدان صندوق البيئة لا تؤثر تأثيراً مفرطاً علي اختيار المشاريع . ويدخل في عداد التدابير التي اقترح أنه يمكن اتخاذها لتحسين الحالة ، أن يطلب من حكومات البلدان المتبرعة بعملات غير قابلة للتحويل ان تدفع نسبة أكبر من تبرعاتها بالعملات القابلة للتحويل وأن يوضع سقف على مشاريع العملات غير القابلة للتحويل قدره ٢٠ في المائة من اجمالي البرنامج . وهذا النوع من التدابير ضروري للحفاظ على برنامج متوازن .

٤٢٧ - وقد كان تقرير المدير التنفيذي موضع الترحيب بصورة عامة مع أن الانتباه قد وجه الى بعض الاستنتاجات المقلقة : فارتفاع تكاليف تنفيذ المشاريع بالعملات غير القابلة للتحويل والوقت الانمافي والدعم الاداري الاضافي ، كل ذلك يتطلب تحريف البرنامج حتى ولو كان اقتصر ذلك على الموقع الجغرافي للتنفيذ . ولا حظ أحد الوفود ان معايير اختيار البرنامج تزد وأقل شدة فيما يتعلق بمشاريع العملة غير القابلة للتحويل . وقال وفد آخر أن المعايير نفسها ينبغي أن تنطبق على جميع المشاريع . وأوضح وفد أخرى أن العملات غير القابلة للتحويل محدودة الاستخدام بحكم طبيعتها ، وحدث البلدان التي تتبرع بعملات غير قابلة للتحويل على بذل مزيد من الجهود لتسديد تبرعاتها بعملات قابلة للتحويل وذلك بسبب الحاجة الى أقصى ما يمكن من المرونة في استخدام موارد الصندوق والشحيجة . وتم التشديد على الحاجة الى امكان استخدام الموارد في أي مكان ومن قبل اي فريق ولصالح الجميع ، وخصوصاً لصالح البلدان النامية ، كما أشير الى أن بلدانا كثيرة لا تقبل عملاتها القومية التحويل تدبر تدفع تبرعاتها بعملات قابلة للتحويل . وجرى التنويه كذلك بأن جزءاً من تكاليف مشاريع العملات غير القابلة للتحويل لا بد وأن يغطي بعملات قابلة للتحويل ؛ وبالتالي فان برنامج الأمم المتحدة للبيئة ينبغي الا ينفق العملات غير القابلة للتحويل لمجرد انفاقها ، نظراً لأن الموارد الاجمالية المتوفرة بالعملات القابلة للتحويل لبرنامج الصندوق تتناقص في الوقت نفسه .

٤٢٨ - وسأل أحد الوفود عن ماهية الرويات " القابلة للتحويل " وعن " الظروف المحددة " التي يمكن في ظلها تحويل الرويات ؛ وتساءل عن سبب تزايد ارصدة عملات معينة غير قابلة للتحويل في الوقت الذي يبدو ان التبرعات لا تقدم بها ، وعما اذا كانت بعض العملات غير القابلة للتحويل اكثر قابلية للتحويل من غيرها ، وعما اذا كان هنالك تبرعات بالعملات غير القابلة للتحويل غير تلك الميمنة في الجدول الوارد في التقرير (UNEP/GC.9/10/Add.1 ، الفقرة ٦) التي هي قابلة للتحويل داخل الأمم المتحدة ، وعن سبب كون الدورات التدريبية بالعملة غير القابلة للتحويل أطول وأكثر تكلفة من الدورات الأخرى ، وعما اذا كان هناك اتجاه لتزايد أو تناقص عدد المتبرعين بعملات غير قابلة للتحويل . واقترح وفد آخر أنه بما أن لدى معظم البلدان المتبرعة بعملات قابلة للتحويل

نفقات في بلدان متبرعة بعملات غير قابلة للتحويل ، تستحق مثلاً لصيانة السفارات ، فان بعض العملات غير القابلة للتحويل المتجمعة لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة يمكن أن تستبدل لدى تلك البلدان بعملات قابلة للتحويل ، مما يفيد الأطراف الثلاثة المعنية جميعاً .

٤٢٩ - ورت رئيس فرع ادارة برنامج الصندوق على الاسئلة السابقة فقال ان ٢٥ في المائة من تبرعات الاتحاد السوفياتي يمكن أن تحول عن طريق تسديد ، بالدولارات ، التكاليف الناجمة عن استخدام مواطنين من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية كموظفين أو كمستشارين ، وتكاليف بطاقات السفر التي تشتري للسفر على الخطوط الجوية القومية أيروفلوت ، وتكاليف شراء اللوازم والمعدات المستخدمة في المشاريع التي تنفذ في الاتحاد السوفياتي والتكاليف الناجمة عن نقل وتركيب المعدات المشتراة من الاتحاد السوفياتي لاستخدامها في المشاريع خارج هذا البلد . ولم ينتفع بالجزء القابل للتحويل من الروبلات ، نسبياً ، على النحو الذي انتفع به من الجزء الغير قابل للتحويل ، بسبب تلك التحويلات على استخدامها . أما الزيادة في عملات معينة غير قابلة للتحويل دون أن يكون هناك ما يقابلها من زيادة في التبرعات فتعود الى تقلبات معدل الصرف . وتصلح بعض العملات غير القابلة للتحويل للاستخدام أكثر من غيرها لأن المشاريع تنفذ في البلد المتبرع ؛ ومثال ذلك ان ماركات جمهورية المانيا الديمقراطية تستخدم في معظمها في دورة التدريب لادارة البيئة في دريزون . وعلاوة على ذلك فان بعض البلدان ، مثل الهند ، تبرع بعملتها القومية ولكن يمكن استبدال تبرعاتها بعملات قابلة للتحويل ضمن منظومة الأمم المتحدة . وقد بقيت النسبة ثابتة نسبياً بين تبرعات العملات غير القابلة للتحويل وتبرعات العملات القابلة للتحويل .

٤٣٠ - وأيدت عدة وفود ، من حيث المبدأ ، التدابير التي اقترحها المدير التنفيذي الذي (UNEP/GC.9/10/Add.1 ، المرفق الثاني) ، كما أن عدداً من الوفود اعتبر ان المادة ٤-٢٠٣ من النظام المالي للصندوق ينبغي أن تعدل لتفادي الاضطراب الى تقييد تنفيذ البرنامج .

٤٣١ - وعارضت عدة وفود اخرى التدابير المقترحة ؛ ان لم تجد هذه الوفود أى مشكلة في التبرع بعملات غير قابلة للتحويل أو استخدام هذه العملات ، لأن المشاريع التي تنفذ بها تفيد أقل البلدان نمواً . وكان هناك تشديد على الطابع الاختياري للتبرعات المقدمة الى الصندوق ؛ ولذا ينبغي عدم تقييد الحكومات بنوع أو شكل تبرعاتها . وعلى أية حال ، وبما ان النفقات في عملات غير قابلة للتحويل قد زادت عن التبرعات بهذه العملات بما يعادل ١٥٠ مليون دولار تقريباً في عام ١٩٨٠ فان مشكلة تراكم العملات غير القابلة للتحويل تبدو قد حلت . واعتبر عدد من الوفود أن تراكم العملات غير القابلة للتحويل قد خلقت بصورة مصطنعة كمسكلة . فمشاريع العملات غير القابلة للتحويل تتفق تمام الاتفاق مع برنامج الامم المتحدة للبيئة وتشكل عنصراً حيوياً منه وهي تشجع التعاون الواسع بين البلدان . ورأت عدة وفود أن تعدل المادة ٤-٢٠٣ سيلفي الطابع الطوعي للتبرعات . وعلاوة على ذلك فقد شككت هذه الوفود فيما اذا كان من حق مجلس الادارة قانوناً أن يعدل النظام المالي للصندوق .

٤٣٢ - واجابة على السؤال المتعلق بما اذا كان مجلس الادارة مؤهلاً لتعديل النظام المالي ، قال رئيس فرع ادارة برنامج الصندوق أنه بما أن مجلس الادارة هو الذي وضع النظام المالي للصندوق

لكي توافق عليه فيما بعد الجمعية العامة ، فإنه لا يوجد هناك أى سبب ، من حيث المبدأ ، يمنعه من اقتراح التعديلات عليه ، على أن تخضع هذه التعديلات لموافقة مماثلة .

٤٣٣ - وبين أحد الوفود أن العملات غير القابلة للتحويل تمتاز على العملات القابلة للتحويل من حيث أنها لا تتأثر بالتضخم ولا تخضع للتقلبات . وقال وفد آخر أن من الأفضل استخدام العملات غير القابلة للتحويل في مشروع ما بدلا من انخاعة النشاط كليا . وأوضحت وفود أخرى أن العملات غير القابلة للتحويل تقدم لفاية ، واقترح البعض أن بإمكان المتبرعين أن يعلموا برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن كيفية تحقيق الاستخدام الأكثر فعالية لعملاتهم لفائدة البرنامج . ولا حظ وفد آخر أنه اذا كان من شأن هذا النوع من الممارسة أن يجعل كل بلد يقرر النشاط الذى سيستخدم فيه تبرعاته ، فإنه لا معنى لأن يقرر مجلس الادارة كيفية تخصيص الموارد المتجمعة في الصندوق .

٤٣٤ - واجابة على سؤال يتعلق بكلمة "سقف" في المرفق الثاني ، الفقرة (ج) من الوثيقة ، قال مساعد المدير التنفيذي بالنيابة أن السقف البالغ ٢٠ في المائة على الجزء من البرنامج الذى سينفذ بالعملة غير القابلة للتحويل قد اقترح فقط للحفاظ على توازن البرنامج . وبالطبع يمكن للجنة أن توصي بأى حد ترغب فيه . وعلى أساس تقدير موارد الصندوق لفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ بمبلغ ٣٠ مليون دولار بالعملة القابلة للتحويل وما يعادل ١٦ مليون دولار بالعملة غير القابلة للتحويل ، فان المدير التنفيذي يشعر أن من المستحسن وضع حد ما على تنفيذ المشاريع بالعملة غير القابلة للتحويل ضمن البرنامج المقترح . وليس هناك أى عزم على تغيير الطابع الطوعي للتبرعات المقدمة الى صندوق برنامج الامم المتحدة للبيئة . وفيما يتعلق باحتمال انحراف البرنامج نتيجة لاستخدام العملات غير القابلة للتحويل ، لم يحصل أى انحراف هام ، ولكن نشأ ميل معين في الموقع الجغرافي للمشاريع . وقد جدت الفقرتان ٤ و ٥ من مشروع القرار المقترح لمجلس الادارة (UNEP/GC.9/10 ، المرفق) النداءات التي وجهها المجلس في دورته الثامنة ، وهى تتفق مع أحكام المادة ٤-٢٠٣ من النظام المالى للصندوق ، التي تنص على أن التبرعات ينبغي أن تقبل بالعملات التي يمكن للصندوق أن يستخدمها بسهولة .

٤٣٥ - وأشار أحد الوفود الى الاقتراح المتعلق بتثبيت سقف للالتزامات بالعملات غير القابلة للتحويل ، وقال أنه سيكون من المفيد بأن يحصل المدير التنفيذي على دعم مجلس الادارة في تفادي تحريف البرنامج . ولم تعتبر وفود أخرى أن من الضروري تثبيت السقف لأنه لا يوجد هناك أى دليل يشير الى وجود انحراف كبير . وشددت عدة وفود على الحاجة الى تبرعات يسهل استخدامها وعلى الحاجة الى عملات أكثر قبولا للتحويل تفيد البلدان النامية افادة أكبر .

٤٣٦ - واعتبرت عدة وفود أن للتدابير المقترحة آثارا قانونية وتتطلب تعديل النظام المالى للصندوق ؛ وقالت أنها لا تؤيد ذكر أى رقم مئوى فيما يتعلق بنسبة العملة القابلة للتحويل الى التبرعات بالعملة غير القابلة للتحويل كما لا تؤيد تثبيت سقف للالتزامات بهذه العملات . وفي هذا الصدد اعتبر أحد الوفود أن التدابير المقترحة ستشكل خرقا لسيادة الدول . وذكر أن التبرعات التي تقدمها حكومته بعملة غير قابلة للتحويل تقدم لصالح البلدان النامية .

٤٣٧ - وفي ختام مناقشتها للموضوع أوصت اللجنة بمشروع مقرر ليعتمده مجلس الادارة . وللاطلاع على نص المقرر على النحو الذى اعتمده فيه مجلس الادارة ، انظر المرفق الأول ، المقرر ٢٣/٩ .

٣ - الموارد الاضافية لمواجهة المشكلات البيئية في البلدان النامية

٤٣٨- قال مساعد المدير التنفيذي بالنيابة لمكتب صندوق وادارة البيئة ، وهو يقدم تقرير المدير التنفيذي عن الموارد الاضافية للمشكلات البيئية في البلدان النامية (UNEP/GC.9/10/Add.2) الذي أعد عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٠/٤٩ ، الفقرة التاسعة ، انه التمتت مشورة مجلس الادارة بشأن الوسائل الجديدة المقترحة للحصول على موارد اضافية للصندوق لمعالجة المشكلات البيئية الخطيرة في البلدان النامية . وقال ان " الشباك الخاص " يعتبر أحد الوسائل الاربعة المقترحة الجديدة التي تستحق الاهتمام الخاص بصفتها أكثر الوسائل قابلية للتنفيذ .

٤٣٩- وقد رحبت وفود كثيرة بالتقرير وبمفهوم " الشباك الخاص " بصفة خاصة . وقد سأل أحد الوفود ، بعد أن اشار الى الطلب المقدم من مجلس الادارة الى المدير التنفيذي في الدورة الثامنة لتقديره عن التطورات التي تقع في الفترات بين انعقاد الدورات ، سأل عن التطورات التي حدثت بالنسبة لموضوع " الشباك الخاص " . وقد اكدت وفود اخرى ان اسلوب " الشباك الخاص " موجه توجيهها جيداً بصورة خاصة لتلبية الاحتياجات البيئية للبلدان النامية ، وأيدت هذه الوفود أيضاً تأييداً قوياً هذا الاقتراح ، وبالذات بسبب الموارد الصغيرة للصندوق . وعلى اى حال ، فرغم أن بعض الوفود ، رحبت بالروح الكامنة وراء الاقتراح ، فقد اكدت ان الموضوع معقد ويتطلب دراسة دقيقة . وأشارت الى ان تخصيص المساهمات المقدمة لبرنامج الامم المتحدة لافراض محددة ، قد يحد من مرونة البرنامج ككل ، ويزج فيه بعنصر المساعدة التقنية الامر الذي يتعارض مع دور البرنامج في التنسيق والحفز ، وسيكون بمثابة موافقة على المساهمات المشروطة ، وهي سمة اعترض عليها في حالة العملات غير القابلة للتحويل ، وقد تؤدي الى توجيه الاعتمادات " للشباك الخاص " بدلا من البرنامج العام الامر الذي يعرض للخطر حجم موارد الصندوق وذلك خلافا للمادة ٢٠٣-٤ من النظام المالي لبرنامج البيئة .

٤٤٠- وقد التمس توضيح لكيفية توزيع الاموال التي وردت " للشباك الخاص " . وسأل احد الوفود عما اذا كان صندوق استئماني سيؤدي نفس الغرض ، ام لا ، بينما سأل وفد آخر عما اذا كان يمكن تحقيق نفس الغاية عن طريق اعادة توزيع الاولويات في اللجنة الدورية الاولى .

٤٤١- وأوضح الوفد السويدي الذي قدم مفهوم " الشباك الخاص " ان الاعتمادات ستخصص للبرامج التي يقرر مجلس الادارة انها موجهة للمشكلات البيئية البالغة الخطورة في البلدان النامية ، وسيحدد المدير التنفيذي عندئذ ، ضمن هذه البرامج ، المشروعات والانشطة التي سيجب ان يخطط لها ، وسيقدم تقريراً خاصاً عنها الى مجلس الادارة في كل دورة . واسلوب " الشباك الخاص " ليس موجهاً لبرنامج الامم المتحدة الانمائي لان بعض الانشطة الانمائية لها بارامترات بيئية بعيدة عن المجال المادي للمعونة الانمائية الدولية أو مجموعات المساعدات الثنائية ؛ ومثال على ذلك ، الاختيار البيئي الصحيح للانواع التي تصلح في مزرعة للاشجار . وبالإضافة الى ذلك ، فان برنامج الامم المتحدة للبيئة فيه بالفعل جوانب للتنمية في ميادين البيئة والتنمية ، مثلاً ، وقد وضع اسلوب " الشباك الخاص " لجذب الموارد الأكبر للمعونة الدولية والثنائية التي توجه عموماً لمشروعات التنمية .

٤٤٢- وأعربت ، بعض الوفود عن قلقها من ان البرنامج قد يدخل فيه اتجاه قومي على حساب الاتجاه العالمي أو الاقليمي كما تنص ولاية برنامج الامم المتحدة للبيئة . وترى وفود اخرى ان تطوير أسلوب "الشباك الخاص" سيزيد من المزايا الاقليمية التي تعود على البلدان الاقل نمواً عن الجهات المانحة المتعددة الاطراف .

٤٤٣- وقال مساعد المدير التنفيذي بالنيابة ان القائمة الكاملة للردود على اقتراحات المدير التنفيذي ستعمم . ونظرا للتكاليف الادارية التي تبلغ نسبتها ١٣ في المائة والتي على المدير التنفيذي أن يفرضها على الصناديق الاستثنائية ، وضعت الحكومة السويدية ، بالتشاور مع برنامج الامم المتحدة للبيئة ، فكرة "الشباك الخاص" . وبهذا الاسلوب فان برنامج الامم المتحدة للبيئة يمكنه ان يتسلم الموارد المالية دون تحمل أى خسارة بسبب التكاليف الادارية . وسيكون هناك نوعان من المشروعات قابلان للحصول على الموارد المالية من خلال "الشباك الخاص" : وهي تلك التي تتضمن تقييمها بيئيا كاملا وبيانات عن آثار المشروع قبل البدء في أى مشروع انمائي كبير ، ثم تلك المتعلقة بأنشطة ذات نطاق عالمي وتتطلب مبالغ كبيرة لتوفير التنسيق والبرمجة المناسبة ؛ وعلى سبيل المثال ، المشروعات الخاصة بالتصحر ، وازالة الاحراج . وقال انه يشعر بنفس القلق لان بعض المانحين قد يساهمون في "الشباك الخاص" على حساب البرنامج العادي ؛ وعلى أى حال ، فلا يمكن تقديم أى تأكيدات في هذا الصدد ، لانه من حق كل حكومة ان تتبرع كما تشاء والمساهمات هنا اختيارية تماما . ويشعر المدير التنفيذي بأن "الشباك الخاص" هو تطوُّر مشجع في طريق البحث عن مصادر راضافية لتمويل البرامج المتعلقة بالمشكلات البيئية الكبرى في البلدان النامية .

٤٤٤- وقد اثيرت نقاط اضافية ، في المناقشة التي تلت ذلك ، من جانب اولئك الذين يؤيدون اقتراح "الشباك الخاص" واكدوا على الحقيقة وهي ان الهدف الرئيسي لفكرة "الشباك الخاص" هو زيادة أنشطة البيئة في البلدان النامية ، وذلك لان أنشطة برنامج الامم المتحدة للبيئة كان لها تأثير بسيط في هذه الدول حتى الان . وفي هذا الصدد ، فهناك شعور بأنه نظرا لان برنامج الامم المتحدة للبيئة لديه موارد محدودة للغاية ، فيجب الا ترفض الاعتمادات الاضافية بسبب المصاعب التقنية التي يسببها النظام المالي ؛ وترى بعض الوفود انه اذا كان ذلك النظام يحصل بوضعه الحالي دون انشاء "الشباك الخاص" فيجب تمديده حتى يصبح في الامكان انشاؤه . أما اولئك الذين يؤيدون تمديد النظام المالي فلا يرون ان طبيعة الصندوق ستتغير نتيجة لذلك ؛ فالدول يمكنها ان تساهم في كليهما ؛ "الشباك الخاص" والصندوق . وأعلن احد الوفود عن اعتراف حكومته المساهمة في "الشباك الخاص" اذا انشئ .

٤٤٥- وترى بعض الوفود الاخرى ان تمديد النظام المالي سيشكل سابقة خطيرة ، وسيسفر في الواقع عن تفسير في هيكل الصندوق واغراضه . وقال احد الوفود ان حكومته ستضطر الى اعادة النظر في مساهمتها اذا عدل النظام المالي بالصورة المقترحة . وكررت عدة وفود الاعراب عن قلقها من ان المساهمات في الصندوق ستقل وسيتولد لدى المانحين اتجاه بأن يفضلوا تحديد الجهة التي توجه اليها مساهماتهم .

٤٤٦- وقال عدد من الوفود انه رغم عدم معارضتهم بشكل نشط انشاء " الشباك الخاص " الا ان حكوماتهم ليس لديها نية المساهمة فيه ؛ ولذلك فهناك مخاطرة واضحة من ان يجتذب " الشباك " موارد قليلة جدا . وعلى اى حال ، قال وفد انه يرى انه حتى لو كانت المساهمات المبدئية قليلة جدا ، وربما تزداد فيما بعد . واقترح هذا الوفد ان ينشأ " الشباك الخاص " بشرط ان يمدد النظر فيه بعد ست أو سبع سنوات .

٤٤٧- واوصت اللجنة بعد ذلك بمشروع مقرر لمجلس الادارة لاعتماده . وللمرجوع الى نص المقرر بالصيغة التي اعتمدها مجلس الادارة انظر المرفق الاول ، المقرر ٢٤/٦ .

٤ - تمويل خطط العمل

٤٤٨- أشار مساعد المدير التنفيذي بالنيابة لمكتب صندوق وادارة البيئة في معرض تقديمه تقرير المدير التنفيذي عن تمويل خطط العمل (UNEP/GC.9/10/Add.3) ، الذي اعد عملا بمقرر مجلس الادارة ١/٨ ، الفرع سابعا ، الى ان الجمعية العامة ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس الادارة نفسه طالما وافقوا على خطط عمل دون ضمان توفير التمويل لتنفيذها . وقد وردت في الفقرة ١٢ خمسة آليات للتمويل يعتقد المدير التنفيذي انها صالحة للعمل بها وكذلك وردت النتائج والتوصيات التي التمسث بشأنها مشورة اللجنة في الفقرات من ١٩ الى ٢٩ .

٤٤٩- واثنت كثير من الوفود على التقرير لانه يورد منظورا مفيدا لحلول المشكلة ، غير انه أعرب عن بعض القلق للربط بين النتائج والتوصيات والاقتراح الوارد في مرفق الوثيقة والقائل بأنه يجب على مجلس الادارة ان يحيط علما بالتقرير ويوافق على التوصيات فقط . وقال احد الوفود انه من المهم الا يسحب برنامج الامم المتحدة للبيئة مساندة التقنية والمالية بسرعة من مشروع له خطة عمل موافق عليها ، واقترح ان تدرج عبارة تبهر عن ذلك في خطة العمل المقترحة . وقد أيدت عدة وفود هذا الاقتراح . وطلب وفد آخر توضيحا للبيان الوارد في الفقرة ٢٣ والذي ذكر ان المسؤولية الرئيسية عن تمويل الأنشطة الاقليمية يجب ان توضع على عاتق الدول في المنطقة ؛ وقد تجد البلدان الاقل نموا صعوبة في مساندة الأنشطة بمقتضى خطط العمل وتساءل ماذا يحدث عندئذ .

٤٥٠- ورد مساعد المدير التنفيذي بالنيابة قائلا انه رغم ان التمويل المبدئي لتنفيذ خطط العمل الاقليمية هو اساسا مسؤولية قومية ، الا ان المجتمع الدولي يجب ان يكون على استعداد لتقدير المساعدة كلما امكنه ذلك . والفقرة ٢٣ يمكن ان توضح بهذا المعنى .

٤٥١- وفي ختام المناقشة اوصت اللجنة بمشروع مقرر لاعتماده من قبل مجلس الادارة . وللاطلاع على نص المقرر بالصيغة التي اقرها مجلس الادارة ، انظر المرفق الاول ، المقرر ٢٥/٩ .

٥ - الاجراءات العامة المنقحة التي تحكم عمليات صندوق البيئة

٤٥٢- أبلغ رئيس فرع ادارة برنامج الصندوق ، في معرض تقديمه مذكرة المدير التنفيذي بشأن

الاجراءات العامة المنقحة التي تحكم عمليات صندوق البيئة (UNEP/GC.9/10/Add.4) اللجنة انه نظرا لان الصورة النهائية للبرنامج المتوسط الاجل على مستوى المنظومة سيؤثر في الاجراءات فان المدير التنفيذي يشعر انه من السابق للاوان الموافقة على تنقيح نهائي في هذه المرحلة . وقال ان الاقتراحات ستقدم الى مجلس الادارة في دورته العاشرة ، وكل ما هو مطلوب من اللجنة حاليا ان تحيط علما بالوثيقة .

٤٥٣- وسأل احد الوفود عن الفرق بين الاجراءات التي تحكم عمليات الصندوق وبين النظام المالي للصندوق . وطلب تأكيدا بالألا تؤثر الاجراءات المنقحة المقترحة على النظام المالي بأى صورة .

٤٥٤- وقال رئيس فرع ادارة برنامج الصندوق ردا على ذلك ان النظام المالي يحكم العمليات المالية للصندوق . في حين ان الاجراءات العامة تخص تدابير العمل اليومية للصندوق . وقال ان البرنامج المتوسط الاجل على مستوى المنظومة ، الذي يمس منظومة الامم المتحدة ككل ، يتعلق كثيرا بتدابير العمل اليومية ولذلك فمن المهم ان توضح تماما علاقات العمل مع مؤسسات الامم المتحدة بمقتضى البرنامج المتوسط الاجل على مستوى المنظومة قبل اتخاذ قرار نهائي بشأن كيفية تنفيذ الاجراءات العامة وليس من المرجح ان يكون للاجراءات المنقحة اى تأثير على النظام المالي .

٤٥٥- وأحاطت اللجنة علما بمذكرة المدير التنفيذي بشأن الاجراءات العامة المنقحة التي تحكم عمليات صندوق البيئة .

٦ - ادارة الصناديق الاستثمارية

٤٥٦- اعتذر رئيس فرع ادارة برنامج الصندوق ، في معرض تقديمه مذكرة المدير التنفيذي عن ادارة الصناديق الاستثمارية (UNEP/GC.9/10/Add.6) للتأخير في تصميم الوثيقة ، الأمر الذي لم يمتن بالامان تجنبه نظرا لان معظم الاجتماعات الخاصة بالصناديق الاستثمارية لم تعقد حتى اذار/مارس أو نيسان/ابريل ١٩٨١ . ووجه النظر الى الوثيقتين UNEP/GC.9/9/Background 4 و UNEP/GC.9/9 ، الفقرات ٢٠ الى ٢٧ المتعلقة ايضا بالمناقشة . وقال بعد ان اشار الى الصندوق الاستثماري لهيئات التدريب الاقليمية في مجال الادارة البيئية ، ان انشاء صندوق استثماري كان هو الآلية الوحيدة التي يمكن من طريقها قبول الاموال التي قدمتها الهيئة السويدية للتنمية الدولية لتمويل حلقات التدريب الاقليمية في مجال الادارة البيئية . أما الرسوم بنسبة ١٣ في المائة المشار اليها في الفقرة ٣ من المذكرة فهي رسوم يطلب الامين العام الى المدير التنفيذي وكذلك الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات منظومة الامم المتحدة استيفاءها .

٤٥٧- وسأل احد الوفود عن ضرورة مد الصندوق الاستثماري الكويتي حتى ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ ، عند ما تنقل الامانة المؤقتة الى المنظمة الاقليمية اعتبارا من ١ تموز/يوليه . وسألت وفود اخرى عن النظام المتبع في انشاء صندوق استثماري وكيف ينفذ برنامج صندوق استثماري . وسأل وفد آخر عما اذا كانت الالية المتبعة فيما يتعلق بحلقات التدريب على صناعة اللب والورق ستوسع لتطبق على حلقات تدريب اخرى .

٤٥٨- ورد رئيس فرع ادارة برنامج الصندوق على النقطة الاولى فأوضح ان الصندوق الاستئماني الكويتي لابد وان يمدد حتى ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨١ حتى يمكن سداد كل الفواتير المتعلقة على ان يغلّق الصندوق بعد ذلك . وقال ان الصندوق الاستئماني للهيئة السويدية للتنمية الدولية جاء نتيجة مبادرة وطنية محددة ؛ وقال انه ليس لديه علم عن وجود أي نوايا لمده الى ميادين اخرى .

٤٥٩- وأشار مساعد المدير التنفيذي بالنيابة الى الاجراء الخاص بإنشاء صندوق استئماني ، فقال ان العملية تستغرق وقتا طويلا ، وتتطلب عقد اجتماعات للاطراف المعنية على مستويات مختلفة للموافقة على خطة العمل وعلى التمويل . وعندما توافق الاطراف على طلب إنشاء صندوق استئماني يقدم المشروع الى مجلس الادارة لقراره .

٤٦٠- وقال مساعد المدير التنفيذي بالنيابة لمكتب صندوق وادارة البيئة ، في معرض تقديمه مذكرة المدير التنفيذي عن إنشاء صندوق استئماني اقليمي لمنطقة شرقي آسيا (UNEP/GC.9/10/Add.9) ان الطلب الذي ينظر فيه ورد منذ بداية دورة مجلس الادارة الحالية ولم يدرج في جدول الاعمال بالصيغة التي زوّج عليها .

٤٦١- وأحاطت اللجنة علما بمذكرة المدير التنفيذي بشأن إنشاء صندوق استئماني اقليمي لتنفيذ خطة العمل لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية في منطقة شرقي آسيا ووافقت على الاقتراح بأن يسمى المدير التنفيذي للحصول على موافقة الامين العام على إنشاء الصندوق الاستئماني المشار اليه ، (انظر المقرر ٢٦/٩) .

٤٦٢- ووجه مساعد المدير التنفيذي بالنيابة النظر الى مذكرة المدير التنفيذي (UNEP/GC.9/10/Add.7) المتعلقة برسالة وردت اليه من الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية ، وهي مذكرة واضحة كل الوضوح .

٤٦٣- وأحاطت اللجنة علما بمذكرة المدير التنفيذي عن توفير امانة دائمة وترتيبات مؤقتة لاجتماع رامسار .

٤٦٤- وأوصت اللجنة بعد مناقشتها مسألة الصناديق الاستئمانية بمشروع مقرر يعرض على مجلس الادارة لقراره . وللاطلاع على نص المقرر بالصيغة التي اعتمدها مجلس الادارة ، انظر المرفق الاول ، المقرر ٢٦/٩ .

جيم - التقرير المالي والحسابات لفترة السنتين ١٩٧٨ -

١٩٧٩ المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩

٤٦٥- كانت امام اللجنة عند مناقشة البند ٨ (ج) الوثيقة UNEP/GC.9/L.1 .

٤٦٦- وقال مساعد المدير التنفيذي بالنيابة لمكتب صندوق وادارة البيئة ، في معرض تقديمه مذكرة المدير التنفيذي بشأن التقرير المالي والحسابات لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ (UNEP/GC.9/L.1)

أنه . طلب إلى اللجنة ان تحيط علما بتعليقات مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية وملاحظات المدير التنفيذي على تلك التعليقات . ولقد نفذ المدير التنفيذي ما طلبه مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين واللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

٤٦٧- واثيرت اسئلة حول التقدم الذي احرز في تحسين الاشراف على استخدام اعتمـــادات استشارات الخبراء والخبرة الخارجية ، وحول المبادئ التي تحكم استخدام الخبرة الخارجية والتي وافقت عليها الجمعية العامة والتي لم يتبناها برنامج الامم المتحدة للبيئة ، وحول التقدم الذي احرز في ملء الوظائف الشاغرة في القسم المالي . وطلب احد الوفود مخططا تنظيميا مستكملا يبين توزيع الوظائف والشواغر .

٤٦٨- وتلا رئيس القسم المالي النص الكامل لملاحظات مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين وقال انه لتحسين الحالة ، فقد تم ضم الوحدات الست التي يتألف منها القسم المالي في ٤ وحدات ، وعين نائب لرئيس القسم المالي ، ويجرى تعديل دليل دليل حسابات المقر بحيث يصلح لبرنامج الامم المتحدة للبيئة وسينتهي منه بمجرد ان يتم تنقيح دليل الامم المتحدة ، وقال ان الحالة بالنسبة للشواغر في القسم المالي قد تحسنت ويمكن ان تعتبر الان طبيعية ؛ أما في الحالات التي كانت تهرم فيها العقود وتدفع الاجور للخبرة الخارجية دون تصديق سليم فقد تحسن التنسيق بين موظفي التصديق وموظفي طلب الخدمات والقسم المالي ؛ وقد صدرت تعليمات ادارية في هذا الصدد .

٤٦٩- واحاطت اللجنة علما بمذكرة المدير التنفيذي عن التقرير المالي والحسابات المراجعة لصندوق برنامج الامم المتحدة للبيئة عن فترة السنتين ١٩٧٨-١٩٧٩ المنتهية في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ .

دال - برنامج تقييم المشـــروع

٤٧٠- كانت امام اللجنة عند النظر في البند ٨ (د) ، الوثيقة UNEP/GC.9/11 .

٤٧١- وقال مساعد المدير التنفيذي بالنيابة لمكتب صندوق وادارة البيئة في معرض تقديمه تقرير المدير التنفيذي عن برنامج تقييم المشروع (UNEP/GC.9/11) ان انتباها كبيرا اولي لتنمية منهجية التقييم في برنامج الامم المتحدة للبيئة . وقد تم الادراك بأن التقييم ليس هو الوسيلة الوهيـــدة لحل مشاكل الهرمجة ؛ فقد تبينت الحاجة لتحسين تصميم المشروع كشرط مسبق لتقييم المشـــروع تقييما جيدا ، ويولى هذا الجانب انتباها اكبر . واقترح المدير التنفيذي اجراء تغييرين في شكل سلسلة الوثائق (UNEP/FUND/PROJECTS/C٠) التي تصدر مع التقرير للحكومات ؛ وهذان التغييران هما ان يحل محل الجزء المصنوع " الاثر " ("Impact") جزء تقارن فيه نتائج المشروع الفعليـــة بالنتائج المتوقعة ، وان يتوقف الابلاغ عن كل المشروعات المنجزة لصالح مزيد من الابلاغ الافرسي عن المشروعات الاكثر تمثيلا للنشاط او تلك التي لها أهمية اكبر .

٤٧٢- وقال عدد من الوفود في معرض الإشارة الى تقييم تعاون برنامج الامم المتحدة للبيئة مع اللجان الاقليمية انهم يأملون ان لا يكون اي تعزيز لدعم برنامج الامم المتحدة للبيئة على حساب المكاتب الاقليمية للبرنامج ، التي يجب الا تقلص مسؤولياتها عن الاتصال بالحكومات بشأن موضوعات برنامج الامم المتحدة للبيئة بأى شكل من الاشكال .

٤٧٣- وأعربت عدة وفود عن قلقها حيال مشاكل الهرمجة وللقبوض المفروضة على تقييم البرنامج المذكورة في التقرير . وأشار احد الوفود الى انه قد ابلغ من قبل عن صعوبات مماثلة ، وطالب بإيلاء الاهتمام العاجل للمسائل المطروحة . وسأل وفد آخر الى اى مدى اخذت في الاعتبار نتائج التقييم عند وضع الخطة المتوسطة الاجل للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ أو سوف تؤخذ في الاعتبار عند وضع البرنامج البيئي المتوسط الاجل على مستوى المنظومة . وذكرت ايضا الحاجة لنشر نتائج المشاريع على نطاق اوسع ، وربما يمكن ذلك من خلال المزيد من التعاون بين مكتب البرنامج ودائرة الاعلام .

٤٧٤- ووفق بصورة عامة على التوجيهات الجديدة المقترحة لتقييم البرنامج . والتمس الحصول على معلومات عن المعايير المتبعة لاجراء تقييمات دقيقة ويجب ايلائها المزيد من الاهتمام . وأكد على أهمية تحديد أثر أنشطة برنامج الامم المتحدة للبيئة وأعرب عن الامل في ان يستمر تحديد أثر هذه الأنشطة . ويرى احد الوفود انه اذا لم تقدم الامانة تقاريراً عن كل المشاريع المنجزة في التقرير الى الحكومات فستقل المعلومات التي ستتوفر عن مشروعات برنامج الامم المتحدة للبيئة . ووجه وفد آخر النظر الى الفرق الزمني بين امكانية الحصول على التقرير الى الحكومات باللغة الانكليزية وباللغات الاخرى . وأكد احد الوفود بعد تأييده التوجيهات الجديدة المقترحة الحاجة الى الاستمرار في الاتصالات النشطة مع وحدات التقييم في مواقع اخرى في منظومة الامم المتحدة ، واقترح ان تدرج مسألة الابقاء على تلك الاتصالات بالذات في التوجيهات الجديدة . ووجهت اسئلة اخرى حول الاسباب التي ادت الى اقتراح اعطاء اولوية ادنى للتحليلات القطاعية والتقييم الكيفي .

٤٧٥- وقال مساعد المدير التنفيذي بالنيابة ، في رده على الملاحظات عن التعاون بين برنامج الامم المتحدة للبيئة واللجان الاقليمية ، ان تقييم هذا التعاون قد تم بسبب المشاكل المالية التي تواجه عمليات برنامج الامم المتحدة للبيئة ، وكان من الضروري البحث عن افضل الاساليب لكي يعمل برنامج الامم المتحدة للبيئة على الصعيد الاقليمي . وقد نوقش الموضوع بصورة غير رسمية مع الممثلين الدائمين لدى برنامج الامم المتحدة للبيئة ، وسوف تقدم الاقتراحات الى مجلس الادارة في دورته العاشرة .

٤٧٦- وقال رئيس شعبة سياسات الصندوق والتقييم ، ردا على نقاط اخرى اثيرت اثناء المناقشة ، ان التحليل القطاعي كان اقل فائدة مما كان متوقفا منه لان المشروعات ذات الميزانية المحدودة غالبا ما تكون مختلفة في طبيعتها ولا يمكن فيها الوصول الى احكام عامة . وقال ان التحليل القطاعي لم يستبعد من البرنامج ؛ بل اعطيت اولوية أكبر لممارسات اكثر فائدة ، مثل التقييم الكامل لمجموعات المشروعات المتصلة بعضها ببعض بدرجة وثيقة والتي اقترحتها سابقا مجلس الادارة وقد تم التقييمات الكاملة في حالة ما اذا اعتبرت التدابير الاقل تكلفة ، مثل استعراضات الادارة الداخلية ، غير كافية لتحقيق تحسينات كبيرة في البرنامج . ويمكن وضع التقييمات الكاملة ، مثلا ، عند ما يعاد توجيه البرامج وعند ما تتطلب المشروعات اجراء تعديلات فيها ، وعند ما يتطلب الامر اعادة

التأكيد مقدمات مشروع أو برنامج ما ، بالنسبة لاختبار المشروعات الرائدة أو التجريبية ، وبالنسبة للمشروعات الطويلة الأجل . والتقييم الكيفي يعتبر مكملاً للخفاية قياساً بالنتائج المتوقعة منه . وكذلك فإن امكانيات التقييم الكيفي لتحسين البرنامج اقل من امكانيات استعراض الاجزاء الهامة في البرنامج . ومن المهم اجراء تقييم لاثرا أنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وستستمر محاولة تسجيل اثر المشروع وبالذات على برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرامج شركائه التنفيذيين ومن الافضل من الناحية الواقعية التركيز على نتائج المشاريع عند وضع التقرير عن المشاريع فور استكمالها . وقد ازداد حجم سلسلة الوثائق UNEP/FUND/PROJECTS/C التي تصدر مع التقرير الى الحكومات ، ولو شاء مجلس الادارة ، فإن الامانة ستواصل استهداف نشر تقرير عن كل المشروعات المنجزة . كما ستواصل جهودها لتحديد اهداف المشروعات بصورة افضل ، ومن المهم بمكان في هذا الصدد تقدير امكانيات التقييم قبل الموافقة على المشاريع . وقال ان الفرق بين مهام التقييم والادارة غير دقيق احيانا ، ويولوى اهتمام خاص لتجنب اماكن التداخل بين الوحدات . وما زالت قلة الاستفادة من نتائج المشاريع مشكلة ، غير أن سلسلة الوثائق UNEP/FUND/PROJECTS/C تعد بمثابة آلية مراجعة انمائية لضمان الاستفادة من النتائج بصورة فعالة . وقد تأكدت الحاجة لتوفير المزيد من المعلومات عن نتائج المشاريع ، وسيعدى هذا الموضوع اهتماما اكبر وترحب الامانة بملاحظات وتعليقات الحكومات على نتائج المشاريع كما نقلها التقرير الى الحكومات . ورغم أن نتائج التقييم مهمة بالنسبة لتنفيذ البرامج الرئيسية مثل الخططة المتوسطة الأجل الا ان التنفيذية الاستراتيجية يجب ان تبقى مستمرة ويجب أن تدمج نتائج التقييم في البرنامج في اوقات أخرى أيضا . والارتباط بين المشاريع والبرنامج سمة مهمة بصورة خاصة تتسم بها برامج برنامج الامم المتحدة للبيئة ، لان الدعم يبرر فقط اذا كانت المشاريع ستساهم في تحسين اهداف البرامج التي يتولاها برنامج الامم المتحدة للبيئة . ولذلك ، فمن الضروري بالنسبة لبرنامج الامم المتحدة للبيئة التحقق من المساهمة المحددة لكل مشروع في البرنامج الذي ينتهي اليه .

٤٧٧- وفي ختام المناقشة ، احاطت اللجنة علما بتقرير المدير التنفيذي عن برنامج تقييم المشروع مؤكدة ضرورة تعزيز التعاون بين برنامج الامم المتحدة للبيئة ووحدات التقييم في المؤسسات الأخرى في منظومة الامم المتحدة .

الفصل السابع

شؤون الادارة والميزانية

٤٧٨ - أنيط النظر في البند ٩ من جدول الأعمال باللجنة الثانية . ومن أجل الاطلاع على وصف لأعمال اللجنة ، انظر الفقرة ٣١ .

٤٧٩ - ولدى نظر اللجنة في البند ٩ ، كان امامها الوثائق UNEP/GC.9/12 و Corr.1 و UNEP/GC.9/13 و Corr.1-3 و Add.1 و Corr.1 و Add.2 ، و UNEP/GC.9/14 و Add.1 ، و UNEP/GC.9/L.2 و L.3 ، و UNEP/GC.9/BACKGROUND/3 and 4 و Corr.1 .

ألف - تقرير الأداء عن تكاليف البرنامج وتكاليف دعم

البرنامج لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ والميزانية

المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣

٤٨٠ - قال مساعد المدير التنفيذي بالنيابة لمكتب صندوق وادارة البيئة ، في معرض تقديم تقرير الأداء عن تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ (UNEP/GC.9/12 و Corr.1) والميزانية المقترحة لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ (UNEP/GC.9/13 و Corr.1-3 و Add.1) مع التقارير ذات الصلة للجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (Add.1/Corr.1 and 2) وقال ان الموارد الانمائية المطلوبة في تقرير الاداء (UNEP/GC.9/12 و Corr.1) قد قدرت بمبلغ ١٠٠ ٢١٥ دولار ، وهو ما يمثل مبلغا صافيا بعد تسويات الترخيم وتقلبات أسعار الصرف . وفيما يتعلق بهذه الأخيرة ، فقد أمكن توفير مبلغ ٠٠٠ ٦٥٥ دولار نتيجة لتخفيض الشلن الكيني في ٢ شباط/فبراير ١٩٨١ ، مما أدى الى العمل بسعر صرف سار جديد هو ٨ شلنات كينية لكل دولار من دولارات الولايات المتحدة ، بالمقارنة مع سعر يبلغ ٣ ٧٤٣ شلنات كينية لكل دولار جرت على أساسه تقديرات الميزانية للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ .

٤٨١ - وقد طلب المدير التنفيذي مبلغ ٧٠٠ ٤٧٥ دولار للأغراض التالية : انشاء وظيفة برتبة مد - ١ ووظيفة برتبة ف - ٥ ووظيفة برتبة ف - ٤ وثلاث وظائف برتبة ف - ٣ وست من وظائف الدعم من الرتبة المحلية (٢٠٠ ٧٩٠ دولار) ، وتنفيذ مشروع مشترك بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي للدعم المؤسسي لمكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية (٥٠٠ ٦٨٥ دولار) ، الذي يمول حاليا من ميزانية أنشطة برنامج الصندوق . وقد قدمت اقتراحات اخرى بتحويل وظيفتين من الرتبة ف - ٤ في فرع التصحر من الوضع المؤقت الى الوضع الدائم ، وبتحويل ٣ وظائف من الرتبة المحلية ، تمول من مخصصات المساعدة المؤقتة ، الى وظائف ثابتة ، وبتخصيص مبلغ ٠٠٠ ٢٥ دولار لأجل فريق خبراء مخصص يجتمع للنظر في مشروع تقرير عن تمويل انما في لتنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر التي لم ترصد لها مخصصات في ميزانية الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ .

٤٨٢ - وفيما ينسحق بالميزانية المقترحة لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٨٢ -

١٩٨٣ (UNEP/GC.9/13 و Add.1 and 2) حرص المدير التنفيذي على تحقيق معدل نمو إيجابي نظرا لأن النمو الفعلي في الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ كان سلبيا . أما الاحتياجات الانمائية الرئيسية بمقتضى ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ فقد كانت كما يلي : إنشاء وظيفتين برتبة ف - ١ / ف - ٢ في الخدمات الادارية ؛ ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية في برنامج التوجيه التنفيذي والادارة ، وثلاث وظائف من الرتبة المحلية في برامج البيئة ، ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية في المكتب الاقليمي لاوروبا ، ووظيفة واحدة من الرتبة المحلية في برنامج خدمات المؤتمرات ؛ واعادة تصنيف وظيفتين برتبة ف - ٣ الى الرتبة ف - ٤ في برنامج الخدمات الادارية ووظيفة واحدة برتبة ف - ٣ الى الرتبة ف - ٤ في برنامج التوجيه التنفيذي والادارة ؛ ورصد مخصصات لأجل وظيفة مراجع حسابات داخلي برتبة ف - ٤ مع سكرتير واحد ونفقات السفر ، على أن يشترك مع مركز الامم المتحدة للمستوطنات البشرية في هذه المخصصات كلها بنسبة ٧٥ في المائة و ٢٥ في المائة ، تحت الانطاق " الزمالات والمنح والتبرعات " ، على اعتبار ان نصيب برنامج الأمم المتحدة للبيئة سيسد للامم المتحدة .

٤٨٣ - وفي رأى وفود كثيرة ان التقديرات في تقرير الأداء للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ والميزانية المقترحة لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ مرتفعة أكثر من اللازم . ولقد لفتت الوفود النظر في هذا الصدد الى تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بشأن تقرير الأداء للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ (UNEP/GC.9/L.2) ، الذى أوصى مجلس الادارة في - أن يرجو المدير التنفيذي محاولة تخفيض النفقات في ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ . وكان من رأى أحد الوفود أنه ينبغي تخفيض التقديرات المقترحة للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ بمقدار ٢١٥٠٠٠ دولار ، أى أنه ينبغي ابقاؤها في المستوى الذى تمت الموافقة عليه في البداية . واقترح عدم تحويل الوظيفتين ف - ٤ في فرع التصحر الى وظيفتين دامتتين ، وتحويل نصف المبلغ المخصص للدعم المؤسسي لمكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية والذى يبلغ ٦٨٥٥٠٠ دولار من أنشطة برنامج الصندوق الى ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج ، وعدم الموافقة على تحويل ال ١٣ وظيفة من الرتبة المحلية من وضع وظائف المساعدة المؤقتة الى وضع الوظائف الثابتة ، وتخفيض المساعدة المؤقتة المقدمة لمكتب الأمم المتحدة في جنيف ولمكتب اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في مكسيكو . وقد اقترح وقد يؤيد تلك الاقتراحات ، اعادة النظر في تقديرات ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ وجعلها في حدود ١٩٨٠٠٠٠ دولار ؛ وقد لقي هذا الاقتراح تأييدا من عدة وفود .

٤٨٤ - وقالت عدة وفود ، في معرض اشارتها الى مشكلة التصحر المتعاضمة ، انها تعارض أى تخفيض للمساعدات من شأنه ان يعيق أعمال فرع التصحر وأصرت على تحويل الوظيفتين ف - ٤ في ذلك الفرع من الوضع المؤقت الى الوضع الدائم .

٤٨٥ - وردا على اسئلة احد الوفود ، قال ممثل الامانة ان رقم التدني في الانطاق نتيجة لارتفاع معدل الشواغر في الوظائف الفنية التي يدعمها الصندوق هو ١٨٨٤٠٠٠ دولار وليس رقما ال ٥٠ مليون دولار المبين في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بشأن ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ (UNEP/GC.9/L.2) ، الفقرة ٧ .

أما المدخر الصافي الذي لا يزيد عن ٤٠٦ .٠٠٠ دولار في الفقرة ٢٠ من تقرير الأداة فقد كان نتيجة لكون الفروق بين التكاليف القياسية للمرتبات المستخدمة لأغراض الميزانية والمدفوعات المحققة في ١٩٨٠ ، والتكاليف القياسية الجديدة للمرتبات في ١٩٨١ قد أدت الى نفقات انرافية تقرب من ١٣ مليون دولار . وكانت الفروق في الوظائف الفنية بين ١٢ في المائة و ٩٨ في المائة بالنسبة للمراتب المختلفة ، وأما في وظائف الخدمات العامة فقد كانت حوالي ٢٥٩ في المائة . وقد بلغ الفرق بين التكاليف القياسية كما وردت في الميزانية والتكاليف الفعلية في عام ١٩٨٠ والتكاليف القياسية الجديدة لعام ١٩٨١ بالنسبة للخدمات العامة وحدها حوالي ٩٠٠ .٠٠٠ دولار .

٤٨٦ - وفيما يتعلق بالنقاط الأخرى التي تم التعرض لها ، قال ان اي تخفيض في المساعدة المؤقتة العامة سيعيق سير العمل سيرا حسنا في برنامج الأمم المتحدة للبيئة وخاصة في الاوقات التي يبلغ فيها عبء العمل الأوج . وبالإضافة الى ما تقدم ، هناك مشروحات ضمن مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية ، أحدهما له طابع البرنامج وثانيهما للدعم المؤسسي . وفي رأي المدير التنفيذي انه يجب نقل مشروع دعم المؤسسات ككل من أنشطة برنامج الصندوق الى ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج وأنه من غير المناسب نقل نصفه فقط ، كما هو مقترح .

٤٨٧ - وخلال المناقشة التي أعقبت ذلك ، أعربت بعض الوفود عن رأي مفاده انه ينبغي عدم قبول الطلب الداعي الى رصد اعتماد اضافي من أجل اجتماع فريق الخبراء المخصص . اما الاقتراح بتحويل ١٣ وظيفة من الرتبة المحلية تابعة للخدمات العامة من المساعدة المؤقتة الى الوضع الثابت فقد نوقش بأسهاب ؛ فرأت بعض الوفود ان تشغيل الموظفين على اساس المساعدة المؤقتة لفترة طويلة ممن الزمن ثم طلب تحويل وظائفهم الى الوضع الثابت يعادل مجابهة مجلس الادارة بالأمر الواقع . وأشارت وفود أخرى الى المشكلة الانسانية ؛ وهي ان الموظف الذي عمل سنوات عدة على اساس المساعدة المؤقتة له الحق في أن يأمل في التوظيف المستمر .

٤٨٨ - وأشار ممثل الامانة الى ان مجلس الادارة قد ابلغ في دورته السابقة انه سيتم تحويل المزيد من وظائف المساعدة المؤقتة الى وظائف ثابتة .

٤٨٩ - ولدى اختتام اللجنة مناقشتها لتقرير الأداة عن ميزانية تكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٨٠-١٩٨١ ، أوصت بمشروع مقرر كيمياء يعتمد على مجلس الادارة . ومن أجل الاطلاع على نص المقرر ، بصيغته التي اعتمدها بها مجلس الادارة ، انظر المرفق الأول ، المقرران ٩/٢٧ ألف وجيم .

٤٩٠ - وفيما يتعلق بالميزانية المقترحة لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ (UNEP/GC.9/L.3 و Corr.1 and 3 و Add.1 و Corr.1 و Add.2) ، قال أحد الوفود ، وأيدت في ذلك عدة وفود أخرى ، أنه ليس في الامكان قبول اي اقتراح من اقتراحات المدير التنفيذي . وأشار وفد آخر الى تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية بشأن الميزانية المقترحة (UNEP/GC.9/L.3) وسأل ان كان للمدير التنفيذي أي تعليقات عليه . واستنادا الى تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية ، أعرب أحد الوفود عن تحفظه بشأن تقرير المدير التنفيذي ، ولا سيما فيما يتعلق بتحويل الوظائف والزيادات المرتفعة جدا في اطار اعتمادات معينة .

٤٩١ - وقال ممثل الامانة ان تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية قد درس بعناية

كبيرة . وفيما يتعلق بتعليقات اللجنة الاستشارية في الفقرة ١٠ بشأن إعادة تصنيف الوظائف وعدم وجود وصف وظيفي ، فلم يكن هناك غير وصف وظيفي واحد لكل وظيفة ، نظرا لعدم وجود أي تمييز في مهام الوظائف المعنية ؛ وقد تم وضع هذه الملاحظات بين يدي اللجنة في ورقة معلومات أساسية . أما فيما يتعلق بالتعليقات في الفقرة ثانيا المتصلة بفرقة الخبراء المخصصة ، فقد أبلغ المدير التنفيذي للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بالحاجة إلى أنشطة تحضير ومتابعة نتائج الطبيعة الخاصة التي تتصف بها فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ بسبب الدورة ذات الطابع الخاص المقرر عقدها في ١٩٨٢ لتقييم السنوات العشر بعد دورة ستوكهولم . وعلاوة على ذلك ، فإن المهام التي تلقىها الجمعية العامة ومجلس الإدارة على عاتق برنامج الأمم المتحدة للبيئة تزداد باستمرار وهي غالبا ما تتطلب عقد اجتماعات كهذه . وفيما يتعلق بالملاحظة التي أبدتها اللجنة الاستشارية في الفقرة ١٢ بشأن التقديرات من أجل الخبراء الاستشاريين فينبغي أن يذكر أن الأمانة قد احتاجت إلى مساعدة خبراء استشاريين على مستوى عال جدا ، لمعالجة أمور السياسة العامة على الأغلب ، وأنه بخلاف الوضع في نيويورك ، يجب رصد اعتماد كبير للسفر لدى استخدام خبراء استشاريين للعمل في نيروبي .

٤٩٢ - ورأت وفود عدة أن الاجراء الذي اتبع في معالجة الوثائق المختلفة المتصلة بشؤون الميزانية المعروضة على اللجنة لم يكن من شأنه الوصول إلى الطريقة السليمة في تسيير العمل . وقد أعربت تلك الوفود عن استيائها ، بصورة خاصة لعدم وجود وقت لمناقشة تقارير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية . واقترحت ضرورة مناقشة تقارير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أولا في المستقبل ، واتخاذ مقرر بشأن تقارير المدير التنفيذي على ضوء توصيات اللجنة الاستشارية . وللأسباب الآتية الذكر ، أبدى أحد الوفود تحفظا عاما بشأن مشاريع المقررات المتصلة بميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج وقال انه كان سيصوت بدها لو انها طرحت للتصويت .

٤٩٣ - وردا على الملاحظة المتعلقة بالتضخم الذي قدر بـ ١٠ في المائة خلال السنتين ١٩٨٢ و ١٩٨٣ ، قال ممثل الأمانة أنه قد ذكر في تقرير الاداء الأول بشأن الميزانية العادية ان التضخم بلغ ١٠ في المائة ، ولكن المدير التنفيذي كان قد اشار في الميزانية التي وضعها لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج الى ان الرقم يبدو متحفزا أكثر من اللازم . وردا على سؤال بشأن الاجتماعين المخصصين المذكورين في الفقرة ٣١ من الوثيقة UNEP/GC.9/13 ، قال ان الاجتماعين قد اعادا من أجل المنطقة الافريقية ، وأنه لم يبت بعد في العناصر المشتركة فيهما ، ولكن النية تتجه الى ضرورة اشراك أكبر عدد ممكن من الخبراء الافريقيين . وستنقل نتائج الاجتماعين الى حكومات جميع بلدان المنطقة .

٤٩٤ - وقد أشار أحد الوفود الى أنه كلما ارتفعت ميزانية تكاليف دعم البرنامج وتكاليف دعم البرنامج ، كلما انخفض المبلغ المتوفر من أجل أنشطة برنامج الصندوق ، وان تكاليف البرنامج المقترحة ودعم البرنامج سوف تشكل ٢١٦ في المائة من ١٢٠ مليون دولار مستهدفة للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، ولكنها حوالي ثلث الرقم الذي يبلغ ٧٧ مليون دولار . واقترح انه ينبغي الموافقة على اعتماد بمبلغ ٢٦ مليون دولار وأنه ينبغي الموافقة ايضا على الوظائف الجديدة أيضا بشرط ألا تتجاوز تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج ٢٥ في المائة من الموارد المتوفرة فعلا للصندوق . وقد ايدت هذا الاقتراح وفود عدة .

٤٩٥ - وأشار مساعد المدير التنفيذي بالنيابة لمكتب صندوق وإدارة البيعة ، الى أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قد أثارَت مشكلة الصلابة بين تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج وأنشطة برنامج الصندوق . والمدير التنفيذي يدرك المشكلة ، وقد وافق على وجوب تحديد الاحتياجات الفعلية للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ على أساس الاشتراكات وليس على أساس الأرقام المستهدفة . ولذلك وافقت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية على وجوب إعادة النظر في الموضوع فسي دورة مجلس الإدارة لعام ١٩٨٢ على ضوء المعلومات اللاحقة بشأن التبرعات والتعهدات المؤكدة .

٤٩٦ - واقترح أحد الوفود رقماً بمبلغ ٢٥٥٠٠٠٠ دولار لمخصصات فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، بشرط ألا تتجاوز تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج ٣٣ في المائة من الاشتراكات المتلقاة فعلاً خلال كل سنة من السنتين . وينبغي ان يرجى المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً عن هذا الموضوع الى مجلس الإدارة في دورته العاشرة . بيد أن وفداً آخر اشار الى ان تحديد نسبة مئوية سوف يجعل حجم ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج متوقفاً على الأموال المتوفرة فعلاً ، ولذلك فإنه من السابق لأوانه الموافقة على مبلغ ثابت لميزانية السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ .

٤٩٧ - وقال مساعد المدير التنفيذي بالنيابة ان المدير التنفيذي لا يجب ان يرى نسبة مئوية عالية ومتزايدة تخصص لميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج . ولكنه ، على كل حال ، يتحفظ في موقفه ازاء ما يشكل تكاليف ادارية وما يشكل تكاليف برنامجية . وسيعمل في حدود النسبة المئوية الموصى بها . بيد أن المدير التنفيذي يريد أن يسجل صعوبة فنية واحدة ، وهي انه لن يعرف حتى نهاية العام التبرعات التي ستصل فعلاً . وبناءً عليه ، فإنه سيكون لزاماً عليه العمل بأرقام مجهولة فيما يتعلق بالتكاليف الادارية .

٤٩٨ - ولدى اختتام اللجنة لمناقشاتها ، أوصت مجلس الإدارة باعتماد مشروع مقرر بشأن ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرنامج للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، وللاطلاع على نص المقرر ، بالصيغة التي اعتمدها مجلس الإدارة ، انظر المرفق الأول ، المقرر ٢٧/٩ باء .

باء - التقرير المالي والحسابات المؤقتة (غير المراجعة)

للسنة الأولى المنتهية في ٣١ كانون الأول /

ديسمبر ١٩٨٠ من فترة السنتين

١٩٨٠ - ١٩٨١

٤٩٩ - قدم مساعد المدير التنفيذي بالنيابة التقرير المالي والحسابات المؤقتة (غير المراجعة) للسنة الأولى من فترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ (Corr.1 و UNEP/GC.9/L.4) .

٥٠٠ - وقد أثار أحد الوفود المسألة المتعلقة بمشكلة السيولة التي نجمت ، حسبما قدم من تأكيدات ، عن اخفاق " اكبر متبرع للصندوق " في دفع كامل تبرعه في موعده ، مما حدا بالمدير التنفيذي الى تأجيل تنفيذ المشاريع ابتداءً من آب/اغسطس ١٩٨٠ . وحسب رأي ذلك الوفد ، يتحتم البحث عن السبب في موضع آخر ؛ فهذا هي مشكلة السيولة تذكر للسنة الثانية على التوالي ،

لكن الجدول ٣ - ١ في الوثيقة يبين ان مالدي برنامج الأمم المتحدة للبيئة من استثمارات بلـغ حوالي ١١٢ مليون دولار في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ ، وأنه يربح من الفوائد حوالي مليوني دولار سنويا . فلم يكن هناك سبب لعدم التجاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة الي بعض استثمارات في حال مواجهته مشاكل سيولة . ومن المسلم به انه هناك حاجة لصندوق رأس مال متداول ، ولكن ليس صندوقا يبلغ رأس ماله ما يقارب ثلث القيمة الاجمالية للبرنامج . وينبغي الا يبطل سير البرنامج لحماية صندوق رأس مال متداول ؛ بل ان صندوق رأس المال المتداول قد وجد لحماية البرنامج .

٥٠١ - وقد أوضح رئيس فرع ادارة برنامج الصندوق انه ينبغي النظر الى جدول الاستثمارات في اطار الحساب الختامي للصندوق ككل . ان جدول الاستثمارات المشار اليه جزء هام من أصول الصندوق الاجمالية ، لكن هناك ، كما هو ظاهر للعيان في بيان الحساب الختامي الكامل خصوصا كثيرة يتحتم تغطيتها بواسطة تلك الاصول . لكن أكثر الأمور اهمية هو الرقم الادنى لرصيد الصندوق والذي يبلغ ٢٥٥ مليون دولار ، وتشكل العملات غير القابلة للتحويل ١٤٦ مليون دولار منه والعملات القابلة للتحويل ١٠٨ ملايين دولار . وبالنسبة لرصيد العملات القابلة للتحويل ، هناك ٦٨ مليون دولار لم تدفع لغاية ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ .

٥٠٢ - وقال مساعد المدير التنفيذي بالنيابة ان احدي الطرق لمعالجة مشكلة السيولة يمكن أن تتم بزيادة الاحتياطي المالي بنسبة مئوية معينة كل سنة واعادة النظر في الحد الكلي للاحتياطي المالي في عام ١٩٨٤ .

٥٠٣ - وقال احد الوفود أنه نظرا لعدم توفر الوقت الكافي في الدورة الحالية ، فإنه يـود أن يطلب اعداد ورقة مناقشة من أجل الدورة العاشرة واتخاذ مقرر بشأن الموضوع آنئذ .

٥٠٤ - وأحاطت اللجنة علما بالتقرير المالي والحسابات المؤقتة (غير المراجعة) للسنة الأولى المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ من فترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ .

جيم - الاماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي

٥٠٥ - قام مساعد المدير التنفيذي بالنيابة ، لمكتب صندوق وادارة البيئة ، في معرض تقديمه لتقرير المدير التنفيذي بشأن مقر الأمم المتحدة في نيروبي (Add.1 و UNEP/GC.9/14) بالـإحاطة باللجنة بأن الجمعية العامة قد اتخذت جميع المقررات ذات الصلة بالموضوع في دورتها الخامسة والثلاثين .

٥٠٦ - أحاطت اللجنة علما بتقرير المدير التنفيذي بشأن الاماكن المخصصة للأمم المتحدة في نيروبي .

الفصل الثامن

مسائل اخرى

٥٠٧ - لم تطرح أى مسائل للمناقشة في اطار البند ١٢ من جدول الأعمال .

الفصل التاسع

جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة لمجلس الإدارة وموعد ومكان انعقادها

٥٠٨ - اتخذ مجلس الإدارة ، في الجلسة ٨ من الدورة ، المعقودة في ٢٥ أيار/مايو مقرا بشأن جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة وموعد ومكانها ، بناء على توصية المكتب ، فوافق على جدول الأعمال المؤقت للدورة (انظر المرفق الأول ، " مقررات أخرى ")

٥٠٩ - وأوضح المدير التنفيذي أن التقرير الذي ينبغي عليه تقديمه في إطار البند ٤ سي شمل ، ضمن موضوعات أخرى ، مدى تواتر ومدة دورات المجلس (وفقا لمقرر اتخذته المجلس في دورته السابعة) والموضوعات المقترحة للتقرير المتعلقة بحالة البيئة ، لعام ١٩٨٣ ، والتواجد الاقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة . وبالإضافة الى ذلك ، سيتضمن البند ٦ تقييما للتقدم المحرز صوب تحقيق اهداف عام ١٩٨٢ .

٥١٠ - واتخذ المجلس في الجلسة نفسها ، بناء على توصية المكتب ايضا ، مقرا بشأن موعد ومكان المشاورات غير الرسمية فيما بين الدورات التي ستعقد مع الحكومات فيما بين الدورتين التاسعة والعاشرة (انظر المرفق الأول " مقررات أخرى ") .

الفصل العاشر

جدول الأعمال المؤقت لدورة مجلس الإدارة ذات الطابع الخاص
للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لمؤتمر الأمم المتحدة المعني
بالبيئة البشرية وموعد الدورة ومكانها

- ٥١١ - تم النظر في البند ١١ من جدول الأعمال في سياق المناقشة العامة (انظر الفصل الثالث) .
- ٥١٢ - اعتمد مجلس الإدارة ، في الجلسة ٩ من الدورة ، المعقودة في ٢٦ أيار/مايو ، بتوافق الآراء ، مشروع مقرر مقدم من المكتب ، ومعنون " دورة ذات طابع خاص لمجلس الإدارة في عام ١٩٨٢ " (انظر المرفق الأول ، المقرر ٩/٢) .

الفصل الحادى عشر

اعتماد التقرير

١٣٥ - نظر مجلس الادارة في مشروع التقرير المتعلق بأعمال دورته التاسعة ، في الجلستين ٨ و ٩ من الدورة المعقودتين يومي ٢٥ و ٢٦ أيار/مايو .

١٤٥ - ولا حظ ممثل اليابان ان المجلس قد اعتمد عدة مقررات سياسية في دورته التاسعة . وقال ان وفده قد امتنع عن التصويت على جميع هذه المقررات ، عاكسا قلقه البالغ ازاء الاتجاه المتزايد لتداخل القضايا السياسية في أعمال برنامج الامم المتحدة للبيئة . وأضاف ان هذا الاتجاه يهدد بتعطيل أنشطة المجلس ، وصرف انتباه برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن المهام التي أنشئ أصلا من أجلها .

١٥٥ - وقال ممثل المملكة المتحدة انه يجب على المجلس في ادورات القادمة تقليل عدد الوثائق التي يصدرها وتبسيطها ، ويجب عليه أيضا كفاءة التزام المتحدثين بالبنود قيد المناقشة . وبالإضافة الى ذلك ، يجب تقديم مشاريع المقررات في وقت مناسب ، ويجب بذل كل جهد للوصول الى توافق في الآراء خارج قاعات الاجتماعات الرسمية ، بدلا من استنفاد وقت المجلس في عملية المناقشة . وقال أخيرا انه اذا رغب الاعضاء في أن يكون برنامج الامم المتحدة للبيئة فعالا بحق ويتناول مشاكل بيئية حقيقية ، ينبغي عليهم تجنب الخطب الطويلة ، والمقررات غير ذات الصلة ، والامتناع عن مهاجمة البلدان التي يمكنها الاسهام في حل مشاكل بيئية .

١٦٥ - وعبر ممثل غانا ، بتأييد من ممثلين كثيرين آخرين ، عن شكوك خطيرة بالنسبة لبيان المتحدث السابق . وقال ان مجلس الادارة يعد محفلا دوليا لا يحق فيه للأعضاء ممارسة سيادتهم الكاملة فحسب ، بل من المتوقع منهم أن يقوموا بذلك . وأضاف ان هناك متسعا كبيرا للاختلافات في الرأي فيما يتعلق بما هو ذو صلة ، ولكنه متأكد من ان جميع من تحدثوا قد فصلوا ذلك بالنية الصادقة في الاسهام في تحقيق أهداف برنامج الامم المتحدة للبيئة . وذكر انه من الأمور التي لا تحتسب ، ان يسعى اى شخص الى ان يطلي على الاعضاء ما يمكن وما لا يمكن لهم ان يقولوه ، أو يقترح تحديد موافق الوفود وفقا لما اذا كان من الممكن تصنيفها بوصفها متبرعة أو مستفيدة .

١٧٥ - ولا حظ ممثل المملكة العربية السعودية ان الاختلافات في الرأي التي انبثقت خلال الدورة انما هي انعكاس للطبيعة المعقدة للاهتمامات المتعلقة بالبيئة . وعبر عن الأمل في عدم السماح لهذه الاهتمامات بتمزيق التعاون الذى تم بناؤه حتى الآن .

١٨٥ - وشدد ممثل بنغلاديش ، مشيرا الى الفقرتين ٨٠ و ١٠١ من الفصل الثالث أعلاه ، على أن بعثة لبرنامج الامم المتحدة للبيئة قد اثبتت بما لا يقبل الجدل ان تدفق المياه في انهار بلده في موسم الجفاف قد قلّ بدرجة بالغة ، وأن التجاوب الصحراوية بدأت تتكاثر في اماكن عديدة . وقال ان حكومته منكبة على اجراء مفاوضات ودية مع جارتها لتسوية الخلاف القائم ؛ وهي في الوقت ذاته تنشد مساعدة برنامج البيئة لها في معالجة آثار المشكلة ، وليس من السهل ان نفهم اعتراف البلدان الاخرى على تقديم هذه المساعدة .

٥١٩ - وأحاط المجلس علماً في الجلسة ٩ ، المعقودة يوم ٢٦ أيار/مايو ، بتقرير اللجنة الأولى للدورة (انظر الفصل الخامس) . بصيغته المنقحة شفويًا من قبل مقرر اللجنة ، واعتمد مشاريع المقررات التي أوصت بها اللجنة (المقررات من ٩/١٠ إلى ٩/٢٢) . وللاطلاع على نصوص المقررات كما اعتمدت ، انظر المرفق الأول .

٥٢٠ - وذكّر أحد الوفود بأنه قد عبّر عن تحفظات شديدة تتعلق بمشروع الخطة المتوسطة الأجل لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، خلال مناقشات اللجنة الأولى للدورة والمجلس بكامل هيئته . وأضاف أنه طبقاً لذلك ، يحتفظ بموقفه بالنسبة للفقرة ٩ من المقرر المتعلق ببرنامج البيئة للفترة ١٩٨٣ - ١٩٨٠ (المقرر ٩/١٠ ألف) .

٥٢١ - وبالنسبة للمقرر المتعلق بالأراضي القاحلة وشبه القاحلة (المقرر ٩/١١ ألف) ، قال المدير التنفيذي إنه يفترض أن طلب دعم المشروعات يخضع للشرط المعتاد : وهو " في حدود الموارد المتاحة "

٥٢٢ - وأضاف أن مفهومه للفقرة ١ من المقرر المتعلق بالاجتماع المخصص لكبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي (المقرر ٩/١٩ ألف) ، هو أنه سيتم توسيع عضوية فريق الخبراء العامل المعني بالقانون البيئي ، باعتباره اللجنة التحضيرية للاجتماع ، في حدود الآثار المالية المبيّنة في تقرير لجنة الدورة ، (انظر الفقرة ٣٧٤) كي يضم ممثلين لبعض البلدان النامية التي عبّرت عن الاهتمام بالاجتماع المخصص . وبالإضافة إلى ذلك ، فهو يعتبر أنه رغم أن الفقرة ٤ (أ) تشيّر افتراضاً إلى الدول التي عبّرت عن هذا الاهتمام استجابة لمقرر مجلس الإدارة ٨/١٥ المؤرخ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٠ ، فإن المجلس يرغب في التفاوض عن الموعد النهائي المحدد في هذا المقرر بيوم ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠ ، ومن ثم يقبل اشتراك جميع البلدان التي أبدت هذا الاهتمام وذكر أنه يفترض أيضاً أن الاجتماع المشار إليه في الفقرة ٤ (ب) سيعقد لمدة يومين ، قبل اجتماع اللجنة التحضيرية مباشرة . وأخيراً ، لاحظ أنه تم تلقي عرض واحد للدعم ، وإن كان لم يتم تأكيده بعد ، فدعا البلدان المتبرعة إلى النظر في تقديم الدعم لسلسلة الاجتماعات الثلاثة .

٥٢٣ - ولاحظ أن المقرر المتصل بالتعاون في ميدان البيئة فيما يتعلق بالموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر (المقرر ٩/١٩ ب) ، لم يحدد متى ينبغي تقديم تقرير المجلس عن التقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٤/١٨٦ إلى الجمعية . وذكر أنه ترتيباً على ذلك فإنه سيمضي في إعداد مادة التقرير ، على أساس أنه سيقدم في الدورة السابعة والثلاثين .

٥٢٤ - ولاحظ أن المقرر المتعلق بالتعليم والتدريب البيئيين في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (المقرر ٩/٢٠ جيم) قد أشار في الفقرتين (د) و ٢ إلى مركز للأنشطة البرنامجية ، وذكر أن تقرير التقييم المتعلق بالمركز المماثل المنشأ على أساس تجريبي من أجل أفريقيا ، والذي أرسلت إليه الحكومات ، قد أعلن عن رأي القائمين بالتقييم ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو) ، ومؤداه أن المركز لم يحقق الغرض منه ، وأنه طبقاً لذلك قد يكون التصرف الأكثر مناسبة في المستقبل هو إقامة شبكات اقليمية من المؤسسات للتعليم والتدريب .

٥٢٥ - وأشار بالنسبة للمقرر المتعلق بالبرامج الاقليمية ودعم البرامج (المقرر ٩/٢١) ، إلى أنه نظراً لأن المجلس سيناقش مسألة التواجد الاقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته العاشرة فلن يتخذ أي إجراء لتمييز المكاتب الاقليمية قبل ان يصل المجلس إلى قرار في هذه الدورة .

٥٢٦ - وقال ممثل الأرجنتين انه ، من ناحية المبدأ ، ينبغي تنفيذ جميع مقررات المجلس على الفور ، دون طلب اقرار من المجلس في دورة لاحقة . و اضاف انه ليس هناك تناقض بين مقرر يقضي بوجود تعزيز امكانيات المكاتب الاقليمية ومقرر يقضي بوجود مناقشة مسألة التواجد الاقليمي للبرنامج برمتها في مناسبة اخرى ، وينبغي على المدير التنفيذي ان يباشر المسؤوليات التي كلفه بها المجلس في المقرر ٩ / ٢١ .

٥٢٧ - وقالت ممثلة الولايات المتحدة الامريكية انه بصرف النظر عن القضية قيد النظر ، فان وفدها يأمل في ان يتمكن المجلس من الاعتماد على المدير التنفيذي لاتخاذ الاجراء المطلوب لتنفيذ مقرراته . وذكرت انه في الحالة قيد البحث ، ليس هناك تضارب بين المقرر المحدد الحالي وبين اجراء استعراض للموضوع بصورة عامة في عام ١٩٨٢ .

٥٢٨ - وأوضح المدير التنفيذي انه سيكون من الصعب تنفيذ المقرر على الفور انفسر على انه يدعو الى زيادة في موظفي المكاتب الاقليمية . و اضاف ان زيادة دعم أنشطة هذه المكاتب عن طريق تقديم الخبرة الاستشارية ، والمبالغ المتعلقة بالسفر ، وهلم جرا ، لن تشكل مشكلة .

٥٢٩ - وقال ممثل الأرجنتين ان القضية بالنسبة للبلدان النامية هي قضية تشجيع ايجاد حلول اقليمية على أساس عمل متعدد الأطراف . و اضاف انه واثق من ان المدير التنفيذي سيبدل قصاره ، في حدود الامكانيات المتاحة له مباشرة ، لتعزيز قدرات المكاتب الاقليمية على اسداء النصيحة للبلدان التي تقع في مناطقها الاقليمية ومساعدتها . وذكر انه في حالة ثبوت الحاجة الى موظفين اضافيين ، فانه يمكن تقديم طلب بهم في الدورة العاشرة للمجلس .

٥٣٠ - وأحاط المجلس علما في الجلسة ٩ ، المعقودة يوم ٢٦ أيار/مايو ١٩٨١ ، بتقرير اللجنة الثانية للدورة (انظر الفصلين السادس والسابع) ، بصيغته المنقحة شفويا من قبل مقرر اللجنة ، واعتمد مشاريع المقررات التي أوصت بها اللجنة (المقررات من ٢٣/٩ الى ٢٧/٩) .

٥٣١ - وقال ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، متحدثا أيضا باسم وفود بلغاريا ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ، وهنغاريا ، أن مقدار تبرعات حكوماتها لصندوق البيئة ، وكذا العملات التي تتم بها هذه التبرعات ، تعد من الأمور التي تدخل في نطاق السلطة السيادية لكل دولة ، وفقا لروح ونص قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢٧) والقاعدة ٢٠٣ - ٤ من القواعد المالية للصندوق . وبناء على هذا ، فان أى محاولة لفرض نسب وعملات معينة تمثل خرقا لمبدأ التطوعية الذي يعد أساسيا لعمليات صندوق البيئة . و اضاف ان هذه الوفود تعتبر انه ليس في المقرر المتعلق بالعملية غير القابلة للتحويل ، ما يمكن تفسيره على انه يمس المبدأ والقواعد التي تنظم تشغيل الصندوق .

٥٣٢ - وقال احد الوفود انه ربما كانت المناقشات التي جرت حول مستوى الانفاق المقترح من المدير التنفيذي لفترة السنتين القادمة في الدورة التاسعة اكثر حيوية من المناقشات التي جرت في اي دورة سابقة ، وانه لذلك يعد الوصول اخيرا الى توافق في الآراء ، ولو انه مقترن ببعض التحفظات من جانب بعض الوفود ، امرا يدعو للارتياح . و اضاف انه يبدو ان الامر قد وصل الى مفترق طرق ،

وأن هناك مخاوف حقيقية بخصوص ما اذا كانت الموارد التي يمكن جمعها عن طريق التبرعات الطوعية ، ولا سيما ممن هم في وضع يسمح لهم بالتبرع بقدر أكبر ، قد لا تتناسب مع مستوى ارتباط برنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي اعتبر مستصوبا من قبل . وذكر انه يجب حث المدير التنفيذي على توخي أكبر قدر من الاقتصاد ، بما يحقق الفعالية ، ولا سيما على ضوء الظروف الاقتصادية العالمية الحالية . وقال اخيرا ، أن التفهم الذي ابداه المدير التنفيذي للبدء في اتخاذ التدابير اللازمة لاقامة الصندوق الاستئماني لمنطقة شرقي آسيا انما هو موضع تقدير كبير .

٥٣٣ - وقال المدير التنفيذي ان مفهومه بالنسبة للمقرر ٢٣/٩ هو أن التقرير المطلوب في الفقرة ٩ ، سيكون استكمالاً للتقرير المقدم الى مجلس الإدارة في دورته الحالية وليس تقريراً جديداً ، وان التقرير المرحلي المطلوب في الفقرة ٣ (لن يكرر المعلومات التفصيلية الواردة في " التقرير المقدم الى الحكومات " ، بل سيتضمن الاشارة اليها على النحو المناسب . وأشار بعد ذلك الى الجملة الاخيرة من البيان الوارد في الفقرة ٢٥٤ من الفصل السادس ، فقال انه يرى انه قد زود مجلس الإدارة بالتفاصيل التي ستمكها من تكوين رأى معقول ؛ وتم اتاحة الفرصة لنمو متواضع ، وانه قد عبر عن آرائه بشأن الأولويات .

٥٣٤ - وقال مندوب الأرجنتين ان ما يريده مجلس الإدارة هو ان تكون المعلومات المذكورة في الفقرة ١٣ من المقرر متاحة للحكومات بجميع لغات العمل واللغات الرسمية ، قبل بداية الدورة بستة اسابيع ليتمكن اجراء تحليل للحالة وتكوين الآراء على نحو سليم . وأوضح المدير التنفيذي ، انه باستثناء وثيقة واحدة باحدى اللغات تأخرت لمدة اسبوع ، فقد تم توزيع جميع الوثائق المتعلقة بالصندوق والإدارة والتي لم يكن من المحال اصدارها بعد الموعد النهائي ، وفقا لقاعدة الستة اسابيع ، وطمان المجلس الى ان الأمانة ستستمر في كفالة اداء معادل أو أفضل بهذا الخصوص في السنوات المقبلة .

٥٣٥ - وبالنسبة للمقرر ٢٥/٩ ، قال المدير التنفيذي أن مفهومه هو ان الأحكام تتعلق بخطط عمل جديدة سيتم اتباعها لا بخطط عمل يجري تنفيذها فعلا ، وأن الالتزام بمواصلة الدعم التقني والمالي لخطط العمل لا يعني بالضرورة ان يكون ذلك بنفس المستوى ، ولكن في حدود الموارد المتاحة ، وأن المقرر الذي سيتخذه المجلس سيكون بناءً على توصية المدير التنفيذي ، وسيأخذ في الاعتبار المقرر الذي اتخذه المجلس في دورته السابعة فيما يتعلق بالنساء أنشطة البرنامج التي تميل الى شغل اهتمام الصندوق لفترة طويلة الأجل (المقرر ٣/٧ ، الفقرة ٦) .

٥٣٦ - وأوضح بالنسبة لمشروع المقرر ٢٧/٩ جيم انه لا يمكن للمجلس تقديم طلب على نحو مناسب الى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية مباشرة وأضاف انه بناءً على اقتراح ممثل المملكة المتحدة تم فيما بعد تعديل المشروع بحيث أصبح نصه كما هو وارد في المرفق الأول أدناه .

واعتمد مجلس الإدارة هذا التقرير في الجلسة ٩ للدورة ، المعقودة في ٢٦ أيار/مايو ، شريطة ادماج التعديلات التي ووفق عليها في الجلستين ٨ و ٩ .

الفصل الثاني عشر

اختتام الدورة

٥٣٧ - بعد التبادل المعتاد لعبارات المجاملة ، أعلن الرئيس اختتام الدورة التاسعة لمجلس
الإدارة .

مقررات مجلس الادارة في دورته التاسعة

المحتويات

رقم المقرر	عنوانه	تاريخ اتخاذه	الصفحة
١ / ٩	سياسة البرنامج وتنفيذه	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١١٢
٢ / ٩	دورة ذات طابع خاص لمجلس الادارة في عام ١٩٨٢	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٢١
٣ / ٩	مسائل التنسيق	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٢٥
٤ / ٩	البيئة وسباق التسلح	٢٥ أيار/مايو ١٩٨١	١٢٩
٥ / ٩	المخلفات المادية للحرب	٢٥ أيار/مايو ١٩٨١	١٣٠
٦ / ٩	اعداد قائمة بالمواد الكيميائية الخطرة	٢٥ أيار/مايو ١٩٨١	١٣٠
٧ / ٩	مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	٢٥ أيار/مايو ١٩٨١	١٣١
٨ / ٩	الاتفاق العالمي على التسلح	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٣١
٩ / ٩	التضامن مع ضحايا الفصل العنصرى في الجنوب الافريقي	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٣٢
١٠ / ٩	المسائل البرنامجية ألف - برنامج البيئة ، ١٩٨٠ - ١٩٨٣	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٣٣
١٣٥	باء - البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٣٥
١٣٥	جيم - القانون البيئي	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٣٥
١٣٦	دال - نظام الاحالة الدولي	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٣٦
١١ / ٩	برنامج البيئة : المسائل الطويلة الأجل	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٣٧

المحتويات (تابع)

رقم المقرر	عنوانه	تاريخ اتخاذه	الصفحة
١٢/٩	أولويات المشاكل البيئية الخطيرة في البلدان النامية	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٣٨
١٣/٩	الحدود الخارجية		
١٣٩	ألف - البرنامج العالمي لدراسات الأثر المناخي	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٣٩
١٤٠	باء - حماية طبقة الأوزون	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٤٠
١٤/٩	التخطيط البيئي المحلي وإدارة المستوطنات البشرية	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٤١
١٥/٩	النظم الايكولوجية الأرضية		
١٤٢	ألف - النظم الايكولوجية للأراضي القاحلة وشبه القاحلة	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٤٢
١٤٣	باء - السياسة العالمية للتربة	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٤٣
١٤٥	البيئة والتنمية	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٤٥
١٧/٩	المحيطات : البحار الاقليمية		
١٤٦	ألف - تنفيذ مقررى مجلس الادارة ٨/٧ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ و ١٣/٨ بباء المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٤٦
١٤٧	باء - تنفيذ تقرير مجلس الادارة ١٣/٨ جيم المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٤٧
١٨/٩	الطاقمة	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٤٧
١٩/٩	القانون البيئي		
١٤٩	ألف - الاجتماع المخصص لكبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٤٩

المحتويات (تابع)

رقم المقرر	عنوانه	تاريخ اتخاذه	الصفحة
	باء ^٤ - التعاون في ميدان البيئة فيما يتعلق بالموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٥٠
٢٠/٩	التعليم والتدريب البيئيان		
	ألف - الجامعة والبيئة	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٥١
	باء ^٤ - التعليم والتدريب البيئيان في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٥٢
	جيم - التعليم والتدريب البيئيان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٥٤
	دال - برامج التعليم والتدريب البيئيين وتعزيز المؤسسات القومية في أفريقيا	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٥٥
٢١/٩	البرامج الاقليمية ودعم البرامج	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٥٦
٢٢/٩	العمل لمكافحة التصحر		
	ألف - تنسيق ومتابعة تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٥٦
	باء ^٤ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٧٢/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر في المنطقة السودانية السهلية	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٥٨
٢٣/٩	ادارة صندوق البيئة	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٦٠
٢٤/٩	الموارد الاضافية لمواجهة مشاكل البيئة في البلدان النامية	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٦٣

المحتويات (تابع)

رقم المقرر	عنوانه	تاريخ اتخاذه	الصفحة
٢٥/٩	تمويل خطط العمل	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٦٣
٢٦/٩	ادارة الصناديق الاستثمانية	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٦٤
٢٧/٩	تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج		
	ألف - تقرير الادارة المتعلق بميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٠-١٩٨١	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٦٦
	باء - ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٢-١٩٨٣	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٦٧
	جيم - استعراض اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج	٢٦ أيار/مايو ١٩٨١	١٦٨
<u>مقررات أخرى</u>			
١٦٩	جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة لمجلس الادارة وموعدها ومكانها		
١٧٠	المشاورات غير الرسمية مع الحكومات فيما بين الدورات		

ان مجلس الادارة ،

ان يأخذ في اعتباره قرار الجمعية العامة ٣٥ / ٢٤ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن التعاون الدولي في ميدان البيئة ، وكذلك قرارات الجمعية العامة ٣٥ / ٧١ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن مشكلة مخلفات الحروب ، و ٣٥ / ٧ المؤرخ في ٣٠ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٠ بشأن مشروع الميثاق العالمي للطبيعة ، و ٣٥ / ٨ المؤرخ في ٣٠ تشرين الأول / أكتوبر ١٩٨٠ بشأن المسؤولية التاريخية للدول عن حفظ الطبيعة للأجيال الحاضرة والمقبلة ، و ٣٥ / ١٢ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ بشأن آثار الاشعاع الذري ، و ٣٥ / ٢٠٤ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ، و ٣٥ / ٢٠٥ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نموا ، و ٣٥ / ١٨ المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ بشأن اعلان العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية ، و ٣٥ / ٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، و ٣٥ / ١٨٦ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن تبادل المعلومات المتعلقة بالمواد الكيميائية الخطرة والمستحضرات الصيدلانية غير المأمونة ، المحظورة ، و ٣٥ / ١١١ المؤرخ في ٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن تقديم المساعدة الى الشعب الفلسطيني ، و ٣٥ / ٢٠٣ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن تنفيذ الفرع "ثامنا" من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢ / ١٧ بشأن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة ، و ٣٥ / ٢١٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن خدمات اللغة العربية ، و ٣٥ / ٢٠٢ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ، و ٣٥ / ١١٧ المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية ، و ٣٥ / ٩ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ بشأن الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٠-١٩٨٣ ، و ٣٥ / ٢١٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن مسائل الموظفين ، وكذلك القرارات والمقررات ذات الصلة المتخذة من قبل الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الحادية الثامنة لعام ١٩٨١ ،

وقد نظرن في :

- (أ) التقرير التمهيدي للمدير التنفيذي (١) ،
- (ب) البيان التمهيدي للمدير التنفيذي (٢) ،
- (ج) تقرير المدير التنفيذي عن القرارات والمقررات ذات الصلة بأنشطة برنامج الأمم

(١) UNEP/GC.9/2.

(٢) UNEP/GC.9/2/Add.5

المتحدة للبيئة (٣) التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٠ ،

(د) مذكرة المدير التنفيذي عن العمل المتعلق بعلاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية (٤) ، ومذكرته عن تقرير الأمين العام عن الموضوع نفسه (٥) ، بالإضافة الى ذلك التقرير (٦) ،

(هـ) تقرير المدير التنفيذي عن حالة البيئة عام ١٩٨١ (٧) ،

وان يأخذ في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الوفود أمام المجلس في دورته التاسعة بشأن المسائل المتعلقة بالبرنامج وتنفيذه ،

أولا

تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة
الانمائي الثالث ، والتحضير للجولة العالمية من المفاوضات
المتعلقة بالتعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية
والمؤتمرات الدولية

١ - يلاحظ مع التقدير ادماج الاعتبارات البيئية في نص الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث (٨) ؛

٢ - يؤكد أهمية أن يضطلع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بدوره في تنفيذ الاستراتيجية طبقا للمطلوبات التي حددتها الجمعية العامة ؛

٣ - يؤكد ضرورة أن تؤخذ الاعتبارات البيئية في الاعتبار الكامل من قبل جميع الحكومات ووكالات الأمم المتحدة التي تشترك في مؤتمرات أو مفاوضات تعقد برعاية الأمم المتحدة بشأن المواضيع غير البيئية الأخرى ، ويكرر دعوته الى المدير التنفيذي بأن يواصل اضفاء مضمون تنفيذى على الأحكام ذات الصلة الواردة في الاستراتيجية وبأن يساعد في التحضير للجولة العالمية للمفاوضات ، حسب الاقتضاء ؛

• UNEP/GC.9/2/Add.1 (٣)

• UNEP/GC.9/2/Add.4 (٤)

• UNEP/GC.9/2/Add.4/Supplement (٥)

• E/1981/65 (٦)

• UNEP/GC.9/3 (٧)

(٨) قرار الجمعية العامة ٣٥/٥٦ ، المرفق .

ثانياً

علاقات الترابط بين السكان والموارد
والبيئة والتنمية

- ١ - يرحب بكون أن الجمعية العامة ، أيدت بقرارها ٣٥/٢٤ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، التوصيات التي أصدرها مجلس الإدارة بشأن أعمال منظومة الأمم المتحدة المتصلة بعلاقات الترابط بين الموارد والبيئة والسكان والتنمية ، ورجت من الأمين العام أن يتخذ الخطوات الضرورية لتنفيذ تلك التوصيات ؛
- ٢ - يعرب عن الأمل في أن تأخذ هذه التوصيات سبيلها الى التنفيذ على وجه السرعة ؛
- ٣ - يوافق على المقترحات المقدمة من فريق الخبراء العالي المستوى بشأن هذا الموضوع ، كما نقلها المدير التنفيذي الى مجلس الإدارة ، ويوافق بصفة خاصة على اقتراحات المدير التنفيذي (١) بشأن دراسات الحالات الفردية التي ينبغي أن تعطى أولوية التنفيذ من قبل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛
- ٤ - يدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة لأن ينظرا بعين التأييد في تنفيذ مقترحات فريق الخبراء بشأن برنامج العمل ؛
- ٥ - يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن علاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية ؛
- ٦ - يسلم بأهمية الآراء التي أعرب عنها في الفقرات ١٦ ، و ٢٠ الى ٢٦ ، و ٣٦ الى ٣٩ ، و ٤١ ، و ٥١ ، و ٥٦ الى ٥٧ ، و ٥٩ الى ٦٠ ، و ٦٢ الى ٦٤ ، من تقرير الأمين العام باعتبارها تشكل نقطة محورية للتقارير المقبلة حول هذه المسألة ؛
- ٧ - يرى انه ينبغي أن تنصب التقارير المقبلة على اسداء مشورة محددة للحكومات بشأن نتائج الدراسات ذات الصلة ، ان أن من شأن ذلك أن يمكّن هذه الحكومات من أن تأخذ في الحسبان الأنشطة التي تضطلع بها على المستويات القومية والاقليمية والعالمية ، وانه ينبغي أن يصبح كل ذلك الوسيلة الأساسية لتقديم تقارير الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة عن تنفيذ برنامج العمل في ميدان علاقات الترابط ، وهي التقارير التي طلبتها الجمعية العامة في قرارها ٣٥/٢٤ الذي ينبغي اعتباره محدد لآطار هذه التقارير ؛
- ٨ - ترى أيضا انه في حين يمكن اعطاء أهمية لوضع مفاهيم جديدة ، فانه ينبغي في المستقبل القريب وضع التشديد على اعطاء مضمون تنفيذي للمفاهيم التي وضعت فعلاً ، وذلك من

(١) أنظر المرفق الثاني ، الفقرة ٤ .

خلال تنفيذ المشاريع وإجراء دراسات الحالات الفردية ، ذات الصلة ، التي ستشكل نتائجهما أساساً صحيحاً للتطور النظري وتثبيت صحة النهج القائم على علاقات الترابط في التمكين من تحقيق تنمية سليمة ومستمرة وسريعة ؛

- ٩ - يقرر أن يرفق بتقريره عن أعمال الدورة التاسعة تقرير المدير التنفيذي عن علاقات الترابط الذي أعده على أساس التوصيات التي أصدرها بشأن هذا الموضوع فريق الخبراء العالي المستوى الذي دعاه المدير التنفيذي إلى الاجتماع في كانون الثاني/يناير (٨١) ، (١٠) ؛
- ١٠ - يوجه نظر المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الآراء التي أعرب عنها مجلس الإدارة الفقرات من ٦ إلى ٨ أعلاه ؛

ثالثاً

تنفيذ القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية المعقودة في عام ١٩٨٠

- ١ - يحيط علماً بنوايا المدير التنفيذي فيما يتعلق بتنفيذ القرارات ذات الصلة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية المعقودة في عام ١٩٨٠ ؛
- ٢ - يعيد إلى الأذهان أن الجمعية العامة ، قررت ، بقرارها ٣٥/٢١٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، إدخال اللغة العربية ضمن لغات العمل المقررة في هيئاتها الفرعية ، بما فيها مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، في أجل لا يتعدى الأول من كانون الثاني/يناير ١٩٨٢ ؛
- ٣ - يقرر تعديل الفقرة ١ من المادة ٦٣ ، من نظامه الداخلي من أجل إدخال اللغة العربية ضمن اللغات الرسمية ولغات العمل في مجلس الإدارة .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

٢/١ - دورة ذات طابع خاص لمجلس الإدارة
في عام ١٩٨٢

ان مجلس الإدارة ،

وقد نظّر في تقرير المدير التنفيذي عن الدورة ذات الطابع الخاص التي سيعقد هــا
مجلس الإدارة في عام ١٩٨٢ (١١) ،

١ - يوصي الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

" ان الجمعية العامة ،

" ان تذكّر بالفقرات من ١٣ الى ١٥ من قرارها ٧٤/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن التعاون الدولي في ميدان البيئة ،

" وان تضع نصب عينيها ضرورة تجديد الاحساس بالضرورة الملحة والالتزام من قبل
الحكومات، فيما يتعلق باتخاذ تدابير تعاونية على الصعيد القومي والدولي من أجل حماية
وتطوير البيئة ، وهو الاحساس الذي أعرب عنه في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة
البشرية ، المعقود في ستكهولم في حزيران/يونيه ١٩٧٢ (١٢) ،

" وان ترى انه منذ انعقاد ذلك المؤتمر طرأت على مفاهيم البيئة والمشاكل البيئية
تغييرات أساسية تتطلب استجابة ملائمة من قبل المجتمع الدولي تأخذ في الحسبان علاقات
الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية ،

١ - تقرر أن تعقد الدورة ذات الطابع الخاص لمجلس إدارة برنامج الأمم
المتحدة للبيئة في نيروبي في الفترة من ١٠ الى ١٨ أيار/مايو ١٩٨٢ ؛

٢ - توصي بتحديد مدة خمسة عشرة دقيقة للبيانات التي يدلي بها رؤساء
الوفود في الجلسات العامة ؛

٣ - توافق على مشروع جدول الأعمال المؤقت كما هو وارد في الفرع ' أولا '،
من مرفق القرار ؛

٤ - تقرر كذلك ، أن يطبق على الدورة ذات الطابع الخاص النظام الداخلي
لمجلس الإدارة مع اجراء التعديلات اللازمة للمواد ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٣١ و ٦٧ كما أوصى
بها مجلس الإدارة وكما هي واردا في الفرع ' ثانيا ' من مرفق هذا القرار ؛

(١١) UNEP/GC.9/2/Add.2

(١٢) أنظر تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية ، ستكهولم ، ٥ - ١٦

حزيران/يونيه ١٩٧٢ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.73.II.A.14 والتصويب) ، الفصل
الثاني .

- ٥ - تكرّر دعوتها الى الحكومات بأن تشترك في الدورة ذات الطابع الخاص على المستويات السياسية ، وتدعو بصفة خاصة الوزراء المعنيين بالبيئة الى المشاركة في الدورة ؛
- ٦ - توافق على ضرورة الاضطلاع ببرنامج اعلامي خاص على أساس الخطوط التي حددها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛
- ٧ - تشجيع المنظمات غير الحكومية على الاشتراك في الدورة ذات الطابع الخاص وفقا للممارسات التي يتبعها مجلس الادارة عادة ؛
- ٨ - تعرب عن الأمل في أن يشهد عام ١٩٨٢ الاعلان عن جائزة دولية جديدة وعن عدد من أوسمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة كحافز على ادارة البيئة وحمايتها على نحو أفضل .

المرفق

" برنامج الأمم المتحدة للبيئة في عام ١٩٨٢ -
دورة ذات طابع خاص لمجالس ادارة

- " أولا - مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة
- ١ - افتتاح الدورة .
- ٢ - تنظيم الدورة ؛
- (أ) اعتماد النظام الداخلي ؛
- (ب) انتخاب أعضاء المكتب ؛
- (ج) جدول أعمال الدورة وتنظيم أعمالها .
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين .
- ٤ - استعراض الانجازات الرئيسية في تنفيذ خطة العمل للبيئة البشرية .
- ٥ - الاتجاهات البيئية الرئيسية التي سوف تكون موضع اهتمام برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال السنوات العشر القادمة .
- ٦ - اقرار تقرير الدورة .
- ٧ - اختتام الدورة .

"ثانياً - ادخال تعديلات على النظام الداخلي
لمجلس الادارة فيما يتعلق بالدورة

"المادة ١٧ (التمثيل ووثائق التفويض) . نظرا لما هو متوقع من اشـتراك واسع النطاق في الدورة ذات الطابع الخاص ، فقد يرغب المجلس تمشيا مع المادة ٢٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، في أن تعيين لجنة لوثائق التفويض من تسعة أعضاء ، تتألف من الاعضاء ذاتهم الذين تتألف منهم لجنة ووثائق التفويض الخاصة بالجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين . فاذا حظي هذا الاقتراح بالقبول ، فإنه يتعين تعليق الفقرة ٢ من المادة ١٧ من النظام الداخلي لمجلس الادارة طوال مدة انعقاد الدورة .

"المادة ١٨ (الانتخابات)

(أ) ينبغي تعديل الفقرة ١ من المادة ١٨ لتصبح على النحو التالي :

"ينتخب مجلس الادارة من بين أعضائه في بداية أول جلسة للدورة ذات الطابع الخاص ولمدة تلك الدورة ، رئيسا وثلاثة نواب للرئيس ومقررا يتكون منهم مكتب مجلس الادارة ، ويساعد المكتب الرئيس في تصريف أعمال مجلس الادارة بصفة عامة . ويدعى رؤساء هذه اللجان أو فرق العمل التي ستنشأ لأغراض الدورة بموجب المادة ٦٠ أدناه ، الى الاشتراك في اجتماعات المكتب " ؛

(ب) يبقى على الفقرة ٢ من المادة ١٨ دون تعديل ؛

(ج) تعلق الفقرة ٣ من المادة ١٨ طوال فترة انعقاد الدورة .

"المادة ١٩ (مدة العضوية) ينبغي أن تعلق هذه المادة طوال فترة

انعقاد الدورة ذات الطابع الخاص لتمكين الدورة من انتخاب أعضاء مكتبها . واذ لم تعلق المادة ١٩ ، يبقى أعضاء مكتب الدورة التاسعة للمجلس في مناصبهم طوال فترة انعقاد الدورة ذات الطابع الخاص حتى أول جلسة للدورة العادية المباشرة .

"المادة ٣١ (النصاب القانوني) . ونظرا كذلك لما هو متوقع من اشـتراك

واسع النطاق في الدورة ذات الطابع الخاص ، فسوف يكون من المستصوب تعديل هذه المادة لكي تتماشى والمادة ٦٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة وهي المادة المتعلقة بالنصاب القانوني . ويمكن تعديل نص هذه المادة على النحو التالي :

" للرئيس أن يعلن افتتاح الجلسة وأن يسمح بسير المناقشة بحضور ما لا يقل عن ثلث أعضاء الدورة ذات الطابع الخاص لمجلس الادارة . ويلزم حضور أغلبية الأعضاء لاتخاذ أي قرار " .

"المادة ٦٧ (مشاركة الدول الأعضاء في مجلس الادارة) . بما أن الجمعية

العامة قررت أن تكون الدورة ذات الطابع الخاص مفتوحة لجميع الدول ، فإنه ينبغي تعليق هذه المادة طوال فترة انعقاد الدورة " .

٢ - يقرر ان بالامكان أن توفر وثيقة واحدة كلا من المدخل اللازم من الأمانة فسي وصف الاتجاهات البيئية الرئيسية التي ستكون موضع اهتمام برنامج الأمم المتحدة للبيئة خلال السنوات العشر القادمة والتي سوف تتناولها الدورة ذات الطابع الخاص بالدراسة ، والعناصر الأولي اللازمة لوثيقة المنظور المحددة في الفقرة ١ من الفرع ثالثا من قرار مجلس الإدارة ٣/٤ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو (١٩٨١) بما في ذلك طرق ووسائل تطويرها في المستقبل بغية اتمامها بحلول العام ١٩٨٤ ، وانه لا يلزم تقديم وثائق منفصلة عن منطلقات البرنامج ؛

٣ - يقرر أيضا أن يتم اعداد الوثيقة المذكورة أعلاه طبقا للاجراء والجدول المحددين في الفقرة ٥ من المذكرة المقدمة من المدير التنفيذي عن اعداد وثيقة المنظور (١٣) مع التأكيد بصفة خاصة على ضرورة أن يعتمد ممثلو الحكومات الى التمعن في دراسة مشروع الوثيقة أثناء المشاورات غير الرسمية التي تجرى مع الحكومات فيما بين الجلسات خلال الفترة من ١٦ الى ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر (١٩٨١) ؛

٤ - يؤيد التوصيات الباقية للمدير التنفيذي فيما يتعلق باعداد الوثائق للدورة ذات الطابع الخاص لمجلس الإدارة ؛

٥ - يرجى من المدير التنفيذي تأمين استرعاء انتباه الجمعية العامة الى التكاليف المقترحة للدورة ذات الطابع الخاص ؛

٦ - يدعو الجمعية العامة لأن تنظر بعين التأييد في الآثار المالية التي تترتب على عقد الدورة ذات الطابع الخاص ؛

٧ - يأذن المدير التنفيذي بأن يستعمل احتياطي صندوق البرنامج لتمويل الأعمال التحضيرية للدورة ذات الطابع الخاص ، على أساس أن هذا الاحتياطي سوف يسد من الميزانية العادية للأمم المتحدة عندما تتخذ الجمعية العامة قرارا بشأن توصيات مجلس الإدارة .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو (١٩٨١)

ان مجلس الادارة ،

وقد نظر في :

- (أ) تقرير المدير التنفيذي عن مسائل التنسيق (١٤) ،
(ب) التقرير السنوي المقدم من لجنة التنسيق الادارية الى مجلس الادارة (١٥) ،
(ج) تقرير المدير التنفيذي عن وضع البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة (١٦) ،
(د) مذكرة المدير التنفيذي عن اعداد وثيقة المنظور (١٧) ،
(هـ) تقرير المدير التنفيذي عن الاجتماع المشترك الثالث الذي عقده المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، ومكتب لجنة الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ، مع المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب مجلس ادارة البرنامج (١٨) ،
(و) تقرير المدير التنفيذي عن التعاون مع اللجان الاقليمية (١٩) ،
(ز) البيان الاستهلالي للمدير التنفيذي (٢٠) ،
وان يأخذ في اعتبارة ما أعربت عنه الوفود أمام المجلس في دورته التاسعة من آراء بشأن
مسائل التنسيق ،

أولا

التقرير السنوي للجنة التنسيق الادارية

١ - يلاحظ مع التقدير التقرير غزير المعلومات المقدم من لجنة التنسيق الادارية الى مجلس الادارة ، ولا سيما ما جاء في ذلك التقرير من كون أعضاء اللجنة على استعداد بصورة مستمرة ، للتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في وضع البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة

UNEP/GC.9/4 (١٤) .

UNEP/GC.9/4/Add.1 (١٥) .

UNEP/GC.9/4/Add.4 (١٦) .

UNEP/GC.9/4/Add.5 (١٧) .

UNEP/GC.9/4/Add.2 (١٨) .

UNEP/GC.9/4/Add.3 (١٩) .

UNEP/GC.9/4/Add.5 (٢٠) .

وفي صياغة وثيقة المنظور ، والمشورة المقدمة فيما يتعلق بزيادة تطوير هاتين الوثيقتين ، وكذلك تحديد المجالات ذات الأولوية في النشاط الذي ينبغي الاضطلاع به في ميدان مكافحة التصحر ، وقائمة الشروط التي ينبغي الوفاء بها لتلبية احتياجات السنوات القادمة وحث وكالات الأمم المتحدة على إيلاء اهتمام خاص لمشاكل التصحر في أية برامج انمائية تتعلق بالأراضي القاحلة وشبه القاحلة والتي من شأنها أن تعزز تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر ، وأن تشجع على تقديم الدعم المالي لهذه الأنشطة وللبرامج ؛

٢ - يعرب عن الارتياح لطريقة اعداد التقارير السنوية للجنة التنسيق الادارية لكي تنظر فيها اللجنة على مسؤولية المدير التنفيذي ، عن طريق مشاورات يشترك فيها موظفو مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المنوطة بهم المسؤولية عن القضايا البيئية ، ولقيام أعضاء لجنة التنسيق الادارية بالنظر في المسائل البيئية ومسائل التصحر على مستواهم أثناء اعتماد التقارير السنوية ، وذلك وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٣ / ٨٦ المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ؛

٣ - يرجو من المدير التنفيذي أن يستمر في الاشتراك اشتراكا تاما في اجتماعات لجنة التنسيق الادارية ، وأن يقدم على نحو منتظم تقارير الى مجلس الادارة بشأن قرارات اللجنة التي تستحوذ على اهتمام المجلس من حيث مسؤولياتها الفنية عن البيئة ومسؤولياتها المالية والادارية فيما يتعلق باستعمال موارد صندوق البيئة ، على حد سواء ؛

ثانيا

وضع البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة

١ - يشيد بالآراء التي أبدتها لجنة التنسيق الادارية بشأن وضع البرنامج البيئي البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ؛

٢ - يرحب بكون البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة سوف يوفّر لمجلس الادارة ، وكذلك لسائر الهيئات الحكومية الدولية المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، صورة كاملة عما تضطلع به داخل المنظومة من أنشطة بالبيئة بما في ذلك الأنشطة التي تضطلع بها الوكالات بناء على طلب الهيئات الادارية لكل منها التي لا يشترك فيها برنامج الأمم المتحدة للبيئة بصورة مباشرة ؛

٣ - يسلم بأن من اللازم أن يأخذ البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة في الاعتبار الاحتياجات والاهتمامات المشروعة للوكالات والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ؛ وان يأخذ ذلك في اعتباره ؛

(أ) يعرب عن التقدير للجهود التي تبذلها الوكالات والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة لوضع أهداف البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة والتي هي موضع نظر مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته الحالية ؛

(ب) يحث على استمرار التعاون الوثيق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة والوكالات والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة من أجل التوسع في اعداد البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ؛

(ج) يناشد الدول الأعضاء الاستمرار في تقديم الدعم من أجل التوسع في اعداد وتنفيذ البرنامج المذكور ، واتخاذ القرارات اللازمة داخل الهيئة الادارية لكل منها ؛

٤ - يرجى من المدير التنفيذى أن يعد المشروع النهائي للبرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ، أخذا في الاعتبار أحكام الفقرة ٢ أعلاه ، وكذلك الآراء التي أيدت والقرارات التي اتخذت بشأن أهداف البرنامج وبنيتها ومستوى تفصيله ، وأن يقدم المشروع الى مجلس الادارة في دورته العاشرة ؛

ثالثا

وثيقة المنظور

١ - يويد ما أبدته لجنة التنسيق الادارية من رأى مؤداه أن من الضروري أن يسعى في وثيقة المنظور الى تحديد المناظير المشتركة فيما يتعلق بالمسائل البيئية الطويلة الأجل وبالجهود المناسبة اللازمة للنجاح في حل مشاكل البيئة وحمايتها وتطويرها ، وللمساعدة فسي تحديد جدول أعمال طويل الأجل للأنشطة في العقود القادمة ، ولتحديد الغايات التي تشمل طموح المجتمع الدولي ؛

٢ - يأذن للمدير التنفيذى ، فيما يتعلق بمختلف الخيارات التي أقتح دراستها من جديد ، بأن يتشاور مع الحكومات والمنظمات الدولية بشأن استصواب وجدوى وتمويل ما يلي :

(أ) انشاء لجنة مستقلة تتألف من أشخاص بارزين يمثلون جميع المناطق لدراسة الاجاهات البيئية العالمية الى عام ٢٠٠٠ والى ما بعد هذا العام وتقديم تقرير عن ذلك ؛

(ب) الشروع في عملية حكومية دولية مناسبة تشترك فيها جميع الدول والهيئات والمؤسسات الداخلة في منظومة الأمم المتحدة ، والأوساط العلمية العالمية تستهدف اعداد وانجاز وثيقة المنظور ؛

(ج) الخيارات الأخرى الممكنة ؛

٣ - يقرر ان ينظر مرة أخرى في هذه المسائل في دورته العاشرة في ضوء تقرير المدير التنفيذى ونتائج الدورة ذات الطابع الخاص .

رابعاً

التعاون مع مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)

١ - يعرب عن الارتياح للتعاون المستمر بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) . كما يتجلى في التقرير المقدم من المدير التنفيذي عن الاجتماع الثالث للمكتب المشترك الذي عقده المدير التنفيذي لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية ومكتب لجنة الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية مع المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب مجلس إدارة البرنامج (٢١) ؛

٢ - يرجى من المدير التنفيذي أن يتعاون مع المدير التنفيذي لمركز المستوطنات البشرية في تنفيذ الطلب المقدم من لجنة المستوطنات البشرية

(أ) دراسة الطرق والوسائل الكفيلة بتعزيز التعاون بين المركز واللجنة بهدف جعله أكثر فاعلية ؛

(ب) استعراض الأعباء الواقعة على موارد الموظفين والميزانية فيما يتعلق بالاعداد لاجتماعات المكتب المشترك وخدمة تلك الاجتماعات مع مراعاة التوصيات المتعلقة بتفسير الاجتماع الثالث للمكتب المشترك ؛

٣ - يرجى كذلك من المدير التنفيذي أن يقدم الى مجلس الادارة ، في دورته العاشرة تقريراً عن تنفيذ الفقرة ٢ أعلاه .

خامساً

التعاون مع اللجان الاقليمية

١ - يذكّر بتأييد المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في قراره ٥٦/١٩٧٩ المؤرخ في ٢ آب/اغسطس ١٩٧٩ ، لأحكام مقرر مجلس الادارة ١/٧ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ بشأن قيام اللجان الاقليمية ، التي لم تفعل ذلك بعد ، بتشكيل لجان بيئية حكومية دولية على المستوى الاقليمي ؛

٢ - يعرب عن الارتياح للتعاون المستمر بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبعض اللجان الاقليمية في ميدان البيئة ويوصي بتحسين وتعزيز هذا التعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا ؛

٣ - يقرر أن يناقش في دورته العاشرة موضوع وجود برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الأقاليم ؛

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى قرارى الجمعية العامة ٨/٣٥ المؤرخان في ٣٠ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٠ بشأن المسؤولية التاريخية للدول عن حفظ الطبيعة للأجيال الحاضرة والمقبلة ، و ٤٧/٣٥ المؤرخ في ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٠ بشأن الأعمال التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ،

وان يذكر بالمبدأ ٢٦ من اعلان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية (٢٢) الذى يعلن أنه يجب تجنب الانسان وبيئته آثار الأسلحة النووية وكل وسائل التدمير الشامل الأخرى ، وأن على الدول أن تجاهد من أجل التوصل الى اتفاق فوري بشأن التدمير الكامل لمثل هذه الأسلحة ،

وان يذكر أيضا بالوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة (٢٣) ، وكذا القرار ٤ لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر والمؤرخ في ٩ أيلول / سبتمبر ١٩٧٧ (٢٤) بشأن ما لا سلاحه التدمير الشامل من أثر ضار على النظم الايكولوجية ،

وان يلاحظ أن استمرار سباق التسليح في العالم ، بما في ذلك سباق التسليح النووي ، يحول وجهة الجهود والموارد المادية التي يحتاجها البشر لحل المشاكل الاجتماعية - الاقتصادية والبيئة ،

وان يدرك أن هذه الظروف تزيد بدرجة ملحوظة من خطر النزاع النووي العالمي ، بما فيه من آثار حتمية ووخيمة على البيئة الطبيعية للبشر وعلى الحياة ذاتها على الأرض ،

١ - يرجو من المدير التنفيذي أن يضم في عرضه للمبرامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة التحليل المنتظم لآثار سباق التسليح على الطبيعة ؛

٢ - يدعو اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح الى النظر في ادراج بند عنوانه " أثر سباق التسليح على الطبيعة " في مشروع جدول أعمال تلك الدورة ؛

٣ - يدعو الأمين العام الى أن يقدم الى دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح التقرير الخاص ، المعد بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة ٨/٣٥ المؤرخ في ٣٠ تشرين الأول / اكتوبر ١٩٨٠ ، عن الآثار الضارة لسباق التسليح على الطبيعة ؛

(٢٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية ، ستكهولم ، ٥ - ١٦ حزيران / يونيه ١٩٧٢ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.73.II.A.14 والتصويب) .

(٢٣) قرار الجمعية العامة د ١ - ٢ / ١٠ المؤرخ في ٣٠ حزيران / يونيه ١٩٧٨ .

(٢٤) انظر A/CONF.74/36 الفصل الثاني .

٤ - يرجوا أيضا من المدير التنفيذي أن يقدم تقريرا الى مجلس الادارة في دورته الحادية عشرة عن النتائج الأساسية والمقترحات الرئيسية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية المكرسة للموضوع السالف ذكره .

الجلسة ٨
٢٥ أيار/مايو ١٩٨١

٥/٩ - المخلفات المادية للحرب

ان مجلس الادارة ،

ان يذكر بمقرريه ٨٠ (د - ٤) المؤرخ في ٩ نيسان/ابريل ١٩٧٦ ، و ١٠١ (د - ٥) المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٧ ،

وادرأكا منه لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ٣٤٣٥ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١١١/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ و ٧١/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، التي تؤيد المطالب المشروع للبلدان المتضررة من مخلفات الحرب ، مثل حقول الألغام في الحصول على تعويض كاف من البلدان المسؤولة عن زرع هذه الألغام ،

١ - يكرر تأكيد مسؤولية البلدان التي زرعت الألغام عن الضرر الشامل الذي قاست منه البلدان المتضررة نتيجة للألغام المزروعة في أراضيها ؛

٢ - يناشد البلدان المسؤولة أن تتخذ الخطوات الضرورية لتزويد البلدان المتضررة بالخرائط وبكل المعلومات الأخرى المفيدة الى تحديد مواقع حقول الألغام وأن تضع في الوقت نفسه الترتيبات لتعويض مناسب ؛

٣ - يرجوا من المدير التنفيذي أن يواصل التعاون مع الأمين العام في مشاوراته مع البلدان المعنية بشأن امكانية عقد مؤتمر دولي تحت رعاية الأمم المتحدة لاتخاذ تدابير من أجل ايجاد حل فوري ونهائي لهذه القضية .

الجلسة ٨
٢٥ أيار/مايو ١٩٨١

٦/٩ - اعداد قائمة بالمواو الكيميائية الخطرة

ان مجلس الادارة ،

وقد نظر في التقرير الأولي للمدير التنفيذي بشأن اعداد قائمة بالمواو الكيميائية الخطرة (٢٥) ،

وان يسلم بأن عرض هذه القائمة واستعراضها دورياً يمكن أن تكون له أهمية للحكومات فيما يتعلق بالسياسة العامة ويسهم في تعزيز الوعي العام بشأن المخاطر البيئية المحتملة لمواد كيميائية معينة ،

يرجو من المدير التنفيذي أن يواصل عمله بشأن إعداد قائمة موجزة بالمواد الكيميائية الخطرة على البيئة والضارة على المستوى العالمي ، التي ينبغي أن توليها السياسات البيئية اهتماماً خاصاً ، بالاستفادة من الخبرة الفنية الخارجية حين يقتضي الأمر وفي حدود الموارد القائمة ، وذلك بغية تقديم القائمة الى مجلس الادارة في دورته العاشرة .

الجلسة ٨

٢٥ أيار/مايو ١٩٨١

٧/٩ - مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة
الجديدة والمتجددة

ان مجلس الادارة ،

ان يساوره بالقلق الآثار الايكولوجية الوخيمة التي قد تنجم في المستقبل القريب عن الافراط في استخدام الاخشاب باعتبارها المصدر الوحيد للطاقة بالنسبة للبالغالبية العظمى من الناس في عدد كبير من البلدان النامية ،

١ - يناشد على وجه الاستعجال اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة أن تضمن ، عند وضع جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر وعند إعداد مشروع خطة العمل الذي سيعرض لاعتماده ، اعطاء أهمية كافية وألوية عالية لاستخدامات مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة التي تتيح معالجة المشكلة الرئيسية لاشخاب الوقود ؛

٢ - يرجو من المدير التنفيذي أن يضمن عرض هذا الطلب على اللجنة التحضيرية في دورتها الرابعة .

الجلسة ٨

٢٥ أيار/مايو ١٩٨١

٨/٩ - الانفاق العالمي على التسليح

ان مجلس الادارة ،

ان يذكر بقرار الجمعية العامة ١٨٨/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ والذي يشدد على ضرورة قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بزيادة الموارد المتاحة لمشاريعه في البلدان النامية ،

وان يلاحظ مع القلق عدم كفاية الاعتمادات العالمية المخصصة حالياً للبرامج البيئية ،
وان يلاحظ أيضاً مع الانزعاج أن الانفاق العالمي على التسلح قد وصل الى قرابة ٥٠٠
بليون من دولارات الولايات المتحدة سنوياً ،
وان يقر بما للحروب واستخدام أسلحة الحرب من أثر مدمر على التنمية وعلى البيئة ،
وادراكاً منه لأن تخصيص نسبة ٠.٠١ في المائة من مبلغ الـ ٥٠٠ بليون دولار من دولارات
الولايات المتحدة سيوفر مبلغاً اضافياً قدره ٥ ملايين دولار من دولارات الولايات المتحدة يمكن
استخدامها على نحو فعال في ادارة البيئة ،
يطلب الى الحكومات أن توقف سباق التسلح وأن تخصص ، الى حين تحقيق نزع السلاح ،
نسبة ٠.٠١ في المائة على الأقل من الانفاق على التسلح لمشاريع التنمية وحماية البيئة .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

٩/٩ - التضامن مع ضحايا الفصل العنصري
في الجنوب الافريقي

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى المبدأ الأول من اعلان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية (٢٦) ،
المتعلق بحق الانسان الأساسي في الحرية والمساواة وفي ظروف معيشية ملائمة ،
وان يأخذ في الاعتبار الانتهاك المنهجي والصارخ لحقوق شعبي جنوب افريقيا وناميبيا من
جانب نظام جنوب افريقيا العنصري ،

وان يقدر لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تنفيذه لمقرر مجلس الادارة ٣/٨ المؤرخ في ٢٨
نيسان/ابريل ١٩٨٠ الذي يطلب الى المدير التنفيذي وقف كل أشكال التعاون مع حكومة جنوب
افريقيا ،

وان يلاحظ مع بالغ القلق والتخوف معارضة نظام جنوب افريقيا العنصري لتنفيذ المقررات ذات
الصلة للجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن القضاء على الفصل العنصري وسائر أشكال اضطهاد شعبي
جنوب افريقيا وناميبيا واساءة معاملتهما ،

(٢٦) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية ، ستكهولم ، ٥-١٦ حزيران/
يونيه ١٩٧٢ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.73.II.A.14 والتصويب) الفصل
الأول .

- وان يدرك أن الفصل العنصرى يمثل تهديدا خطيرا للسلم العالمى والتفاهم الدولى بين شعوب وبلدان العالم ،
- وان يعنى أن على المجتمع الدولى التزاما أدبيا موضع نهاية سريعة لهذا الظلم التاريخى ،
- ١ - يؤكد من جديد تأييده القوى لوقف كل أشكال التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة وحكومة جنوب افريقيا ؛
- ٢ - يرجو من المدير التنفيذى أن يستخدم مساعيه الحميدة لتوعية المجتمع الدولى بما للفصل العنصرى ، ولا سيما سياسة اقامة البانتوستانات ، من أخطار على البيئة ؛
- ٣ - يدعو المدير التنفيذى الى التماس سبل ووسائل توفير الدعم لتعزيز الوعي العام بآثار الفصل العنصرى على البيئة ؛
- ٤ - يرجو كذلك من المدير التنفيذى أن يقدم تقريرا عن آثار الفصل العنصرى على البيئة الى مجلس الادارة في دورته العاشرة ؛
- ٥ - يطلب الى الحكومات اتخاذ تدابير حازمة للتصدى لسياسة الفصل العنصرى لما لها من آثار بيئية خطيرة على ضحاياها .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

١٠ / ٩ - المسائل البرنامجية

أف

برنامج البيئة ، ١٩٨٠-١٩٨٣

ان مجلس الادارة ،

وقد نظر في وثائق البرنامج المعروضة عليه في دورته التاسعة ،

- ١ - يحيط علما مع التقدير بتقرير المدير التنفيذى عن أداء البرنامج وبالخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ (٢٧) ؛
- ٢ - يحث المدير التنفيذى على مواصلة تحسين جوانب تقييم تقارير أداء البرنامج المقبلة ؛
- ٣ - يرجو من المدير التنفيذى متابعة أنشطة التقييم المحددة في تقرير أداء البرنامج (٢٨) ؛

(٢٧) UNEP/GC.9/5 و Add.s.1-5 و UNEP/GC.9/6 و Add.1 .

(٢٨) UNEP/GC.9/5 ، الفقرة ١٨ .

٤ - يوافق على الأهداف والاستراتيجيات المنقحة لتقييم الاحتياجات البشرية الأساسية بصدور الحدود الخارجية ؛

٥ - يحيط علماً بالتقرير المتعلق بالاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة (٢٩) ، ويأذن للمدير التنفيذي بأن يحيله ، مع الملحق الرابع لقائمة هذه الاتفاقيات والبروتوكولات (٣٠) ، إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ، وفقاً للقرار ٣٤٣٦ (د - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ؛

٦ - يأذن للمدير التنفيذي بأن يقدم باسم المجلس ، وعن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي التقرير المتعلق بالتلوث البحري (٣١) إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ، كما طلبت الجمعية في القرار ١٨٣/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ؛

٧ - يأذن أيضاً للمدير التنفيذي بأن يقدم ، باسم المجلس ، التقرير المتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة (٢٢) ، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١ ، كما طلب المجلس في القرار ٤٩/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٣ تموز / يوليه ١٩٨٠ ؛

٨ - يحيط علماً بعمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة فيما يتعلق باعداد خطة عمل بشأن الثدييات البحرية ، ويرجو من المدير التنفيذي أن يستمر في اعداد الخطة بغية تقديمها إلى مجلس الإدارة في دورته الحادية عشرة ؛

٩ - يوافق على الأنشطة المقترحة في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ؛

١٠ - يدعو المدير التنفيذي إلى ان يقدم في الخطة المتوسطة الأجل مؤشرات أكثر دقة لميزانية كل عنصر من عناصر الاستراتيجية .

الجلسة ٩

٢٦ أيار / مايو ١٩٨١

. UNEP/GC.9/5/Add.1 (٢٩)

. UNEP/GC/INFORMATION/5/Supplement 4 (٣٠)

. UNEP/GC.5/Add.3 (٣١)

. UNEP/GC.9/5/Add.4 (٣٢)

البرنامج البيئي المتوسط الأجل على
مستوى المنظومة

ان مجلس الادارة ،

وقد نظر في مذكرة المدير التنفيذي بشأن البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى
المنظومة (٣٣) ،

١ - يوافق ، على أساس مؤقت ، على هيكل وأهداف البرنامج البيئي المتوسط الأجل
على مستوى المنظومة ، ويحث المدير التنفيذي على أن يمضي قدماً آخذاً في الاعتبار الآراء التي
اعربت عنها وفود المجلس في دورته التاسعة وبالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة في اعداد البرنامج
على مستوى المنظومة لعرضه على المجلس في دورته العاشرة ؛

٢ - يحيط علماً بالعرض المفصل لعينة مجال برنامجي محدد من البرنامج على مستوى
المنظومة باستخدام مثال الموارد الجينية .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

جيم

القانون البيئي

ان مجلس الادارة ،

ان يلاحظ مع الارتياح النتائج التي حققها فريق الخبراء العامل المعني بالقانون البيئي
كما وردت في تقرير الفريق عن أعمال دورته الثامنة ،

ورغبة منه في مساعدة الحكومات على تعزيز الحماية القانونية للبيئة من التلوث البحري الذي
تسببه عمليات التعدين والحفر البحرية داخل حدود الولاية القومية ،

وان يضع في الاعتبار مسؤولياته لتعزيز التعاون الدولي في ميدان البيئة والتوصية ، حسب
الاقتضاء ، بالسياسات الواجبة لتحقيق هذا الهدف ،

- ١ - بحيث علما بما توصلت اليه الدراسة المرفقة بتقرير فريق الخبراء العامل المعني بالقانون البيئي عن أعمال دورته الثامنة (٣٤) من نتائج ، تحتوى على مبادئ توجيهية ، بشأن عمليات التعدين والحفر البحرية داخل حدود الولاية القومية ؛
- ٢ - يرجو من المدير التنفيذى تعميم نصوص النتائج على جميع الحكومات للتعليق عليها ؛
- ٣ - يوصى الدول بالنظر في المبادئ التوجيهية عند صياغة التشريعات القومية أو اجراء المفاوضات لعقد اتفاقات دولية لمنع تلوث البيئة البحرية بسبب عمليات التعدين والحفر البحرية داخل حدود الولاية القومية ؛
- ٤ - يرجو من المدير التنفيذى أن يقدم تقريراً عن هذه المسائل الى مجلس الادارة في دورته العاشرة .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

دال

نظام الاحالة الدولي

ان مجلس الادارة ،

- ١ - يلاحظ مع الارتياح النتيجة التي توصل اليها تقرير تقييم نظام الاحالة الدولي الذي اشترك في تقديمه برنامج الامم المتحدة للبيئة ومنظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومفادها أن نظام الاحالة الدولي حقق الولاية الممنوحة له من جانب مجلس الادارة ؛
- ٢ - يؤيد التوصيات الواردة في تقرير التقييم ، ولا سيما تلك التي تطلب الى مراكز التنسيق القومية توفير خدمات تتجاوز الاحالة ، حيث يكون ذلك مناسباً ، للتعجيل بعملية الاستفسارات والرد عليها ، ومواصلة تعزيز استخدام النظام ؛
- ٣ - يرجو من الحكومات توفير الموارد لمراكز التنسيق القومية بها كي تتمكن من توسيع نطاق أنشطتها كما أوصى تقرير التقييم ؛
- ٤ - يرجو من المدير التنفيذى أن ينفذ ، على قدر توافر الموارد ، تلك التوصيات من تقرير التقييم التي ستسهل التوسع المرحلي لنظام الاحالة الدولي على النحو المتوخى في ذلك التقرير .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

١١ / ٩ - برنامج البيئة : المسائل الطويلة الأجل

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى توافق الآراء الواضح في دورته الثامنة بشأن ما يلي :

(أ) التقدم المرضي المحرز حتى الآن من جانب البلدان من أجل ادارة سليمة للبيئة على المستويين القومي الاقليمي ،

(ب) التفهم الذي تحقق للمشاكل البيئية الطويلة الأجل والصلة الحتمية بين التنمية الاقتصادية القادرة على الاستمرار والادارة السليمة للبيئة ،

(ج) كون أن تدهور الحالة المالية والاقتصادية لبلدان كثيرة ، متقدمة النمو ونامية معا ، بما يؤدي اليه ذلك من تكريس اهتمام وموارد متزايدة لمسائل ميزان المدفوعات ، والبطالة ، والتضخم والانتكاس ، قد ينتج عنه انزال المسائل البيئية الى مرتبة ثانية ،

(د) الحاجة الناشئة الى مضاعفة الجهود لتعزيز أكبر فهم ممكن للتكامل بين الهدفين المتلازمين وهما الحماية البيئية والتنمية الاقتصادية ، والى وضع المنهجيات الضرورية لدمج السياسات الانمائية عمليا في الاستراتيجيات الانمائية ،

وان يذكر بأن الأنشطة التي لقيت اهتماما وتأييدا من الوفود في دورة المجلس الثامنة تضمنت البيئة والتنمية ، ولا سيما المبادئ التوجيهية لدمج الاعتبارات البيئية في التخطيط الانمائي وتحليل التكاليف والفوائد ،

١ - يؤكد بشدة على أهمية بذل جهود مضاعفة ولموسة من جانب منظومة الأمم المتحدة في المجالات التالية :

(أ) التخطيط الانمائي البيئي والاقتصادى ، بما في ذلك التقييم المتكامل للتكلفة والفوائد في المجالين البيئي والاقتصادى ؛

(ب) الادارة البيئية من أجل العثور على حلول طويلة الأجل لمشكلة الطاقة ؛

(ج) الدمج السليم للأبعاد البيئية في برمجة المساعدة التقنية على المستوى القطرى ؛

(د) التثقيف العام ونشر المعلومات عن صلات البيئة بالتنمية من جانب وسائط الاعلام والمنظمات غير الحكومية ؛

٢ - يرجو من المدير التنفيذى أن يعكس المسائل الطويلة الأجل المشار اليها في ديباجة المقرر الحالي في الوثائق التي سيجرى اعدادها لدورة مجلس الادارة ذات الطابع الخاص التي ستعقد في ١٩٨٢ ؛

٣ - يطلب الى المجتمع الدولي أن يواجه الأزمات الرئيسية المحتملة التي تنذر بها الثمانينيات عند تناول المشاكل البيئية في البلدان النامية .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

١٢/٩ - أولويات المشاكل البيئية الخطيرة
في البلدان النامية

ان مجلس الإدارة ،

ان يذكر بقرار الجمعية العامة ١٨٨/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ والذي يؤكد ضرورة قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بزيادة الموارد المتاحة لمشاريعه في البلدان النامية وفقا لاحتياجاتها وأولوياتها ،

وان يلاحظ مع الارتياح ما قام به برنامج الأمم المتحدة للبيئة من عمل في تناول أخطر المشاكل البيئية في البلدان النامية ،

وان يقر بالحاجة الى تحديد أولويات لتناول أخطر المشاكل البيئية في البلدان النامية ،

١ - يقرر تحديد الأولويات التالية للبلدان النامية :

(أ) البيئة والتنمية ، ولا سيما وضع منهجيات لإدارة البيئة السليمة ؛

(ب) النظم الايكولوجية الأرضية مثل النظم الايكولوجية لغابات الأمطار الاستوائية وإدارة التربة ؛

(ج) التدابير الداعمة ، ولا سيما في مجال التعليم والتدريب البيئيين والمساعدة التقنية ؛

(د) المستوطنات البشرية والصحة البشرية ، ولا سيما توفير امدادات المياه المحلية المأمونة للمناطق الريفية وإدارة النفايات ، بما في ذلك مكافحة المواد السامة ؛

(هـ) الأراضي القاحلة وشبه القاحلة ، ولا سيما إدارة التصحر والمراعي ؛

(و) الكوارث الطبيعية ؛

(ز) الطاقة ، ولا سيما سياسات الطاقة القومية ؛

(ح) المحيطات ، ولا سيما حفظ الموارد الحية البحرية ونظمها الايكولوجية من خلال دعم برامج البحار الإقليمية ؛

٢ - يقرر كذلك العمل على ادراج الأولويات المحددة أعلاه في برنامج البيئة المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ؛

٣ - يطلب الي المدير التنفيذي أن يقدم الى مجلس الإدارة في دورته العاشرة تقريرا عن تنفيذ الفقرتين ١ و ٢ أعلاه .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

ألف

البرنامج العالمي لدراسات الأثر المناخي

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى مقرره ٤/٢ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ ، الذي رجا فيه من المديـــــر التنفيذى أن يلفت نظر المنظمة العالمية للأرصاد الجوية الى استعداد برنامج الأمم المتحدة للبيئة للتعاون مع المنظمة وغيرها من المنظمات المعنية بتنفيذ عنصر دراسات الأثر المناخي من البرنامج المناخي العالمي ،

وان يلاحظ أن العرض المقدم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة قد قبل مع التقدير من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ،

وان يحيط علما بالاجتماع الأول الناجح للجنة الاستشارية العلمية للبرنامج العالمي لدراسات الأثر المناخي ، وخاصة بتوصيات اللجنة :

(أ) بأن يقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، بالتعاون مع المنظمة العالمية للأرصاد الجوية والمجلس الدولي للاتحادات العلمية ، بتنظيم مؤتمر دراسي دولي عن الأثر الاجتماعي - الاقتصادي للتغيرات المناخية التي يتسبب فيها البشر ،

(ب) بشأن الحاجة الى تنسيق تخطيط وتنفيذ البرنامج العالمي لدراسات الأثر المناخي تنسيقا وثيقا مع العناصر الأخرى للبرنامج المناخي العالمي ،

(ج) بشأن الحاجة الى دعم أمانة فعال وعلى اساس التفرد ، لتخطيط البرنامج العالمي لدراسات الأثر المناخي وتنفيذه ومراقبته ،

(د) بشأن الحاجة الى التنسيق الوثيق لمجالات دراسية هامة معينة مثل ثاني اكسيد الكربون ، والأغذية ، والطاقة ، والمياه ، تشمل جميع عناصر البرنامج المناخي العالمي ،

١ - يوافق على أن الترابط الوثيق بين جميع عناصر البرنامج المناخي العالمي ، نظرا لأنها تتناول مجالات محددة ، ويتطلب أوثق علاقات عمل ممكنة بين الموظفين الذين يدعمون هذه البرامج ؛

٢ - يلاحظ ان مكتبا للبرنامج المناخي العالمي ، أنشئ في المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، ينسق بفعالية عمل الوكالات والمنظمات المشتركة في عناصر الأبحاث والتطبيقات والبيانات من عناصر البرنامج المناخي العالمي ؛

٣ - يحيط علما مع التقدير بالعرض المقدم من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بأن توفر الدعم السوقي لتهيئة مكان لموظفي برنامج الأمم المتحدة للبيئة العاملين في البرنامج العالمي لدراسات الأثر المناخي داخل منشآتها أيضا ؛

٤ - يوصي المدير التنفيذي بأن يقيم أوثق علاقة واتصال ممكنين مع مكتب البرنامج المناخي العالمي الذي يخدم عناصر البرنامج المناخي العالمي الأخرى ، حسب توصيات اللجنة الاستشارية العلمية ؛

٥ - يرجو من المدير التنفيذي أن يتشاور مع أمين عام المنظمة العالمية للأرصاد الجوية بغية الاتفاق على متطلبات وطرائق التنسيق المفصلة ؛

٦ - يطلب الى المدير التنفيذي أن يمضي بأقصى ما يمكن من السرعة في تنفيذ البرنامج العالمي لدراسات الأثر المناخي ، بالتعاون مع المنظمات الدولية المشتركة ، وانمعا في الاعتبار الحاجة الى التعاون الوثيق مع عناصر البرنامج المناخي الدولي الأخرى .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/ مايو ١٩٨١

باء

حماية طبقة الأوزون

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى مقرره ٨٤ جيم (٥ - ٥) المؤرخ في ٢٥ أيار/ مايو ١٩٧٧ بشأن انشاء لجنة تنسيق معنية بطبقة الأوزون وخطة العمل العالمية بشأن طبقة الأوزون ،

وان يشير كذلك الى مقرره ٧/٨ بء المؤرخ في ٢٩ نيسان/ ابريل ١٩٨٠ بشأن التدابير المتعلقة بحماية طبقة الأوزون ،

وان يلاحظ أن المقرر الأخير يوصي بتحقيق تخفيضات كبيرة في استخدام الكربونات الكلوروفلورية من الفئتين ١١ و ١٢ ، وعدم زيادة الطاقة الانتاجية منها ،

وان يلاحظ كذلك أهمية الحصول على معلومات مفصلة عن تنفيذ هذا المقرر ،

وان يدرك ، لهذا الغرض ، استصواب بدء الأعمال الرامية الى اعداد اطار اتفاقية عالمية تشمل المراقبة ، والبحث العلمي ، وتطوير أحسن التكنولوجيات المتوافرة والمجدية اقتصادياً لتحديد انبعاثات المواد التي تستنزف الأوزون ، وخفضها تدريجياً ، فضلاً عن تطوير الاستراتيجيات والسياسات الملائمة ،

وان يسلم أيضاً بدور وولاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة في حماية وتعزيز البيئة العالمية ،

وان يحيط علماً مع التقدير بأعمال لجنة التنسيق المعنية بطبقة الأوزون ،

١ - يقرر بدء الأعمال الرامية الى وضع اطار اتفاقية عالمية لحماية طبقة الأوزون ؛

٢ - يقرر كذلك ، لتحقيق هذا الغرض ، انشاء فريق عامل مخصص من خبراء قانونيين

وتقنيين ترشحهم الحكومات المعنية والمنظمات الحكومية الدولية ، يقدم ، عن طريق المدير التنفيذي تقريرا الى مجلس الادارة عن التقدم المحرز في أعماله ؛

٣ - يرجو من المدير التنفيذي :

(أ) أن يكفل أخذ جميع المعلومات ذات الصلة والأعمال الجارية حاليا في المحافظ الأخرى ، فضلا عن نتائج أى مناقشات بشأن الموضوع في الاجتماع المخصص لكبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي ، في الحسابان في الأعمال التي تبدأ على هذا النحو ؛

(ب) أن يدعو لجنة التنسيق المعنية بطبقة الأوزون ، كجزء من الأنشطة التي تضطلع بها بموجب ولايتها ، الى :

' ١ ' الاسهام في أعمال الفريق العامل المخصص ؛

' ٢ ' تجميع كل ما يتصل بالموضوع من معلومات ، بما في ذلك البيانات الاحصائية والتقنية ، عن تنفيذ التوصيات الواردة في المقرر ٧/٨ بـ المؤرخ في ٢٩ نيسان / ابريل ١٩٨٠ ، وخاصة تلك المتصلة بخفض استخدام الكربونات الكلوروفلورينية من الفئتين ١١ و ١٢ ، فضلا عن تلك المتصلة بالقدرة الانتاجية استنادا الى تعريف متفق عليه ؛

(ج) أن يساعد ويدعم الفريق العامل المخصص في أعماله التحضيرية ؛

(د) ان يقدم الى مجلس الادارة في دورته العاشرة التقرير المرحلي الأول للفريق العامل المخصص ، مشفوعا بتعليقاته ؛

٤ - يرحب بعرض الحكومة السويدية استضافة الاجتماع الأول للفريق العامل المخصص .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/ مايو ١٩٨١

١٤/٩ - التخطيط البيئي المحلي وإدارة المستوطنات البشرية

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى المبادئ ١٣ و ١٤ و ١٥ و ١٧ من اعلان مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة البشرية (٣٥) والى التوصيات ١ و ٢ و ٤ و ٧ من خطة العمل للبيئة البشرية (٣٦) ،

(٣٥) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية المعقود في ستوكهولم في الفترة من ٥ الى ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٢ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E.73.II.A.14 والتصويب) الفصل الأول .

(٣٦) المرجع نفسه ، الفصل الثاني .

وإن يوضع في الاعتبار أهمية إدماج الاهتمامات البيئية والاهتمامات المتعلقة بالمستوطنات البشرية في خطط التنمية القومية ، واشتراك المجتمعات الحضرية والريفية في صياغة وتنفيذ هذه الخطط ،

وإن يدرك ما يترتب على ذلك من حاجة إلى التشجيع ، من خلال عمل منسق من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وغيرهما من مؤسسات الأمم المتحدة وهيئاتها المعنية ، وبوسائل أخرى ، على اعتماد سياسات للتخطيط البيئي المحلي ، وإن يدرك كذلك أن إدارة المناطق الحضرية الكبيرة ، التي كثيرا ما تتوسع بسرعة جدا من خلال الهجرة ، تمثل تحديا خطيرا من وجهة النظر البيئية والاجتماعية ،

١ - يدعو الدول إلى النظر في استصواب اعتماد سياسات للتخطيط البيئي المحلي وإدارة البيئة للمستوطنات البشرية ؛

٢ - يرحب من المدير التنفيذي أن يتعاون مع مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) وغيره من مؤسسات الأمم المتحدة وهيئاتها المعنية في إدراج الجانب البيئي في سياسات التخطيط وإدارة المحليين ، من خلال :

(أ) استنباط نماذج ومنهجيات للتخطيط المتكامل على مستوى المجتمع المحلي تغطي القضايا البيئية وقضايا المستوطنات البشرية على السواء ؛

(ب) تشجيع الدراسات المعنية بالموضوع ونشر المعلومات عنه ؛

(ج) تشجيع مناهضة الأمم المتحدة على تلبية طلبات الحصول على مساعدة في صياغة سياسات التخطيط البيئي المحلي ؛

(د) تقديم الدعم ، بناء على طلب الحكومات ، لبرامج تدريب الموظفين المحليين في موضوعي تخطيط وإدارة المستوطنات ، بالتعاون مع جامعات ومراكز الأبحاث العامة .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

١٥/٩ - النظم الأيكولوجية الأرضية

ألف

النظم الأيكولوجية للأراضي القاحلة وشبه القاحلة

ان مجلس الإدارة ،

ان يحيط علما مع التقدير باستجابة المدير التنفيذي لمقرره ٨٦ ألف (د - هـ) المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٢ ، الذي رجا منه فيه ان يدرس امكانية تمديد المشروع المتكامل للأراضي القاحلة الى المنطقة السهلية ومنطقة شمال افريقيا ،

وان يضع في اعتباره أن انتشار التصحر ما زال يمثل تهديدا خطيرا للغصوبة والقدرة على التنمية المستمرة في هاتين المنطقتين ،

وان يرى ان هناك حاجة الى نهج متعدد التخصصات وموجه الى المشاكل لتحديد مبادئ الإدارة التي تخفف من عمليات التصحر وتسمح بتنمية المناطق المهتدة به تنمية سليمة ،

وان يقدر الجهود التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للبيئة والوكالات المتعاونة في تشجيع المشاريع المتكاملة بشأن الأراضي القاحلة في المنطقة السهلية ومنطقة شمال افريقيا ،

يرجو من المدير التنفيذي أن ينظر ، بالتشاور مع جميع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وخاصة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، في زيادة تطوير ودعم المشاريع النموذجية المتكاملة المتعلقة بالأراضي القاحلة في المنطقة السهلية ومنطقة شمال افريقيا في عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ ، بما في ذلك مواصلة المشاريع الحالية .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

بـ

السياسة العالمية للتربة

ان مجلس الإدارة ،

ان يشير الى :

(أ) قرارات الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د - ٢١) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٣٢٦ و ٣٣٣١ (د - ٢٩) المؤرخين في ١٦ و ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ على التوالي ، و ١٠٨/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، و ١٢/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ،

(ب) المبدأين ٢ و ٣ من اعلان مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة البشرية والتوصيات ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ من خطة العمل للبيئة البشرية (٣٧) ،

(ج) استنتاجات وتوصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتصحر ،

(د) مقررات مجلس الإدارة ١ (د - ١) المؤرخ في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٧٣ ، و ٥/٦

(٣٧) المرجع نفسه ، الفصل الأول ، الصفحة ٤ والفصل الثاني ، الصفحتان ١٧ و ١٨ .

جيم المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٧٨ ، و ٦/٧ أيار/مايو ١٩٧٩ ، و ١٠/٨ المؤرخ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٠ .

وان يضع في الاعتبار توصيات اجتماع الخبراء العالي المستوى المعني بالسياسة العالمية للتربة المعقود في روما من ٢٣ الى ٢٧ شباط/فبراير ١٩٨١ ،

١ - يحيط علما بالتقرير المرحلي الذي قدمه المدير التنفيذي (٣٨) وبالتوصيات الواردة فيه لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، بشأن السياسة العالمية للتربة تعريزا لمقرر مجلس الإدارة ١٠/٨ المؤرخ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٠ ؛

٢ - يرجو من المدير التنفيذي أن يحيل التوصيات المذكورة أعلاه الى الرؤساء التنفيذيين لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، ومراكز الأبحاث الدولية التابعة للفريق الاستشاري للبحوث الزراعية الدولية والجمعية الدولية لعلوم التربة وغيرها من المؤسسات المختصة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها ، بغية الحصول ، في غضون ثلاثة شهور ، على تقييم لأهداف خطة العمل لتنفيذ سياسة عالمية للتربة وإقرارها المقترح ؛

٣ - يحيط علما مع الارتياح باعتزام المدير التنفيذي إحالة التقرير المرحلي عن أعمال اجتماع الخبراء العالي المستوى المعني بالسياسة العالمية للتربة الى حكومات الدول الأعضاء ، وكذلك المبادئ التوجيهية التي ينوي إعدادها ، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، لصياغة السياسات القومية للتربة ؛

٤ - يدعو حكومات البلدان التي تعاني من تدهور التربة وتدهورها الى بدء صياغة سياسات قومية للتربة كعنصر أساسي من عناصر خططها الانمائية ، وأن تولي تنفيذ هذه السياسات ، عند صياغتها ، الأولوية الواجبة في طلباتها الحصول على عون مالي متعدد الأطراف وثنائي ؛

٥ - يرجو من المدير التنفيذي أن يتعاون مع المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على تزويد الدول الأعضاء بالمساعدة التقنية في تخطيط وتنفيذ سياساتها القومية للتربة ، وأن يواصل ويكثف دعمه للبحث والتدريب على الصعيد القومي ، وخاصة في مجالات مثل حفظ التربة وتقييم ومكافحة تدهور التربة في المناطق المدارية والجبلية ، وتحديد معايير لنظام دولي لتصنيف التربة ومراقبتها ، ودراسات قدرة التربة على الاحتفاظ بالمياه ، وتحديد القيود القانونية والقيود المتعلقة بالتربة التي تحول دون إدارة التربة وحفظها على نحو سليم ؛

٦ - يرجو من المدير التنفيذي ان يقدم تقريرا الى مجلس الإدارة في دورته العاشرة عن التقدم المحرز في هذه المجالات .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

ان مجلس الادارة ،

ان يدرك اهمية ادماج العوامل البيئية في التخطيط الانمائي وفي اتخاذ القرارات على جميع الأصعدة ،

وان يدرك المركزية الاساسية لمفهوم البيئة والتنمية في برنامج البيئة الشامل ، والحاجة التبعية الى عكس هذا الوضع على مستوى أنشطة البرنامج والميزانية ،

وان يلاحظ بقلق وجود تخلف في صياغة وتطوير وتنفيذ المشاريع المتصلة بالبيئة والتنمية والمستويات المنخفضة نسبيا لتخصيص موارد مالية في باب اعتمادات الميزانية ذى الرقمين ،

وان يلاحظ كذلك التقدم المحرز في الدراسات المعنية بالبيئة والتنمية المنطوق بها فسي بعض البلدان النامية ، وخاصة في فنزويلا وكينيا ، بدعم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ،

وان يسلم بالحاجة الى ضمان عدم وجود فترة زمنية فاصلة بين مرحلتي دراسة وتنفيذ المشاريع ،

وان يشير الى تعليقات الوفود في الدورة الثامنة على الحاجة الى الدعم من أجل مرحلة تنفيذ المشروع المعني بالبيئة والتنمية (٣٩) ،

وان يقدر تماما الحاجة الى بدء مشاريع مشابهة في بلدان نامية أخرى ،

١ - يرجو من المدير التنفيذي ايلاء مزيد من الاهتمام لباب اعتمادات ميزانية البيئة والتنمية في سياق البرنامج والميزانية على السواء في السنوات المقبلة ؛

٢ - يطلب الى المدير التنفيذي ان يبدأ خطوات من أجل دعم مشاريع بشأن البيئة والتنمية ، على غرار تلك المنطوق بها في فنزويلا وكينيا ، في بلدان نامية أخرى ؛

٣ - يبحث المدير التنفيذي على أن ينظر ، في ضوء نتائج هذه المشاريع ، في المساعدة على تنفيذ نتائجها على اساس حفاظ وذلك في حدود الموارد المتوفرة لصندوق البيئة ؛

٤ - يرجو من المدير التنفيذي أن يتصل بالوكالات الدولية والحكومية الدولية بغية ضمان دعمها ، على اساس وجود وكالات متعاونة ، في تنفيذ نتائج المشاريع المعنية بالبيئة والتنمية ؛

٥ - يرجو من المدير التنفيذي أن يقدم تقريراً الى مجلس الادارة في دورته العاشرة عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا المقرر .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

(٣٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق رقم ٢٥

، الفقرة ٣١٢ (A/35/25) .

الف

تنفيذ مقرري مجلس الادارة ٨/٢ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩
و ١٣/٨ ب٤ المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى مقرريه ٨/٢ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ و ١٣/٨ ب٤ المؤرخ في ٢٩ نيسان/
ابريل ١٩٨٠ ،

وان يعترف مرة أخرى بال نطاق الجغرافي الواسع والطابع المتعدد التخصصات لبرامج البحار
الاقليمية التي تدار برعاية برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، والتي تسهم بفعالية في حماية البيئـة
البحرية على نطاق العالم ،

وان يؤكد على النتائج البالغة الايجابية المتحققة في تنفيذ مختلف برامج البحار الاقليمية
الجارية فعلا ،

وان يرحب بتنفيذ برامج البحار الاقليمية الجديدة التي اعتمدت منذ الدورة الاخـيرة
لمجلس الادارة ،

وان يسلم أيضا بالأهمية الأصلية لهذه البرامج في حماية النظم الايكولوجية البحرية
والشاطئية المتعرضة للخطر ،

١ - يرجى من المدير التنفيذي :

(أ) أن يطبق أحكام مقرر مجلس الادارة ٨/٢ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ ، وبصفة
خاصة تلك المتعلقة بفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ؛

(ب) ان ينفذ مقرر مجلس الادارة ١٣/٨ ب٤ المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠ ، خاصة
الأحكام التي تطلب من المدير التنفيذي أن يقوم ، عند الاقتضاء بتوفير اموال من جميع ابواب اعتمادات
الميزانية ذات الصلة للأنشطة المنطـلح بها في اطار برامج البحار الاقليمية التي ترتبط بصورة محددة
بخطـة العمل المعمدة في اطار ابواب الاعتمادات هذه ؛

٢ - يقرر وجوب القيام ، عند تنفيذ خطة العمل المتوسطة الأجل وفي اطار الميزانية ،
بايلاء المزيد من الاهتمام للفصول التي تتناول البحار الاقليمية ، بغية تحقيق الأهداف المحددة
في مختلف برامج البحار الاقليمية ، بما في ذلك ، تنفيذ البرامج التي ووفق عليها مؤخرا .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

بـ

تنفيذ تقرير مجلس الإدارة ١٣/٨ جيم المؤرخ
في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠

ان مجلس الإدارة ،

ان يشير الى مقرره ١٣/٨ جيم المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠ بشأن تمديد برنامج
البحار الاقليمية ،

وان يحيط علما بتقرير المدير التنفيذي عن التقدم المحرز في تنفيذ المقرر السابق ،

١ - يمبر عن الارتياح للتقدم المحرز حتى الآن في تنفيذ مقرره ١٣/٨ جيم المؤرخ في
٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠ ؛

٢ - يرجو من المدير التنفيذي ان يقوم باكمال مشاريع خطط العمل الجارى اعدادها
في هذا الصدد حتى تنظر فيها الحكومات في أقرب وقت ممكن ؛

٣ - يحث حكومات الاقاليم المعنية على أن تقدم اقصى تعاون للمدير التنفيذي في تنفيذ
هذا المقرر .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

١٨/٩ - الطاقة

ان مجلس الإدارة ،

ان يشير الى مقرره ٩/٢ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ ، وكذلك الى مقرراته السابقة
بشأن موضوع الطاقة ،

وان يؤكد من جديد على آرائه بشأن أهمية الطاقة للاقتصاد العالمي ، والارتباط الوثيق
بين الطاقة والمشاكل البيئية ومشاكل المستوطنات البشرية ،

وان يساوره القلق لعدم توفر الترتيبات المؤسسية الكافية لمعالجة تطوير الطاقة واستخدامها
الأمثل على اساس عالمي وواع بالحاجة الى تفويم هذه الحالة ،

وان يساوره شديد القلق للأولوية الدنيا التي يوليها برنامج الأمم المتحدة للبيئة لهذا
الميدان البالغ الأهمية ، كما يعكس ذلك تخصيص الموارد لهذا المجال في الميزانيات الماضية
لفترات السنتين ،

١ - يحث المدير التنفيذي على ان يلتزم تعاون مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) بخصية بذل جهود مشتركة في التحضير للمؤتمر المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة ؛

٢ - يقرر ، انتظارا لنتائج هذا المؤتمر ، مواصلة تخصيص موارد مالية كبيرة لسباب اعتمادات الميزانية المتعلقة بالطاقة لائحة التسجيل بتطوير هذا الجانب من البرنامج .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/ مايو ١٩٨١

ألف

الاجتماع المخصص لكبار المسؤولين الحكوميين
الخبراء في القانون البيئي

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى مقرره ١٥/٨ المؤرخ في ٢٩ نيسان /ابريل ١٩٨٠ بشأن عقد اجتماع مخصص
لكبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي قبل الدورة العاشرة لمجلس الادارة ،
وان يسلم بأن نتائج الاجتماع المخصص ستشكل مساهمة هامة في تطوير وتنفيذ العنصر
المتعلق بالقانون البيئي في البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة ،
وان يسلم كذلك بأن تطوير القانون البيئي ينبغي تناوله داخل الاطار العام لتشجيع
التعاون الدولي ،

١ - يقرر ، الحاقا بقرار الجمعية العامة ٣٥/٧٤ المؤرخ في ٥ كانون الأول /ديسمبر
١٩٨٠ ، أن يعقد الاجتماع المخصص لكبار المسؤولين الحكوميين الخبراء في القانون البيئي في
مونتيفيديو في تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨١ وان يجتمع فريق الخبراء العامل المعني بالقانون
البيئي ، الذي يقوم بدور اللجنة التحضيرية للاجتماع المخصص ، في جنيف لمدة اسبوعين في أوائل
أيلول /سبتمبر ١٩٨١ ؛

٢ - يقرر كذلك ان تكون ولاية الاجتماع المخصص على النحو التالي :

- (أ) وضع اطار وأساليب لتطوير القانون البيئي واستعراضه دوريا وذلك بالتركيز على :
- ' ١ ' تحديد مجالات المواضيع الرئيسية - مثل التلوث البحري من مصادر على اليابسة ،
وحماية طبقة الأوزون والتخلص من الفضلات الخطرة - الملائمة لزيادة التنسيق
والتعاون على الصعيدين العالمي والاقليمي في تطوير القانون البيئي ، مع
اعارة اهتمام خاص لمصالح البلدان النامية ؛
- ' ٢ ' اعداد خطوط توجيهية أو مبادئ ، حسب الاقتضاء ، أو عقد اتفاقات ثنائية
أو اقليمية أو متعددة الأطراف فيما يتصل بمجالات المواضيع هذه ؛
- ' ٣ ' تحديد مجالات مواضيع أخرى يمكن ان تتأثر باعداد مثل تلك الخطوط التوجيهية
أو المبادئ أو الاتفاقات ؛
- ' ٤ ' تحديد مجالات مواضيع ملائمة لاعداد تدابير وقائية وغيرها من الآليات لتنفيذ
القانون البيئي بما في ذلك تحسين سبل العلاج المتوفرة لضحايا التلوث ؛

٥٠ الوسائل الرامية الى تشجيع وتوفير المساعدة التقنية للبلدان النامية في مجال القانون البيئي ؛

٦٠ تحديد الوسائل التي تمكن من ادراج القانون البيئي في المناهج الدراسية بصورة متزايدة ؛

(ب) وضع برنامج يشمل الجهود المبذولة على كل من المستوى العالمي والاقليمي والقومي لتعزيز العناصر المذكورة أعلاه ؛

٣ - يقرر كذلك ان ينظر في تقرير الاجتماع المخصص في دورته العاشرة ؛

٤ - يرجو من المدير التنفيذي ؛

(أ) ان يدعو الى الاجتماع المخصص كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الأعضاء في الوكالات المتخصصة او الوكالة الدولية للطاقة الذرية التي أعربت عن اهتمامها بالمشاركة ، ووكالات الأمم المتحدة وهيئاتها المهتمة بالامر ، علاوة على المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الاخرى ؛

(ب) ان يعقد ، في ذات الوقت مع اللجنة التحضيرية ، اجتماعا لتحديد مصالح البلدان النامية واهتماماتها الخاصة في ضوء الولاية المحددة أعلاه ؛

(ج) ان يعد كل الوثائق المتصلة بالموضوع وان يحيلها ، قبل اجتماعات اللجنة التحضيرية بوقت كاف ، الى الدول ووكالات الامم المتحدة وهيئاتها وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية .

الجلسة ٤

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

بـ

التعاون في ميدان البيئة فيما يتعلق
بالموارد الطبيعية التي تتقاسمها
دولتان أو أكثر

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى أن الجمعية العامة ، بقرارها ١٨٦/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٩ ، قد أحاطت علما بتقرير فريق الخبراء الحكومي الدولي العامل المعني بالموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر والمنشأ بمقتضى مقرر مجلس الادارة ٤٤ (د - ٣) المؤرخ في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٥ وفقا لقرار الجمعية العامة ٣١٢٩ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ ، كما أحاطت علما بمشروع المبادئ الذي أعده الفريق العامل ،

وان يشير كذلك الى ان الجمعية العامة رجحت من جميع الدول ان تستخدم هذه المبادئ بوصفها مبادئ توجيهية وتوصيات لدى اعداد الاتفاقيات المتعلقة بتلك الموارد الطبيعية ، كما انها رجحت من مجلس الادارة ان يقدم اليها في دورتها السادسة والثلاثين تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار ،

وقد قرر ان التقرير المقدم من المدير التنفيذي بشأن التعاون في ميدان البيئة فيما يتعلق بالموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر (٤٠) لا يكفي كأساس لتقرير يقدمه المجلس الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ،

يرجو من المدير التنفيذي ان يعد ، بالتشاور مع الحكومات ، تقريراً لينظر فيه مجلس الادارة في دورته العاشرة ويقدم عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي الى الجمعية العامة ، يتعلق على وجه الحصر بالتقدم المحرز في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٨٦/٣٤ دون ان يتضمن توصيات فيما يتعلق بتحديد أو تعريف الموارد الطبيعية المتقاسمة .

الجلسة ٩
٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

٢٠/٩ - التعليم والتدريب البيئي

ألف

الجامعة والبيئة

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى المبادئ ١٨ الى ٢٠ و ٢٤ من اعلان مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة البشرية (٤١) والى التوصيات ٧ و ٨ و ٩٤ من خطة العمل من أجل البيئة البشرية (٤٢) وكذلك الى توصيات المؤتمر الحكومي الدولي المعني بالتعليم البيئي ،

وان يضع في الاعتبار ان الخطة المتوسطة الأجل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ تسعى الى حفز ادمج التعليم البيئي في كل مستويات النظام التعليمي ،

٠ UNEP/GC.9/2/Add.5 (٤٠)

(٤١) تقرير مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة البشرية ، ستكهولم ، ٥ الى ١٦ حزيران / يونيو ١٩٧٢ (منشورات الامم المتحدة ، رقم المبيع E.73.II.A.14 والتصويب) ، الفصل الأول .

(٤٢) المرجع نفسه ، الفصل الثاني .

وان يأخذ في الاعتبار انه قد ازدادت منذ مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة البشرية الحاجة الى استصواب وضرورة تكييف الجامعة العصرية لهياكلها ووظائفها مع المتطلبات التي تضعها على عاتقها الحاجة الى حماية البيئة واصلاحها ،

يرجو من المدير التنفيذي ان يكفل سعي برنامج الامم المتحدة للبيئة لدى الخطوة المتوسطة الأجل ، ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، بالتعاون مع منظمة الامم المتحدة للثافة وجامعة الامم المتحدة والمنظمات الدولية والاقليمية الأخرى ذات الصلة وبدعم من الجامعات الحكومية أو الخاصة ، مع ايلاء اهتمام خاص لاحتياجات البلدان النامية ، الى تشجيع وتعزيز ما يلي :

(أ) ادماج النواحي البيئية في المناهج الجامعية التقليدية ، خاصة في مدارس أو كليات الحقوق والاقتصاد والطب وكل فروع الهندسة والهندسة المعمارية وتصميم المدن والتعليم والعلوم الزراعية والبيولوجية وكذلك في دراسات العلوم الانسانية والطبيعية ؛

(ب) التدريب في الفروع المهنية المطلوبة لحماية البيئة واصلاحها وادارتها ، مع ايلاء اهتمام خاص وفوري لتنفيذ البرامج المدرجة في الخطوة المتوسطة الأجل ١٩٨٢ - ١٩٨٣ على كل من الصعيد القومي والاقليمي والدولي ؛

(ج) برامج البحوث النموذجية والندوات القومية والاقليمية حول موضوع الجامعة العصرية والبيئة واعداد المنهجيات ومواد التدريس ، بالتعاون مع جامعات مختارة ؛

(د) البرامج التدريبية للقائمين بالتدريس في الجامعات في ميدان البيئة ؛

(هـ) استخدام الجامعات القومية الموجودة ومراكز التعليم البيئي الاقليمية لتدريب وإعداد تدريب الموظفين العاملين في مجال التعليم والادارة البيئيين .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

بـ

التعليم والتدريب البيئيان في أمريكا
اللاتينية ومنطقة الكاريبي

ان مجلس الادارة ،

ان يأخذ في الاعتبار الأولوية العالية التي تقترن بالتدريب البيئي في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي لحل المشاكل البيئية ،

وان يضع في الاعتبار وجود مؤسسات متنوعة في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي تتناول بعض نواحي التدريب البيئي ،

وان يشير الى مقررات مجلس الادارة ١٠/٧ ألف ويا* المؤرخين في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ و١٤/٨ المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠ بشأن التعليم والتدريب البيئيين ،

وان يشير أيضا الى نتائج الاجتماع المشترك الاقليمي المعني بالهجرة الذي نظمه المكتب الاقليمي لأمريكا اللاتينية والى انشاء فريق عامل اقليمي مشترك بين الوكالات يتعاون في اعداد قائمة بمراكز التدريب والبحث البيئيين الموجودة في أمريكا اللاتينية ،

١ - يعرب عن موافقته على عقد الاجتماع المخصص لممثلي بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي واسبانيا بشأن التعليم والتدريب البيئيين وعلى ما تمخض عنه من نتائج ، وهو الاجتماع الذي انعقد في مونتيفيديو في الفترة من ١٩ الى ٢١ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٠ والذي اتفق فيه على ان يبدأ العمل بعد وقت قليل في انشاء شبكة من المؤسسات المسؤولة عن توفير التدريب البيئي في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي ؛

٢ - يرحب بانشاء وحدة للتنسيق في المكتب الاقليمي لأمريكا اللاتينية تضطلع باجراء الدراسات الأولية وتضع المبادئ التوجيهية لانشاء شبكة من مؤسسات التدريب البيئي في المنطقة ، وينبغي ان تدخل هذه الوحدة طور التشغيل في أقرب وقت ممكن ؛

٣ - يرجو من المدير التنفيذي ان يدرج هذا النشاط في الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٨٢ - ١٩٨٣ وأن يدعو شبكة المؤسسات التي ستنشأ في المستقبل وكذلك تشغيل وحسب التسيق حيث أنها ستشكل في البداية الآلية الرئيسية لضمان بدء برامج التدريب التي ستقوم بها الشبكة ولضمان سيرها بصورة مثلى ؛

٤ - يعبر للمدير التنفيذي عن رغبته في أن يوفر برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ريثما يتم الانتهاء من دراسات الجدوى المتعلقة بانشاء الشبكة ، دعما حقا لبدء القيام ببعض الأنشطة بفعالية تلبية الحاجة الملحة للتدريب البيئي في المنطقة ؛

٥ - يبحث حكومات بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي على أن تسهل الى أقصى حد ما سيجرى من دراسات ، وذلك بتوفير المعلومات المطلوبة فيها في الوقت المناسب وانشاء الأجهزة المؤسسية الضرورية لدعم عمل وحدة التنسيق .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

التعليم والتدريب البيئيان في منطقة
آسيا والمحيط الهادى*

ان مجلس الادارة ،

ان يشهر الى مقره ٩٠ (د - ٥) المؤرخ في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٧ ، الذى طلب فيه
الى المدير التنفيذى أن ينظر في امكانية الانشاء المبكر لمركز للانشطة البرنامجية للتعليم والتدريب
البيئيين في منطقة آسيا والمحيط الهادى* ،

وان يسلم بوجود جامعات ومؤسسات في تلك المنطقة ذات مستوى أكاديمي رفيع موجهة
نحو وضع برامج متكاملة للتعليم والتدريب البيئيين لطلاب الجامعات والخريجين ،

وان يحيط علما بتقرير بعثة الخبراء* التي قام بها المكتب الاقليمي لآسيا والمحيط الهادى*
في عام ١٩٧٨ عملا بالمقرر ٩٠ (د - ٥) والتي أجرت مسحا للتسهيلات الموجودة بتلك الجامعات
وقدمت توصيات محددة تتصل بانشاء* شبكة من المؤسسات ذات المستوى الجامعي للاضطلاع ببرامج
تدريبية ،

وان يدرك ما يقوم به مركز التنمية لآسيا والمحيط الهادى* (المعروف سابقا باسم معهد
التنمية لآسيا والمحيط الهادى*) من أعمال راسخة ومعترف بها في ميدان التدريب ،

وان يضع في الاعتبار مقررات مجلس الادارة ١٠/٦ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٧٨ و
١٢/٧ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ و ١٦/٨ با* المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠ التي
دعى فيها ، في جملة أمور ، الى توفير التمويل والدعم الكافيين للبرامج الاقليمية ،

١ - يرجو من المدير التنفيذى ، في حدود الموارد المتوفرة ؛

(أ) أن يجدد تقديم الدعم المالي لمركز التنمية لآسيا والمحيط الهادى* لفترة سنتين
أخرى على أساس خطة عمل متفق عليها ؛

(ب) أن يتخذ تدابير عاجلة لتوفير الموارد الضرورية لانشاء* الشبكة المقترح تكوينها من
الجامعات والمعاهد الموجودة في المنطقة للاضطلاع بدورات دراسية على مستوى خريجي الجامعات
في مجال التعليم والتدريب البيئيين المتكاملين ؛

(ج) أن يساعد تلك الشبكة ، في الوقت المناسب ، على مضاعفة تلك القدرات فسي
كل بلدان المنطقة ؛

(د) أن ينشئ* مركزا للأنشطة البرنامجية أو منشأة مماثلة للتعليم والتدريب في المنطقة ،
معتمدا في ذلك على تسهيلات وخبرات المكتب الاقليمي لآسيا والمحيط الهادى* للمساعدة على
ضمان توفر الموارد الضرورية لذلك الغرض ؛

٢ - يطلب الى منظمة الامم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ان تقدم أقصى ما يمكنها من دعم ومساعدة الى مركز الأنشطة البرنامجية أو المنشأة المماثلة في اطار برنامج التعليم البيئي المشترك أو عن طريق وسائل أخرى .

الجلسة ٩
٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

دال

برامج التعليم والتدريب البيئيين
وتعزيز المؤسسات القومية في افريقيا

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى مقرراته ١٠/٦ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٧٨ ، و ١٢/٧ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ و ١٦/٨ المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠ التي تشير الى الحاجة الى التمويل والدعم الكافيين للبرامج الاقليمية والى المقرر ٨/ (د - ٢) ألف ، الجزء ثانيا - ٣ (د) المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس ١٩٧٤ الداعي الى تعزيز المؤسسات القومية ،
وان يدرك انه توجد في مناطق أخرى مؤسسات توفر التدريب البيئي ، بدعم من صندوق البيئة ،

وان يلاحظ الحاجة الماسة الى التدريب البيئي في منطقة افريقيا ،

وان يأسف لعدم وجود أى مرافق مؤسسية محددة لخدمة المنطقة ،

وان يضع في الاعتبار كذلك أهمية الادارة البيئية بالنسبة للتنمية في المنطقة ،

وان يلاحظ الحاجة الى تعزيز المؤسسات القومية للحماية والادارة البيئيتين ،

١ - يرجو من المدير التنفيذي أن يدرس بالاشتراك مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا ،
امكانيات انشاء مؤسسة اقليمية للتدريب والتعليم البيئيين في منطقة افريقيا ؛

٢ - يرجو من المدير التنفيذي التماس السبل والوسائل لتوفير الدعم للمؤسسات
القومية للحماية والادارة البيئيتين ؛

٣ - يطلب الى المدير التنفيذي أن يقدم الى مجلس الادارة في دورته العاشرة تقريرا
بشأن تنفيذ هذا المقرر .

الجلسة ٩
٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

٢١/٩ - البرامج الاقليمية ودعم البرامج

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى مقره ١٦/٨ با* المؤرخ في ٢٩ نيسان /ابريل الذى طلب فيه توفير الدعم لتنفيذ البرامج الاقليمية في آسيا ،

وان يلاحظ ، في هذا الصدد ، الاعتماد اللاحق للبرنامج البيئي دون الاقليمي لرابطة أمم جنوب شرقي آسيا وللبرنامج البيئي التعاوني لجنوبي آسيا ولمختلف البرامج دون الاقليمية في امريكا اللاتينية ،

وان يدرك الدور المستمر والجوهرى الذى ينبغي أن تواصل المكاتب الاقليمية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الاضطلاع به في دعم تلك البرامج الاقليمية ،

وان يدرك أيضا أوجه القصور الشديدة فيما يتصل بالقدرة المادية التي قد تحد من قدرة المكاتب الاقليمية على الاستمرار في الوفاء بهذه الالتزامات ،

١ - يرجو من المدير التنفيذى دعم المبادرات والأنشطة المضطلع بها ، في إطار البرامج البيئية دون الاقليمية خلال فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ بغية تعزيز قدرة المكاتب الاقليمية لبرامج الأمم المتحدة للبيئة على وضع البرامج وتنفيذها ؛

٢ - يطلب الى البلدان المانحة ومجالس ادارة مؤسسات التمويل المتعددة الأطراف توفير الدعم للبرامج المشار اليها في الفقرة ١ أعلاه ، بصورة فعالة وبالقدر المطلوب ؛

٣ - يطلب الى البلدان النامية ان تضطلع بنصيبها من المسؤولية بصورة فعالة وذلك ، في جملة أمور ، عن طريق تقديم مساهماتها ذاتها الى برامجها وأنشطتها المشتركة .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

٢٢/٩ - العمل لمكافحة التصحر

ألف

تنسيق ومتابعة تنفيذ خطة العمل
لمكافحة التصحر

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى قرارات الجمعية العامة ١٧٢/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول /ديسمبر

١٩٧٧ ، و ٨٩/٣٣ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ ، و ١٨٤/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٧٣/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

وان يشير كذلك الى النداء القوي الذي توجهت به الجمعية العامة الى المؤسسات المالية الدولية والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف وحكومات البلدان الصناعية وحكومات البلدان النامية القادرة على ذلك لتقديم الدعم المالي والمساهمة بسخاء في الحساب الخاص ،

وان يشير أيضا الى مقرراته ١١/٦ المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٧٨ و ١٣/٧ المؤرخ في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ و ١٧/٨ المؤرخ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٠ ،

وقد درس تقرير المدير التنفيذي عن تنسيق ومتابعة تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر (٤٣) ،

١ - يحيط علما بالاجراءات التي اتخذتها الحكومات وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والاعضاء الآخرون في منظومة الأمم المتحدة بغية تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر (٤٤) وبالاجراءات التي اتخذها المدير التنفيذي في تنفيذ قرار الجمعية العامة ٧٣/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ؛

٢ - يحث الحكومات وأجهزة منظومة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وسائر المنظمات الدولية أن تضاعف جهودها لمكافحة التصحر من أجل احراز تقدم في تنفيذ خطة العمل بحلول سنة ١٩٨٤ ؛

٣ - يرجو من المدير التنفيذي ، تقديم المساعدة ، عند الطلب وتوفر الموارد المالية ، الى البلدان المتضررة حاليا من مشاكل التصحر في المناطق الرطبة في جهودها لمكافحة التصحر ؛

٤ - يؤيد اعتزام المدير التنفيذي تقديم تقرير شامل عن تنفيذ خطة العمل الى مجلس الادارة لتمكينه من اجراء تقييم عام اولي للتقدم المحرز في تنفيذ الخطة ، ويحثه على القيام بذلك ان أمكن ، قبل حلول الموعد المستهدف وهو عام ١٩٨٥ ؛

٥ - يحيط علما بالأعمال التحضيرية المضطلع بها للدورة الثالثة للفريق الاستشاري لمكافحة التصحر ، ويناشد الفريق الاستشاري مضاعفة جهوده بغية تعبئة الأموال من أجل تنفيذ مشاريع مكافحة التصحر ؛

٦ - يؤيد الجهود التي يبذلها المدير التنفيذي لاعداد دراسات عن التدابير الاضافية

• UNEP/GC.9/8 (٤٣)

• A/CONF.74/36 ، الفصل الأول (٤٤)

لتمويل خطة العمل وكذلك عن الخطوات المتخذة لوضع البرامج البحثية والتدريبية المحددة التي
دعى اليها قرار الجمعية العامة ٧٣/٣٥ .

الجلسة ٩

٢٦ ايار/مايو ١٩٨١

باء

تنفيذ قرار الجمعية العامة ٧٢/٣٥ المؤرخ في
٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ بشأن تنفيذ خطة
العمل لمكافحة التصحر في المنطقة السودانية السهلية

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى قرارات الجمعية العامة ١٧٠/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر
١٩٧٧ و ٨٨/٣٣ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١٨٧/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٧٩ و ٧٢/٣٥ و ٨٨/٣٥ المؤرخين في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

وان يشير كذلك الى مقرراته ١١/٦ المؤرخ في ٢٤ ايار/مايو ١٩٧٨ و ١٣/٧ المؤرخ في
١٩٧٩ ايار/مايو و ١٧/٨ المؤرخ في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٨٠ .

وان يؤكد خطورة مشكلة التصحر وآثاره الضارة على سكان البلدان المتأثرة به ، خاصة في
المنطقة السودانية السهلية والحاجة الى تكثيف تدابير مكافحة التصحر ،

وقد درس تقارير المدير التنفيذي عن تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر في المنطقة
السودانية السهلية وقرارات ومقررات الدورة الخامسة والثلاثين للجمعية العامة والدورة العادية
الثانية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لسنة ١٩٨٠ المتصلة بأنشطة برنامج الامم المتحدة للبيئة (٤٥) ،

١ - يحيط علما مع الارتياح بتقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ خطة العمل لمكافحة
التصحر في بلدان المنطقة السودانية السهلية وبالتدابير التي اتخذتها في ذلك الصدد
الحكومات وبرنامج الامم المتحدة للبيئة وهيئات الأمم المتحدة المختصة الاخرى ، ولا سيما التدابير
التي اتخذها مكتب الامم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية باسم برنامج الأمم المتحدة للبيئة ؛

٢ - يحيط علما كذلك بأن الأولوية تمنح للجهود المبذولة لمكافحة التصحر في الـ ١٨
بلدا من بلدان المنطقة السودانية السهلية وكذلك في أقل البلدان نموا بين البلدان النامية خارج
تلك المنطقة ؛

(٤٥) UNEP/GC.9/8/Add.1 و UNEP/GC.9/2/Add.1 ، على التوالي .

٣ - يقرر ادراج بنن بين الدول المؤهلة للحصول على المساعدة ، عن طريق مكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية في تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر ؛

٤ - يأذن للمدير التنفيذي بمواصلة المساهمة لمكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية بعد التشاور مع مدير برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، بنصيب برنامج الأمم المتحدة للبيئة في التكاليف الادارية والتشغيلية للمشاريع المشتركة للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، على أساس خطة العمل التي يوافق عليها المدير التنفيذي ؛

٥ - يأذن كذلك للمدير التنفيذي بأن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريره وهذا المقرر باسم مجلس الادارة .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

٢٣/٩ - إدارة صندوق البيئة

ان مجلس الإدارة ،

- ١ - يعرب عن ارتياحه للحكومات التي أسهمت في صندوق البيئة لأول مرة ، ولتلك التي زادت من تبرعاتها عن المستويات السابقة ؛
- ٢ - يناشد جميع الحكومات أن تحافظ على القيمة الحقيقية لتبرعها استنادا الى القوة الشرائية لدولار الولايات المتحدة لعام ١٩٧٨ ، وأن تقوم على هذا الأساس وقبل نهاية عام ١٩٨١ بعقد تبرعات قطعية للصندوق لعامي ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ؛
- ٣ - يناشد كذلك الحكومات التي مازالت غير مساهمة في الصندوق بأن تعقد تبرعات للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ، وتلك التي مازالت تسهم بمبالغ دون قدراتها بأن تزيد من تبرعاتها للفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ؛
- ٤ - يحيد علما بتقرير المدير التنفيذي عن أثر أرصدة العملات غير القابلة للتحويل على اختيار مشاريع الصندوق وتنفيذها (٤٦) ؛
- ٥ - يعرب عن ارتياحه للجهود المتواصلة التي يبذلها المدير التنفيذي لاستخدام التبرعات المدفوعة بالعملات غير القابلة للتحويل استخداما فعالا ؛
- ٦ - يرجو من المدير التنفيذي استخدام العملات غير القابلة للتحويل استخداما فسي غاية الفعالية ، أخذا في الحسبان الحاجة الى تحقيق اختيارات متوازن للمشاريع ، وواضعا في اعتباره النتائج الواردة في تقريره (٤٧) ؛
- ٧ - يحيد علما مرة اخرى باستصواب تطبيق جميع البلدان لأحكام المادة ٢٠٣ - ٤ من النظام المالي للصندوق تطبيقا كاملا ، ولكن دون الاضرار بحجم موارد الصندوق ؛
- ٨ - يجدد مناشدته للحكومات التي مازالت غير قادرة على التبرع لصندوق البيئة بعملات قابلة تماما للتحويل أن تدفع جزءا من تبرعاتها بعملات قابلة للتحويل في عام ١٩٨١ وجزءا متزايدا منها بعملات قابلة للتحويل في كل سنة بعد ذلك ؛
- ٩ - يرجو من المدير التنفيذي أن يقدم تقريرا الى مجلس الإدارة في دورته العاشرة عن أثر أرصدة العملات غير القابلة للتحويل على اختيار مشاريع الصندوق وتنفيذها ، بما في ذلك أي تأثير غير ملائم لمستوى أرصدة العملات غير القابلة للتحويل في الصندوق ؛
- ١٠ - يؤكد من جديد تخصيص الاعتمادات للأنشطة البرنامجية للصندوق وتوزيعها عليها لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ككل ؛

(٤٦) UNEP/GC.9/10/Add.1

(٤٧) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٠ .

١١ - يقبل استصواب تحديد رقم مستهدف قدره ١٢٠ مليون دولار ، يوزع منه ٩٣ مليون دولار على الأنشطة البرنامجية للصندوق في الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ؛

١٢ - يرى أن الأموال اللازمة لتنفيذ البرنامج تنفيذا تاما قد لا تتوفر ، وأنه لن يتوفر للصندوق أكثر من ٧٧ مليون دولار ، وعلى ذلك فهو يوجه المدير التنفيذي الى القيام بما يلي عند تنفيذ البرنامج :

(أ) ضمان سلامة الصندوق وسيولته المناسبة في جميع الأوقات ؛

(ب) توزيع الموارد المتوفرة على بنود الميزانية التي تتألف من رقمين ، مستخدم ما في ذلك كدليل التوزيع المحدد بالنسب المئوية الموضوع لهذا الغرض ؛

(ج) توزيع الموارد المتوفرة داخل كل بند من بنود الميزانية التي تتألف من رقمين وذلك وفقا للأولويات المقررة ؛

١٣ - يوجه كذلك المدير التنفيذي الى تقديم تقرير الى المجلس في دورته العاشرة عن التقدم المحرز في تنفيذ البرنامج على أساس النقاط (أ) و (ب) و (ج) الواردة أعلاه ، وأن يتقدم بتوصيات مناسبة الى المجلس في تلك الدورة بشأن مواصلة هذا النهج أو تغييره في ضوء التقدم المحرز في تنفيذ البرنامج والموارد التي ينتظر أن تتوفر ؛ وينبغي أن يشمل التقرير معلومات عن تنفيذ البرنامج ، وعن المشاريع والأنشطة مرتبة حسب تصنيفاتها العالمية والاقليمية والاقليمية ودون الاقليمية والقومية ، وأن يبين أيضا الالتزامات والنفقات المتحملة ، وكذلك مقررات مجلس الإدارة التي تقوم على أساسها المشاريع والأنشطة المنفذة ؛

١٤ - يقرر توزيع الاعتماد الموضوع للأنشطة البرنامجية للصندوق في الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ على النحو التالي :

الأنشطة البرنامجية للصندوق	مجموع		
	١٩٨٢-١٩٨٣	١٩٨٣	١٩٨٢
	(مليون دولار)	(مليون دولار)	(مليون دولار)
١ - المستوطنات البشرية والصحة البشرية	١٠٠	٥٥	٤٥
٣ - الدعم	١٧١	٩٢	٧٩
٤ - البيئة والتنمية	٦٠	٣٣	٢٧
٥ - المحيطات	١٠٥	٥٨	٤٧
٧ - الطاقة	٢١	١١	١٠
النسبة المئوية			
	١١	١٨	٦
	١١	٢	

النسبة المئوية	مجموع		الأنشطة البرنامجية للصندوق
	١٩٨٣-١٩٨٢ (مليون دولار)	١٩٨٣ (مليون دولار)	
			١٠ - الإدارة البيئية
٣	٢٥	١٤	والقانون البيئي
١٨	١٦٨	٩٣	١١ - النظم الأيكولوجية
١	٠٦	٠٣	١٢ - الكوارث الطبيعية
١٨	١٦٩	٩٤	١٣ - مراقبة الأحوال الأرضية
٢	١٥	٠٧	١٦ - البيانات
			١٧ - الأراضي القاحلة وشبه القاحلة ، بما في ذلك التصحر
١٠	٩٠	٥٠	٤٠
			مجموع اعتمادات الأنشطة البرنامجية للصندوق
١٠٠	٩٣٠	٥١٠	٤٢٠

١٥ - يؤكد من جديد سلطة المدير التنفيذي في أن يعدل توزيع الأموال بنسبة ٢٠ في المائة في كل بند من بنود الميزانية في إطار الاعتماد الكلي للأنشطة البرنامجية للصندوق في الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٣ ؛

١٦ - يؤكد على الحاجة إلى الحناظ على سيولة الصندوق في جميع الأوقات ؛

١٧ - يقرر تحديد الاحتياطي البرنامجي للصندوق بمليون دولار لكل من عامي ١٩٨٢ و ١٩٨٣ ؛

١٨ - يأذن للمدير التنفيذي بالدخول في التزامات مسبقة لا تتجاوز ١٦ مليون دولار للعامين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ؛

١٩ - يوافق على أن يكون مستوى الاحتياطي المالي ٤٤ من ملايين الدولارات لعام ١٩٨١ ، و ٤٤ من ملايين الدولارات لعام ١٩٨٢ ، و ٥٢ من ملايين الدولارات لعام ١٩٨٣ ، ويأذن للمدير التنفيذي بتعديل الاحتياطي المالي كل سنة إلى مستوى يساوي تقريبا نسبة ثمانية في المائة من البرنامج المعتمد ؛

٢٠ - يحيد علما بالتقرير المالي والحسابات المراجعة لصندوق البيئة لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، وكذلك بالتقرير المالي المؤقت غير المراجع والحسابات غير المراجعة للصندوق للسنة الأولى من فترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ؛

٢١ - يعرب عن تأييده لاستمرار برنامج التقييم ، مؤكدا على الحاجة الى تعزيز التعاون بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة و وحدات التقييم في المؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

٢٤/٩ - الموارد الاضافية لمواجهة مشاكل البيئة
في البلدان النامية

ان مجلس الادارة ،

ان يؤكد على ضرورة توفير موارد اضافية لصندوق البيئة من أجل البلدان النامية لمعالجة أشد مشاكلها البيئية خطورة ، مثل تدهور التربة وازالة الأحراج اللذين هما مثالان للتدهور الشديد جدا في الموارد الطبيعية والذي يستلزم عناية خاصة ،

وان يعرب عن أمله في أن يمكن تدبير موارد مالية اضافية لصندوق البيئة لاستخدامها في الغرض المشار اليه أعلاه ،

١ - يقرر تأجيل استجابته للفقرة ٩ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤٩/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ والفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ٣٥/٧٤ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، المتعلقين بتدبير موارد اضافية لمواجهة المشاكل البيئية في البلدان النامية ، وذلك على الدورة العادية المقبلة لمجلس الادارة ؛

٢ - يرجو من المدير التنفيذي ابلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بذلك ؛

٣ - يرجو كذلك من المدير التنفيذي مواصلة مشاوراته مع الحكومات واعادة عرض هذه المسألة في الدورة العاشرة لمجلس الادارة ، آخذا في اعتباره الآراء المعرب عنها في الدورة التاسعة ، وخاصة فيما يتعلق بـ " الشباك الخاص " ؛

٤ - يرجو من المدير التنفيذي أن يقدم تقريرا عن هذه المسألة الى مجلس الادارة في دورته العاشرة .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

٢٥/٩ - تمويل خطط العمل

ان مجلس الادارة ،

وقد أحاط علما بتقرير المدير التنفيذي (٤٨) ،

١ - يقرر انه على المدير التنفيذي ، من أجل ضمان الممارسة التامة للدور الحفّاز الذي يؤديه برنامج الامم المتحدة للبيئة فيما يتعلق بخطط العمل التي يضمنها البرنامج حالياً ، أن يقوم ، اما وحده أو بالتعاون مع غيره بما يلي :

(أ) ان يستشير أولاً الحكومات التي ستقدم رداً مبكراً بشأن النهج الذي تعتقد انه ينبغي للبرنامج اتباعه في وضع خطة تمويل لخطة العمل المعنية ؛

(ب) أن يصوغ ، بالاتصال بالحكومات ، خطط تمويل مفصلة ينبغي ان توضع فيها على نحو محدد تعهدات مختلف الحكومات بالتبرع وتمهيدات البرنامج بالتبرع ؛

٢ - يقرر كذلك انه ينبغي لبرنامج الامم المتحدة للبيئة ، بمجرد اعتماد خطة عمل وفقاً للاجراء المبيّن فيما تقدم وبغية ضمان فعالية تنفيذه ، أن يبقي على دعمه الفني والمالي حتى يقرر مجلس الادارة غير ذلك .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

٢٦/٩ - ادارة الصناديق الاستثنائية

ان مجلس الادارة ،

ان يشير الى مقرراته ١٣/٦ دال المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٧٨ و ١٤/٧ دال و ١٤/٧ هاء المؤرخين في ٣ أيار/مايو ١٩٧٩ التي وافق بمقتضاها على انشاء الصناديق الاستثنائية لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للامارات العربية المتحدة وايران والبحرين والعراق وعمان وقطر والكويت والمملكة العربية السعودية ، ولحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث ، ولاتفاقية التجارة الدولية بأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرية ، على التوالي ،

وان يسلم بأن جميع الصناديق الاستثنائية التي انشأها الأمين العام والتي تسند مسؤولية ادارتها الى المدير التنفيذي تدار وفقاً للنظام المالي لصندوق البيئة ، وكذلك ، في حالة أي مسألة لا يتناولها على وجه التحديد النظام المالي وهذا بعد اجراء ما يلزم من تفسير ، وفقاً للنظام المالي للأمم المتحدة (٤٩) ونشرة الأمين العام المتعلقة بانشاء وإدارة الصناديق الاستثنائية (٥٠) ،

وان يلاحظ طلب حكومات الامارات العربية المتحدة وايران والبحرين والعراق وعمان وقطر والكويت والمملكة العربية السعودية ، الذي يدعو الى تحويل مسؤولية ادارة الصندوق الاستثنائي الاقليمي الى الأمين التنفيذي للمنظمة الاقليمية لحماية البيئة البحرية ، وكذلك اقتراح المدير التنفيذي المتعلق بهذا الموضوع ،

. ST/SGB/Financial Rules/1/Rev.2 (٤٩)

. ST/SGB/146/Rev.1 (٥٠)

وان يلاحظ كذلك توصية الاجتماع الثاني للأطراف المتعاقدة في اتفاقية حماية البحار الأبيض المتوسط من التلوث بأنه ينبغي للصندوق الاستئماني الاقليمي للبحر الأبيض المتوسط أن يكون جاهزا في أجل اقضاه ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ،

وان يحيط علما بطلب المؤتمر الثالث للأطراف المتعاقدة في اتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض ، الذي يدعو الى أن يستمر الصندوق الاستئماني الرامي الى توفير الدعم المالي لأهداف الاتفاقية ، وذلك الى غاية ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ،

وان يلاحظ كذلك القرار الذي اتخذه مؤتمر المفوضين المعني بالتعاون في حماية وتنمية البيئة البحرية والساحلية في المنطقة الافريقية الغربية والوسطى ، وخاصة التدابير المؤسسية والمالية المقترحة ،

وان يحيط علما أيضا بالاتفاق المعقود بين الوزراء المسؤولين عن البيئة في الدول الأعضاء في رابطة امم جنوب شرقي آسيا والقاضي بتمويل تنفيذ خطة العمل لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية في منطقة شرقي آسيا عن طريق آلية صندوق استئماني ،

وان يحيط علما بانشاء الصندوق الاستئماني لحلقات التدريب الاقليمية في مجال الادارة البيئية ،

وان يرحب بتعهدات التبرع لتمويل الصندوق الاستئماني القائمة والصناديق المقترحة الجديدة ، التي اعلنتها الأطراف المتعاقدة في الاتفاقيات ذات الصلة ،

١ - يوافق بموجب المادة ٥ من الفصل الثاني من الاجراءات العامة المنظمة لعمليات صندوق البيئة ، ورحنا بموافقة الأمين العام ، على ما يلي :

(أ) استمرار الصندوق الاستئماني لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للامارات العربية المتحدة وايران والبحرين والعراق وعمان وقطر والكويت والمملكة العربية السعودية الى غاية ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ؛

(ب) استمرار الصندوق الاستئماني لحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث حتى أجل اقضاه ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ ؛

(ج) استمرار الصندوق الاستئماني لاتفاقية الاتجار الدولي بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض لغاية ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ؛

(د) انشاء صندوق استئماني لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية للمنطقة الافريقية الغربية والوسطى لفترة أولية مدتها سنتان تمتد الى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ؛

(هـ) انشاء صندوق استئماني لتنفيذ خطة عمل البرنامج البيئي الكاريبي لفترة أولية مدتها سنتان تمتد الى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ؛

(و) انشاء صندوق استئماني لتنفيذ خطة العمل المتعلقة ببحار شرقي آسيا لفترة أولية مدتها سنتان تمتد الى ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ؛

- ٢ - يوافق على ما يعتزمه المدير التنفيذي ، رهنا بموافقة الأمين العام ، من قبـول مسؤولية ادارة هذه الصناديق الاستثمارية طالما طلب منه ذلك ؛
- ٣ - يحث الدول على دفع تبرعاتها للصناديق الاستثمارية دون ابطاء في بداية السنة التقويمية التي ينطبق عليها التبرع .

الجلسة ٩

٢٦ ايار/مايو ١٩٨١

٢٧/٩ - تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج

الف

تقرير الادارة المتعلق بميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١

ان مجلس الادارة ،

- ١ - يحييط علما بتقرير الادارة الذي اعده المدير التنفيذي عن ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ ، وبالتقرير الذي الصلة الذي اعده للجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (٥١) ؛
- ٢ - يحييط علما بمحتويات الفقرات ١٠ الى ١٢ من تقرير الادارة المقدم استجابة لطلب مجلس الادارة في الفقرة ٦ من مقرره ١٤/٧ زاي المؤرخ في ٣ ايار/مايو ١٩٧٩ ؛
- ٣ - يوافق على ادراج اموال انمافية في ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ قدرها ٢٠٠ ٧٩٠ دولار لوظيفة برتبة مد - ١ ووظيفة برتبة ف - ٥ ووظيفة برتبة ف - ٤ وثلاث وظائف برتبة ف - ٣ وست وظائف من الرتبة المحلية لم يتم تحويلها الى الباب ١٨ من الميزانية العادية للأمم المتحدة ؛
- ٤ - يوافق على أن تنقل التكلفة التي يتحملها صندوق البيئة في الفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ والتي تبلغ ٥٠٠ ٦٨٥ دولار وتتعلق بالدعم المؤسسي لمكتب الأمم المتحدة للمنطقة السودانية السهلية ، وذلك من ميزانية الأنشطة البرنامجية للصندوق (اليند ١٧٠٠) الى ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج ، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٨٠ ؛
- ٥ - يوافق على تحويل وظيفتين ف - ٤ في فرع التصحر من الوظائف المؤقتة الى الوظائف الدائمة ؛

(٥١) UNEF/GC.9/12 و UNEF/GC.9/L.2 ، على التوالي .

- ٦ - يوافق على ان يدرج في ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج اعتماد قدره ٢٥٠٠٠٠ دولار لاجتماع فريق خبراء مخصص ، تحت برنامج التصحر ؛
- ٧ - يوافق على تحويل ١٠ وظائف من فئة الخدمات العامة بالرتبة المحلية ، من وظائف المساعدة المؤقتة الى الوظائف الثابتة ، وذلك في البرامج البيئية ، والخدمات الادارية والخدمات المشتركة ، والاتصال ، وبرايج التمثيل الاقليمي ، اعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٨١ ؛
- ٨ - يوافق على مستوى اعتماد منقح قدره ١٩٨٠٠٠٠٠ دولار ، على أساس البرنامج ونمط وجوه الانفاق اللذين اقترحهما المدير التنفيذي .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

بـ

ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣

ان مجلس الادارة ،

وقد نظر في تقديرات المدير التنفيذي لميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ وفي التقرير المتصل بذلك والذي أعدته اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية (٥٢) ،

١ - يوافق على أن يُردّ من ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج الى الأمم المتحدة نسبة ٢٥ في المائة من تكلفة وظيفة مراجع داخلي للحسابات برتبة موظف أول (ف - ٤) ، وكذلك وظيفة دعم من الرتبة المحلية ، على أن يكون مفهوماً أن مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية سيتكفل بنسبة ٢٥ في المائة المتبقية ؛

٢ - يوافق على انشاء وظيفة مبرمج برتبة موظف معاون (ف - ٢) في برنامج الخدمات الادارية والخدمات المشتركة ، وانشاء وظيفة نائب رئيس برتبة موظف معاون (ف - ٢) في وحدة الوثائق والنسخ في برنامج خدمات المؤتمرات ، وانشاء وظيفة من الرتبة المحلية في برنامج خدمات المؤتمرات ، وثلاث وظائف من الرتبة المحلية في البرامج البيئية ، ووظيفة من الرتبة المحلية فسي برنامج التوجيه التنفيذي والادارة ، ووظيفة من الرتبة المحلية في برنامج الاتصال والتمثيل الاقليمي ؛

٣ - يوافق على اعادة تصنيف وظيفة من رتبة موظف ثان (ف - ٣) الى رتبة موظف أول (ف - ٤) في برنامج التوجيه التنفيذي والادارة ، واعداد تصنيف وظيفتين من رتبة موظف ثان (ف - ٣) الى رتبة موظف أول (ف - ٤) في برنامج الادارة والخدمات المشتركة ؛

(٥٢) UNEP/GC.9/13 و Add.1 و Add.2 و UNEP/GC.9/L.3 على التوالي .

٤ - يوافق كذلك على رصد اعتماد قدره ٥٠٠.٠٠٠ ٢٥ دولار لميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ على أساس البرنامج الفرعي ونمط وجوه الانفاق كما هما مقترحان ؛

٥ - يرجو من المدير التنفيذي أن يدير الاعتمادات المرصودة لميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ بأقصى درجة من الاقتصاد والتحفظ على نحو يتفق مع التنفيذ الفعال للبرنامج ، آخذاً في اعتباره مدى توفر الموارد ، وان يهدف ، على أى حال ، الى اتخاذ الترتيبات اللازمة لكي لا تتجاوز هذه الاعتمادات نسبة ٣٣ في المائة من مجموع التبرعات الواردة فعلا خلال كل سنة من فترة السنتين ؛

٦ - يرجو كذلك من المدير التنفيذي ان يقدم الى مجلس الادارة في دورته الحادية عشرة تقريراً عن تنفيذ ميزانية تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج خلال السنة الاولى من فترة السنتين ١٩٨٢ - ١٩٨٣ .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

جيم

استعراض اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة
والميزانية لتكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج

ان مجلس الادارة ،

يرجو من الجمعية العامة أن توعد الى اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية أن تستعرض بتعمق تكاليف البرنامج وتكاليف دعم البرامج التي يتكدها صندوق البيئة ، آخذة في اعتبارها مناقشات مجلس الادارة بشأن هذه المسألة في دورته التاسعة ، وان تقدم تقريراً عن ذلك الى المجلس في دورته العاشرة .

الجلسة ٩

٢٦ أيار/مايو ١٩٨١

مقررات أخرى

جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة
لمجلس الإدارة وموعدها ومكانها

قرر مجلس الإدارة في الجلسة ٨ من الدورة ، المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨١ ، وفقاً للمواد ١ و ٢ و ٤ من نظامه الداخلي ، أن تعقد دورته العاشرة في نيروبي في الفترة من ٢٠ أيار/مايو إلى ٢ حزيران/يونيه ١٩٨٢ ، على أن تسبقها مشاورات غير رسمية في ١٩ أيار/مايو ١٩٨٢ . وفي الجلسة نفسها ، وافق المجلس على جدول الأعمال المؤقت التالي للدورة العاشرة :

- ١ - افتتاح الدورة .
- ٢ - تنظيم الدورة :
(أ) انتخاب أعضاء المكتب ؛
(ب) جدول أعمال الدورة وتنظيم أعمالها .
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين .
- ٤ - التقرير الاستهلاكي الذي يقدمه المدير التنفيذي وحالة البيئة .
- ٥ - مسائل التنسيق .
- ٦ - المسائل البرنامجية .
- ٧ - تنسيق ومتابعة تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر .
- ٨ - صندوق البيئة :
(أ) تنفيذ برنامج الصندوق في عام ١٩٨١ ؛
(ب) إدارة صندوق البيئة ؛
(ج) التقرير المالي والحسابات المؤقتة (غير المراجعة) لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ؛
(د) تقييم المشاريع والبرامج .
- ٩ - مسائل الإدارة والميزانية .
- ١٠ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية عشر لمجلس الإدارة وموعدها ومكانها .
- ١١ - مسائل أخرى .
- ١٢ - تقرير مجلس الإدارة الى الجمعية العامة .
- ١٣ - اختتام الدورة .

المشاورات غير الرسمية مع الحكومات فيما بين الدورات

قرر مجلس الإدارة في الجلسة ٨ من الدورة ، المعقودة في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨١ ، مشيراً إلى مقرريه ٢٣ (٥ - ٣) المؤرخ في ٢ أيار/مايو ١٩٧٥ و ١٠٤ (٥ - ٣) المؤرخ في ٢٤ أيار/مايو ١٩٧٧ ، أن تعقد المشاورات غير الرسمية مع الحكومات فيما بين الدورتين التاسعة والعاشر لمجلس الإدارة في بيروبي في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ لتبادل الآراء بشأن مضمون وعرض المسائل البرنامجية ومسائل السياسة العامة ، والنظر في أي بنود أخرى قد يرغب المدير التنفيذي في أن يقدم تقريراً بشأنها .

المرفق الثاني

الأعمال المتصلة بعلاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية

١ - وافق مجلس الإدارة بمقره ١/٨ المؤرخ في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٠ على مقترحات فريق من الخبراء عالي المستوى دعاه المدير التنفيذي للاجتماع (GC.8/2/Add.3) بشأن الأعمال المقبلة لمنظومة الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة المتصلة بعلاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية ، ودعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي والجمعية العامة للنظر بعين الاعتبار الى تنفيذ توصيات فريق الخبراء . وقام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالقرار ٤٩/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٨٠ ، بتوصية الجمعية العامة بالنظر في مقرر مجلس الإدارة وأكد على أن أنماط دراسة مثل علاقات الترابط هذه ينبغي أن تتضمن صياغة برنامج عمل خاص لعلاقات الترابط ، يكون على صلة وثيقة بالبرمجة المتكاملة على صعيد المنظومة ، ويكون موضوعا تحت ادارة مدير عام التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي ، الذي ينبغي أن ينهض بالمسؤولية الكاملة في تنسيق الجهود على صعيد المنظومة . وقد أيدت الجمعية العامة ، بقرارها ٣٥/٢٤ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ توصيات مجلس الإدارة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ورجت من الأمين العام أن يتخذ الخطوات المطلوبة لتنفيذها . وكان أحد مقترحات فريق الخبراء التي وافق عليها مجلس الإدارة ، يقضي باقامة صندوق للتبرعات يجرى السحب منه للتكليف بأنشطة محددة من أجل تنفيذ برنامج العمل .

٢ - وتنص الاستراتيجية الانمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ، التي اعتمدها الجمعية العامة بالقرار ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، على أن علاقات الترابط بين البيئة والسكان والموارد والتنمية لا بد أن تكون مأخوذة في الاعتبار في عملية التنمية ، وعلى أن البحث في علاقات الترابط هذه سوف يكون مكثفا وأن المانحين على مستوى ثنائي أو متعدد الأطراف سوف يوفرون المساعدة ، بما في ذلك في ميدان التدريب ، لتطوير القدرة الذاتية للبلدان النامية على اتباع النهج التي تأخذ في اعتبارها الكامل المعرفة الراهنة بعلاقات الترابط .

٣ - وتنفيذا لمقرر مجلس الإدارة ١/٨ قام المدير التنفيذي في كانون الثاني/يناير ١٩٨١ بعقد دورة ثانية لفريق الخبراء العالي المستوى ليشيروا عليه بالعناصر التي يجب أن يتضمنها برنامج عمل الأمم المتحدة ذو الوجهة العملية بشأن علاقات الترابط وبدور برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الأعمال المتصلة بعلاقات الترابط التي يجب أن تقوم بها منظومة الأمم المتحدة .

٤ - ومرفق بهذه المذكرة موجز لتوصيات فريق الخبراء العالي المستوى . ويودع المدير التنفيذي المرفق ليدرسه المجلس ، ويرى أن المجلس قد يود اعطاء الأولوية عند اتخاذ اجراء من جانب برنامج الأمم المتحدة للبيئة لدراسات الحالات الخاصة المشار اليها في الفقرة ١٠ (أ) ، (ب) ، و (أولا) منها .

تذييل للمرفق الثاني

موجز توصيات فريق الخبراء^١ العالي المستوى بشأن علاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية

أولا - موجز لأسباب وضع برنامج عمل بشأن علاقات الترابط ونطاقه

- ١ - أكد فريق الخبراء^١ على مساس الحاجة الى وضع برنامج عمل للأمم المتحدة بشأن علاقات الترابط ، يكون ذا وجهة عملية .
- ٢ - وكان اتخاذ القرار في المجتمعات الريفية التقليدية ، مرتكزا على نظرة متعمقة الى التفاعلات المعقدة بين العوامل الاجتماعية والاقتصادية والديموقراطية والعمرائية ، المكتسبة بالتجربة عبر الأجيال والمتغلغلة في كل أوجه الحياة الاجتماعية : الهياكل والعمليات الاجتماعية والاقتصادية ، والثقافة ، والتقاليد ، والأديان والأساطير . وهكذا كان التحكم في البيئة ، الذي تطور عبر الأجيال عن طريق المحاولة والخطأ يتم على أساس تجريبي ، مع مراعاة التغذية الراجعة وأخذ الآثار من الدرجة الثانية والثالثة في الاعتبار لدى اتخاذ القرار . وكان من البديهي أنه لا ينبغي لجيل ما أن يحابي نفسه على حساب الأجيال التي تليه وكان يتم المحافظة على التوازن بين عدد السكان وقدرة الأرض التي يعيشون عليها على استيعابهم . وكان السكان يتصرفون بالموارد على نحو فعال ورشيد في تعاون وثيق فيما بينهم .
- ٣ - وهذه المعرفة التجريبية بعلاقات الترابط ، كثيرا ما أفغلت في عملية التحديث السريع . ونتيجة لذلك اتجه التفاعل بين الانسان والبيئة الى التمزخ عن حالات هامة فير مقصودة من الخلل الوظيفي مثل (الفقر والبطالة والنمو الانفجاري للأحياء الفقيرة في الحضر ، وتردى البيئة والتصرف فير الرشيد في الموارد الطبيعية) وهي نتائج يتحملها ، الى حد بعيد ، السكان الذين ليسوا في وضع يسمح لهم بالتأثير على القرارات الاجتماعية والاقتصادية التي تتسبب في هذه النتائج وترسخها وتزيدها قوة .
- ٤ - وأن التوازن في حاجة الى تصحيح كما ينبغي ايجاد الوسائل اللازمة للتوصل الى نتائج توليفية ايجابية مثل . أما علاقات الترابط التي تعزز الآثار السلبية فينبغي ابطال مفعولها باجراء منسق من اجراءات السياسة تشارك فيه القطاعات ذات الصلة . ويلزم تحديد نقط الارتكاز من أجل تطبيق سياسات متكاملة وملائمة وبرامج للبدء في دورات من الآثار الايجابية تؤدي الى تشجيع التنمية القابلة للبقاء . وفي هذا الصدد أكد فريق الخبراء^١ على أهمية الاعتماد على الذات جماعيا وقوميا وأهمية تزايد مشاركة الشعوب في اتخاذ القرارات .
- ٥ - وأكد فريق الخبراء^١ على صحة الآراء المتعلقة بالاطار النظري لدراسات علاقات الترابط المعرب عنها في تقرير الأمين العام الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية

لسنة ١٩٧٩ (E/1979/75) ، كما أكد على الأهمية التي علقها في جلسته الأولى على الأنظمة الغذائية ، وإدارة التربة ، وإدارة الطاقة ، وإدارة الغابات ، وإدارة المياه بوصفها مجالات ستكون دراسة علاقات الترابط فيها مشرة ، كما أن فيها حاجة ملحة للاستشارة من أجل سياسات وبرامج منسقة .

٦ - وأكد فريق الخبراء على أن علاقات الترابط تختلف في الشكل والكثافة بين القطاعات والبلدان ، وتختلف حتى من منطقة لمنطقة داخل معظم البلدان ، وهي تتوقف ، في جملة أمور ، على الفوارق في مستوى التنمية وعلى اعتبارات اجتماعية وثقافية . وعلى ذلك فإن مشكلات تقييم التفاعلات وتحديد السياسات والبرامج المتكاملة لآحداث أثر منهجي ايجابي ، ينبغي معالجتها ، الى حد كبير ، على أساس قومي أو منطقي مجزأ .

٧ - وان الدراسة عن تسخير موارد الأراضي لفائدة السكان في المستقبل التي قامت بها منظمة الألفية والزراعة التابعة للأمم المتحدة وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية والتي جرت بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة والمعهد الدولي للتحليل التطبيقي للنظم قد أوجدت منهجية واضحة لدراسة علاقات الترابط بين امكانية استخدام الأراضي ، والأنظمة الغذائية ، ومخاطر التآكل ، وخيارات إدارة التربة والماء ، والضغط السكاني . وقد أشارت نتائج التقييم الشامل الذي أجرته الدراسة ، ضمن ما أشارت اليه ، الى أن افريقيا ستفقد ٧٠ مليون هكتار من موارد تربتها وأن الباقي سيبتد هور من حيث الجودة بنسبة ٣٥ في المائة بحلول سنة ٢٠٠٠ . وأشار الفريق الى أن الدراسات التي تجرى على مستوى كل بلد يمكنها ، اذا كانت أكثر تحديدا ، أن تشكل أساسا فعليا من أجل التنفيذ العملي للاستراتيجيات الانمائية العالمية والاقليمية ، كما يمكنها توفير أدوات هامة من أجل التخطيط الانمائي القومي المتكامل الذي يستهدف تعزيز الاعتماد المتزايد على الذات والاكتفاء الذاتي في انتاج الغذاء .

٨ - وقد بينت دراسة فريق الخبراء للبيئة الريفية والتنمية ، أهمية تطوير نماذج للاجابة على أسئلة محددة . وتم التأكيد على أن العمل التجريبي الذي يتناول متغيرات بعينها والعلاقات بينها للحصول على معلومات يمكن الاعتماد عليها ، لا فنى عنه لوضع النموذج . وأكد فريق الخبراء على ضرورة تحقيق توازن بين المخاطرة بالاثقال على النماذج بمتغيرات أكثر مما ينبغي وأهمية عكس ما في العالم الواقعي من تعقّد . ومن بين معايير اختيار المتغيرات أكد الفريق على الحاجة الى أخذ الاحتمالات الطويلة الأجل والقصيرة الأجل في الحسبان ، والنظر في الشكوك والمخاطر وآليات التغذية الاسترجاعية وكذلك في الآثار من الدرجة الثانية والثالثة التي تترتب على المقررات الاجتماعية الاقتصادية .

٩ - وخلص الفريق الى أنه لكي يتوفر مزيد من المعرفة عن علاقات الترابط بين التنمية والسكان والبيئة والموارد ، ينبغي رسم علاقات الترابط بالتفصيل من خلال سلسلة من دراسات الحالات الخاصة في مختلف المناطق والبلدان ، مع اعطاء الأولوية للحالات التي تكون فيها هذه المعرفة مطلوبة لتحليل العمليات السلبية المتسمة بطبيعة بالغة الخطورة والتي وصلت بالفعل الى مرحلة متقدمة ، مثل زوال الغابات والتصحر . والمجالات الأخرى التي ينبغي ادراجها في برامج للعمل ،

تتضمن تلك المجالات التي تكون فيها معرفة علاقات الترابط ذات أهمية كبيرة في التعرف على نقاط الارتكاز لتنسيق اجراءات السياسة التي تتخذها الحكومة ، مثل الطاقة ، وأحواض الأنهار والجزر .

ثانيا - مشروع برنامج عمل لمنظومة الأمم المتحدة

١ - اقترح الفريق تأسيسا على دراساته ، أن تدرج ضمن برنامج العمل بشأن علاقات الترابط الخاص بمنظومة الأمم المتحدة ، دراسات الحالة الخاصة بالمشروعات التالية ، التي ينبغي اعطاء أول اثنين منها أولوية عليا :

(أ) ازالة الأحرار من التلال السفحية للمهيماليا : لقد أدت العوامل الاجتماعية والاقتصادية والمادية التي بينها علاقات ترابط وآثار يعزز بعضها البعض الى ازالة الاحراج المنحدرات أكثر ارتفاعا وحدة ، والى اضرار بسبب فيض الأنهار عن مجاريها ، وحالات القحط ، والانخفاض من امكانيات الري ، ونقصان عمر السدود الكهرمائية ، وازدياد الجهد الذي يبذله ساكنو القرى العليا في جمع خشب الوقود ، مما قلل القدرة على العمل في الزراعة والحصاد وفير ذلك من الأهداف البناءة . ولا يمكن للتدابير المضادة أن تكون فعالة الا بكسر هذه الدورة بسياسات وبرامج متكاملة تستند على معرفة علاقات الترابط بين هذه العوامل . ولكي يتاح رسم هذه السياسات ، لا بد أولا من تقييم نطاق المشكلة تقييما تاما من خلال دراسة علاقات الترابط . وأية أنشطة على المستوى الوطني ينبغي أن تقوم بها مؤسسات قومية تحدد لها الحكومات المعنية ؛

(ب) الافراط في الرعي في المنطقة السودانية السهلية : امتدت الزراعة البعلية الى الأراضي الهامشية وأدت التغيرات المناخية والافراط في الرعي نتيجة لاتساع قطعان الماشية ، الى مشكلات خطيرة من زوال الاحراج في المناطق القاحلة وشبه القاحلة . والعملية ، مرة أخرى ، عملية دائرية ؛ فالعواصف الترابية ، مثلا ، التي تثار عندما تضيع المياه السطحية بسبب ضياع الغطاء النباتي ، تسبب مزيدا من الضرر للنبات المتبقي ، ومع امتداد التصحر ، يزيد تحرك السكان الرحل في اتجاه الجنوب فيزداد الضغط على المناطق التي كانت سليمة من قبل . وليس فير برنامج انمائي شامل ينطوي على اجراء منسق في القطاعات ذات الصلة ويرتكز على معرفة محددة ولموسة بعلاقات الترابط بين مختلف العوامل المعنية ، بما فيها الأنماط الغذائية المفضلة ، وموئن الغذاء ، وخصائص التربة ، وتوفر الماء ، والمناخ ، والسكان ، والعناصر الحضارية ، يمكن أن يكون فعّالا في ابطال مفعول هذه العملية . ويجب على المؤسسات القومية التي تعينها الحكومات أن تقوم بمعظم الأعمال . وينبغي تقديم المساعدة من المنظمات الدولية التي لها في المنطقة برامج جارية أو مخططة . وهذه المنظمات تشمل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ؛

(ج) الغابات المدارية : لقد دلت الجهود المبذولة لاستغلال موارد الغابات المدارية ، على أنه عند اتخاذ اجراءات ما دون معرفة كافية بالتفاعلات المتبادلة بين القرارات الاقتصادية ، والناس الذين يعيشون في الغابات والعوامل البيئية مثل النباتات والحيوانات والتربة والماء والمناخ قد تحدث في الوحدة الطبيعية تغيرات سريعة لا يمكن الغاؤها في كثير من الأحيان . ومثل هذه

المعرفة من شأنها أن تساعد في التعرف على نقط الارتكاز التي يمكن عندها أن تؤدي اجراءات السياسة الى آثار عامة ايجابية وتراكمية تكفل الادارة الرشيدة للموارد ، بما فيها الموارد الوراثية الغنية للغابات المدارية ؛

(د) موارد الأراضي لسكان المستقبل : مع الزيادة المستمرة في سكان العالم ، حدثت في السنوات الأخيرة زيادة هائلة في طلب الانسان للغذاء من موارد الأراضي المحدودة ذات القدرة الانتاجية المحدودة . والذي يرسم حدود هذه الانتاجية هو أحوال التربة والمناخ وتقنيات الاستخدام والادارة ، المطبقة . وفيما يتعلق بالمشروع الموصوف في الفقرة ٧ أعلاه ، الذي له أهمية كبيرة لبرنامج العمل بشأن علاقات الترابط الخاص بالمنظومة بهرمتها ، بأن يستمر على أساس أوسع يغطي مجالاً عريضاً من علاقات الترابط ويتضمن سلسلة من الدراسات القطرية . ومن ثم لا بد أن يعتمد على مدخلات تقدمها منظمات الأمم المتحدة الأخرى مثل مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) ، ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ، ومنظمة الصحة العالمية ، والبنك الدولي ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، وكذلك الحكومات ، والمنظمات فير الحكومية ؛

(هـ) الايكولوجيا والتنمية الريفيتان : لقد أدت برامج التنمية الريفية في أحسن الأحوال ، الى معدلات بطيئة في تحسن أحوال المعيشة لسكان الريف . فضلاً عن أن اهمال علاقات الترابط كانت له مجموعة متنوعة من الآثار الضارة ، حيث أن التغيرات في واحد من مكونات النظام الايكولوجي الريفى تؤثر بالضرورة في المكونات الأخرى ، وبطريقة سلبية في كثير من الأحيان . فدراسات الحالات الخاصة ، في ظل الأحوال الايكولوجية المختلفة بما فيها وضع النماذج ، مطلوبة لتحسين المعرفة بعلاقات الترابط واستخدامها في التخطيط لبرامج التنمية في الريف ، وتنفيذها وتقييمها ؛

(و) تخطيط الطاقة على الصعيد القومي : يمكن لدراسات الحالات الخاصة التي تدعم تخطيط الطاقة على الصعيد القومي ، أن تتضمن تقديراً اجمالياً لمجموع الطاقة المستخدمة على الصعيد القومي ، ورسماً للخيارات البرنامجية لمقاومة تردى البيئة فيما يتعلق بانتاج الطاقة وتحليل نسبة التكلفة الى الفائدة وتقدير المخاطرة في خيارات السياسة . ويمكن دراسة علاقات الترابط من خلال تجزئة العرض والطلب الى مكوناتهما ، أى ، نوع الموارد ، والتكنولوجيا ، وشدة الاستخدام ، وكثافة السكان — مما قد يمكّن من النظر في الآثار المترتبة على نضوب الموارد ، والمتغيرات الديموغرافية والاجتماعية ، وكذلك التقنيات المبدعة والكفاءات الهندسية ؛

(ز) أحواض الأنهار : كثيراً ما باءت مشاريع بناء السدود وفيرها من مشاريع استثمار رؤوس الأموال في ادارة أحواض الأنهار بالاخفاق . وتنطوى ادارة المياه على أنشطة في عدة قطاعات ، وهذا يبرز الحاجة الى اتخاذ اجراءات منسقة فيما يتعلق بالسياسة تراعي علاقات الترابط . وينبغي أن يكون الهدف من دراسات علاقات الترابط في مجال ادارة المياه في أحواض الأنهار ، هو التعرف على نقط الارتكاز التي يمكن لاجراءات السياسة المنسقة أن تحدث آثاراً منهجية تراكمية ايجابية .

(ح) النظم الايكولوجية في الجزر : يمكن اتباع نهجين أساسيين لدراسة الحالات الخاصة ، الأول يركز على الاستراتيجيات الانمائية البديلة التي يمكن تنفيذها في الدول الجزرية النامية ، والثاني يركز على أحوال الجزر النائية الصغيرة ، حيث تؤدي طبيعة النظام المنغلقة والسهولة التي

يمكن بها التعرف على "المؤثرات الآتية من الخارج" وتحديد ها كما الى تيسير نهج يعتمد على تحليل النظم مستخدما تقنيات كمية لوضع النماذج . وان اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، وصندوق الأمم المتحدة للأنشطة السكانية ، واليونسكو ، تشترك كلها بدراسات علاقات الترابط فيما يتعلق بالجزر . ويمكن لاعمال الأمم المتحدة ، والاونكتاد ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، المتعلقة بأقل البلدان نموا أن تقدم مدخلات لسلسلة من دراسات الحالات الخاصة فيما يتعلق بالجزر ، تستخدم نهج علاقات الترابط ؛

(ط) وضع الاطار للمنهجيات والأدوات من أجل تخطيط وإدارة التنمية على نحو متكامل : ان تطوير هذا الجزء من البرنامج لا بد أن يعتمد ، في جملة أمور ، على تجربة الدراسة المشتركة التي أجرتها كينيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي لعلاقات الترابط في اطار تخطيط قومي ، وعلى تجربة التخطيط البيئي في فنزويلا . وينبغي أن يتضمن تطوير منهجيات لتقييم الأثر البيئي الشامل للعوامل المترابطة لتقدير المخاطر ؛

(ى) تقييم التجربة الماضية والحاضرة : ينبغي تحليل التجربة الماضية وبعض الأنشطة الجارية حاليا التي تبين علاقات الترابط بوضوح ، للسماح بالتعرف على علاقات ترابط ملموسة ومحددة ، بحيث يمكن صياغة مبادئ ارشادية لاتخاذ الاجراءات تجنبها للأثر السلبي المنهجي . كما ينبغي أن تكون الحالات ممثلة لمواقع جغرافية وموضوعات مختلفة ؛ وقد اقترح فريق الخبراء كمثال ، استخدام مبيدات الحشرات في امريكا الوسطى ، والنمو الاقتصادي السريع الذي يحدث الآن في منطقة الخليج .

١١ - تستتبع صياغة الأهداف وتدبير السياسة في الاستراتيجية الانمائية الدولية الجديدة ، انه ينبغي لنهج علاقات الترابط أن يرشد عملية التخطيط ووضع البرامج لتنفيذ هذه الاستراتيجية على الصعيد العالمي والاقليمي والقطري .

١٢ - ان أنشطة التخطيط المشتركة بين الوكالات ، التي يجري تطويرها تحت اشراف اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الموضوعية التابعة للجنة التنسيق الادارية (البرنامج) ، لا بد من تعزيزها بتطبيق نهج تحليل الأنظمة في اطار من علاقات الترابط . وسوف يتطلب ذلك تعزيز القدرة التحليلية داخل منظومة الأمم المتحدة باستخدام خبرة خارجية ، مدعومة ببرنامج العمل عن علاقات الترابط ومن خلال أجهزة مناسبة مشتركة بين الوكالات . ويمكن أيضا لبرنامج العمل بشأن علاقات الترابط أن يعزز أنشطة المتابعة في وكالات منظومة الأمم المتحدة وفي اللجان الاقليمية ، وكذلك أعمال قوة العمل المشتركة بين الوكالات عن الأهداف الانمائية الطويلة الأجل .

١٣ - الدراسات خارج الأمم المتحدة : ان جزءا كبيرا من الأعمال ذات الصلة المباشرة بنهج علاقات الترابط التي يجري تطويرها داخل منظومة الأمم المتحدة ، يتم خارج المنظومة ، على المستويات الرسمية وفي أنشطة المؤسسات الأكاديمية وغيرها من مؤسسات البحث ، على السواء . ويمكن استخدام الأنشطة المختلفة لادخال دقة وصل اضافيين في التطوير الاضافي لنهج علاقات الترابط في مجال تخطيط التنمية وصياغة السياسة . وانه من الطبيعي والضروري معا لمنظومة الأمم المتحدة أن تحلل وتفيد من دراسات علاقات الترابط العالمية التي تجرى خارج المنظومة ، كما أن دراسة المنهجية المتبعة والنتائج المتحققة من شأنها أن تساعد في رسم وتنفيذ برامج العمل التي حددها فريق الخبراء .

المرفق الثالث

الوثائق المعروضة على مجلس الإدارة في دورته التاسعة

<u>العنوان</u>	<u>الرمز</u>
جدول الأعمال المؤقت	UNEP/GC.9/1
جدول الأعمال المشروح	UNEP/GC.9/1/Add.1 و Corr.1 و Add.2
التقرير الاستهلالي للمدير التنفيذي	UNEP/GC.9/2
قرارات ومقررات الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٠ المتصلة بأنشطة برنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP/GC.9/2/Add.1
الدورة ذات الطابع الخاص لمجلس الإدارة في ١٩٨٢	UNEP/GC.9/2/Add.2 و Corr.1 و 2 والملحق
العلاقات مع المنظمات غير الحكومية	UNEP/GC.9/2/Add.3
الأعمال بشأن علاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية	UNEP/GC.9/2/Add.4
تقرير الأمين العام عن علاقات الترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية	UNEP/GC.9/2/Add.4/Supplement
بيان استهلالي للمدير التنفيذي	UNEP/GC.9/2/Add.5
التقرير الأولي عن وضع قائمة بالمواد الكيميائية الخطرة	UNEP/GC.9/2/Add.6
حالة البيئة : موضوعات مختارة - ١٩٨١	UNEP/GC.9/3
مسائل التنسيق	UNEP/GC.9/4 و Add.1 و 2
التعاون مع اللجان الإقليمية	UNEP/GC.9/4/Add.3 و Corr.1
التواجد الإقليمي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	UNEP/GC.9/4/Add.3/Supplement
تطوير البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى المنظومة	UNEP/GC.9/4/Add.4
وضع وثيقة منظور	UNEP/GC.9/4/Add.4
برنامج البيئة : تقرير عن أداء البرنامج	UNEP/GC.9/5 و Corr.1*
الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة	UNEP/GC.9/5/Add.1
التعاون في مجال البيئة فيما يتعلق بالموارد الطبيعية التي تتقاسمها دولتان أو أكثر	UNEP/GC.9/5/Add.2

<u>العنوان</u>	<u>الرمز</u>
التلوث البحري	UNEP/GC.9/5/Add.3
برنامج الامم المتحدة للبيئة ومؤتمر الامم المتحدة الممـسني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة	UNEP/GC.9/5/Add.4
تقرير اداء البرنامج (١ كانون الثاني / يناير - ٣٠ نيسان / ابريل ١٩٨١)	UNEP/GC.9/5/Add.5
برنامج البيئة : الخطة متوسطة الأجل ١٩٨٢ - ١٩٨٣	UNEP/GC.9/6 و Corr.1 و Add.1 و 2
البرنامج البيئي المتوسط الاجل على مستوى المنظومة	UNEP/GC.9/7
تنسيق ومتابعة تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر	UNEP/GC.9/8
تنفيذ خطة العمل لمكافحة التصحر في المنطقة السودانية السهلية	UNEP/GC.9/8/Add.1
تنفيذ برنامج الصندوق في ١٩٨٠	UNEP/GC.9/9
تنفيذ برنامج الصندوق في ١٩٨٠ و ١٩٨١	UNEP/GC.9/9/Add.1
ادارة الصندوق	UNEP/GC.9/10 و Corr.1 و 2
أثر الارصدة النقدية غير القابلة للتحويل على اختيار وتنفيذ مشروع الصندوق	UNEP/GC.9/10/Add.1
موارد اضافية للمشكلات البيئية في البلدان النامية	UNEP/GC.9/10/Add.2
تمويل خطط العمل	UNEP/GC.9/10/Add.3
الاجراءات العامة المنقحة التي تحكم عطيات صندوق الامم المتحدة للبيئة	UNEP/GC.9/10/Add.4
ادارة الصندوق (١ كانون الثاني / يناير - ٣٠ نيسان / ابريل ١٩٨١)	UNEP/GC.9/10/Add.5
ادارة الصناديق الاستعمانية	UNEP/GC.9/10/Add.6
توفير امانة دائمة وترتيبات مؤقتة من اجل الاتفاقية بشأن الاراضي الرطبة ذات الاهمية الدولية ، خصوصا كموئل للطيور المائية	UNEP/GC.9/10/Add.7
" الشباك الخاص " المقترح في صندوق البيئة	UNEP/GC.9/10/Add.8

<u>العنوان</u>	<u>الرمز</u>
انشاء صندوق استئماني لتنفيد خطة العمل لحماية وتنمية البيئة البحرية والمناطق الساحلية لمنطقة شرقي آسيا	UNEP/GC.9/10/Add.9
برنامج تقييم المشروع	UNEP/GC.9/11
تقرير ادا عن البرنامج وميزانية تكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١	UNEP/GC.9/12 و Corr.1 (English only)
الميزانية المقترحة للبرنامج وتكاليف دعم البرامج من صندوق البيئة ١٩٨٢ - ١٩٨٣	UNEP/GC.9/13 و Corr.1 (French only) و Corr.2 و Corr.3 و Add.1 و Corr.1 و Add.2
اقامة الامم المتحدة في نيروبي	UNEP/GC.9/14 and Add.1
موجز الاهداف والاستراتيجيات المقررة ، ومناطق التركيز والاهداف لعام ١٩٨٢ من اجل برنامج البيئة	UNEP/GC/INFORMATION/1/Rev.1/ Supplement 2
سجل الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة	UNEP/GC/INFORMATION/5/Supplement 4
مذكرة تفاهم تنظم التعاون بين منظمة الصحة العالمية ومنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة وبرنامج الامم المتحدة للبيئة في صنع ، والتحكم في الامراض التي يحطها الماء والامراض المصاحبة لها في أنشطة تنمية مياه الزراعة	UNEP/GC/INFORMATION/6/Add.6
خطة للتقييم البيئي	UNEP/GC.9/INF.1
التقرير المالي والحسابات المراجعة لصندوق الامم المتحدة للبيئة لفترة السنتين ١٩٧٨ - ١٩٧٩ المنتهية في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩	UNEP/GC.9/L.1
تقرير ادا عن البرنامج وميزانية تكاليف دعم البرامج لفترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١	UNEP/GC.9/L.2
الميزانية المقترحة للبرنامج وتكاليف دعم البرامج من صندوق البيئة ، ١٩٨٢ - ١٩٨٣	UNEP/GC.9/L.3
صندوق البيئة : التقرير المالي والحسابات المؤقتة (غير المراجعة) للسنة الاولى من فترة السنتين ١٩٨٠ - ١٩٨١ المنتهية في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠	UNEP/GC.9/L.4 و Corr.1 (English only)

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
